E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/C.12/NPL/2
7 August 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦

تنفيذ العهـــد الدولـــي الخـــاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الدورية الثانية المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادتين ١٦ و١٧ من العهد

إضافة

نيبال* ** ****

[٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦]

---

* نظـــرت اللجنـــة المعنيـــة بالحقـــوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التقرير الأولي المتعلق بالحقوق التي تغطـــيها المـــواد مـــن ١ إلى ١٥ (E/1990/5/Add.45) في دورتهـــا السادســـة والعشـــرين المعقودة في ٢٠٠١ (انظر الوثائق E/C.12/2001/SR.44-46 وE/C.12/1/Add.66).

** ترد في الوثيقة الأساسية (HRI/CORE/1/Add.42) المعلومات التي قدمتها نيبال وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالجزء الاستهلالي من تقارير الدول الأطراف.

*** وفقـــاً لـــلمعلومات التي أُحيلت إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تحرَّر هذه الوثيقة رسمياً قبل أن ترسل إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

(A) GE.06-43929 221206 271206

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
تمهيد		٣
قائمة الجداول		٤
موجز		٥
الجزء الأول - مقدمة	١-٧	٧
الجزء الثاني - الـــتطورات الـــتي حدثت فيما يتعلق بالمواضيع الرئيسية المثيرة للقلق، واقتراحات وتوصيات اللجنة.....	٨-٩٥	٨
الجزء الثالث - تطورات جديدة في تنفيذ العهد	٩٦-٢٩٥	٣٣
المادة ١- الحق في تقرير المصير.....	٩٦-٩٧	٣٣
المادة ٢- المساواة في الحقوق وحماية هذه الحقوق.....	٩٨-١٠٤	٣٣
المادة ٣- المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء.....	١٠٥-١٠٩	٣٥
المادة ٤- تقيـــيد الحقـــوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية في حالات الطوارئ	١١٠-١٢٣	٣٧
المادة ٦- الحق في العمل.....	١٢٤-١٣١	٤٠
المادة ٧- الحق في ظروف عمل عادلة ومؤاتية	١٣٢-١٤٢	٤٢
المادة ٨- الحق في تشكيل نقابات	١٤٣-١٥٠	٤٣
المادة ٩- الحق في الضمان الاجتماعي بما فيه التأمين الاجتماعي	١٥١-١٧٥	٤٥
المادة ١٠- توفير الحماية والمساعدة للأسرة والأم والطفل	١٧٦-١٩٩	٥٠
المادة ١١- الحق في مستوى معيشي لائق.....	٢٠٠-٢٢٣	٥٥
المادة ١٢- الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.....	٢٢٤-٢٤٢	٦٣
المادة ١٣- الحق في التعليم	٢٤٣-٢٦٦	٦٨
المادة ١٤- توفير التعليم الإلزامي.....	٢٦٧-٢٦٨	٧٥
المادة ١٥- الحق في الحياة الثقافية والبحوث العلمية والابتكار.....	٢٦٩-٢٩٥	٧٥

تمهيد

أُعـــد هـــذا التقرير الدوري عملاً بالمادة ١٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويغطي التقرير العديد من التطورات في مجال حقوق الإنسان المتعلقة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خلال الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وخلال إعداد التقرير، حاولت الحكومة أيضـــاً شـــرح مدى التقدم الذي حدث في المجالات ذات الاهتمام التي أثارتها اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنعقدة يومي ٢٢ و٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠١.

وخلال فترة إعداد التقرير، شهدت الإدارة السياسية في البلد تغيرات كبيرة. فأُدرج بعض التطورات في النص ولم يتسن إدراج أخرى. وكان إيقاع الأحداث السياسية سريعاً ولا يزال متغيراً الآن. وعليه، سوف تقوم الحكومة بتقديم إضافة في الوقت المناسب.

وتود حكومة نيبال تأكيد التزامها التام بالعهد الدولي وتؤكد للجميع أنها ستمهد جميع السبل من أجل الالتزام التام بحقوق الإنسان. وسوف ترسل المراجع ذات الصلة بواسطة البريد مع النسخة المكتوبة من التقرير.

.....

(ماكوندا شارما بوديال)
الأمين الأول بالنيابة،
حكومة نيبال
ديوان رئيس الوزراء ومجلس الوزراء
سينغا دوربار، كاتماندو
نيبال

قائمة الجداول

الجدول ١: الحد الأدنى للأجور وعلاوة غلاء المعيشة للعاملين في مجالات الصناعة/الشركات

الجدول ٢: الحد الأدنى للأجور وعلاوة غلاء المعيشة للعاملين في قطاع إنتاج الشاي

الجدول ٣: قائمة اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صدقت عليها نيبال

الجدول ٤: أسوأ أشكال عمالة الأطفال

الجدول ٥: مؤشر مياه الشرب ومرافق الإصحاح الأساسية

الجدول ٦: نسبة النساء إلى مجموع السكان العاملين ١٠+، نيبال (١٩٩١-٢٠٠١)

الجدول ٧: الغاية والأداء فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية

الجدول ٨: إنتاج الحبوب الصالحة للأكل والمطلوب والمتوفر من المحاصيل الرئيسية في نيبال (١٩٩٧/١٩٩٨-٢٠٠١/٢٠٠٢) بالأطنان المكعبة

الجدول ٩: حالة الإسكان

الجدول ١٠: المرافق الصحية الحكومية

الجدول ١١: مخصصات القطاع الصحي في الميزانية في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥

الجدول ١٢: عدد الطلاب المنقولين من نظام التعليم غير الرسمي إلى نظام التعليم الرسمي

الجدول ١٣: إجمالي عدد الفتيات والصبيان الملتحقين بالمدارس بحسب الصف الدراسي

الجدول ١٤: إجمالي عدد الطلاب الملتحقين بالمدارس

الجدول ١٥: معدل الانقطاع عن الدراسة

الجدول ١٦: إحصاءات تتعلق بالخريجين أو المرتقين إلى صفوف دراسية أعلى

الجدول ١٧: النسبة المئوية للمتخرجين بشهادة إكمال الدراسة

الجدول ١٨: العدد الإجمالي للطلاب المنتمين إلى فئات محرومة الملتحقين بالمستوى قبل المدرسي والابتدائي، بحسب الصف الدراسي

الجدول ١٩: العدد الإجمالي للمدرسين بحسب المستوى الدراسي

الجدول ٢٠: تصنيف المدرسين بحسب نوع الجنس ومستوى التعليم، وعدد المعلمين المدربين تدريباً كاملاً والمدربين جزئياً وغير المدربين

الجدول ٢١: العدد الإجمالي للمدارس العامة والخاصة بحسب المستوى والوحدة

الجدول ٢٢: الميزانية الإجمالية والنسبة المئوية التي تمثلها منها الميزانية المنفقة على قطاع التعليم (بالروبيات النيبالية)

موجز

يقـــدم هذا التقرير استعراضاً شاملاً للسيناريو الراهن المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين في نيبال. وأصبحت نيبال طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ في ١٤ أيار/مايو ١٩٩١، وبذلت كل ما في وسعها في سبيل الوفاء بالتزاماتها بموجب العهد.

ولصـــون الحقـــوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين من جميع الجوانب، وقّعت نيبال اتفاق مشروع التعاون التقني ومذكرة تفاهم مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وأنشأت لجنة وطنية لحقوق الإنسان، ووزارة لشؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية، ولجنة تحت إشراف الأمين الرئيسي لأمانة الحكومة لتنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التي وضِعت واعتُمِدت وفقاً لإعلان فيينا.

وقامـــت نيـــبال بسن وتنفيذ العديد من القوانين من أجل ضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان، بما فيها الحقـــوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية. وفي إطار الوضع الحالي في نيبال، وبسبب تغيُر السيناريو السياسي والاجـــتماعي، أصبح المواطنون أكثر إدراكاً لحقوقهم. وأدى ذلك إلى أن تصبح الحكومة أكثر استجابة لمراعاة حقـــوق الإنســـان الأساسية للمواطنين، ولا سيما النساء، والمحرومين اقتصادياً واجتماعياً، والداليت، والسكان الأصـــليين. ومـــن أجـــل معالجة شواغل هذه الفئات، قامت الحكومة بمحاولات لتعديل القوانين واللوائح وسن التشريعات الضرورية وإنفاذها.

وتحاول الحكومة الحد من الفقر السائد حالياً عبر تنفيذ خطط وبرامج استراتيجية. ونظراً لاشتغال السواد الأعظم من السكان بالزراعة كوسيلة لكسب العيش، أدخلت الحكومة خطة زراعية مستقبلية تمتد لمدة ٢٠ عاماً وأنشـــأت صـــندوقاً للتخفيف من وطأة الفقر بغية تحسين الحالة الاقتصادية للمواطنين. وأدى تحديد الحد الأدنى لأجور العمال، ونظام الأجور غير التمييزي، وإتاحة توفير فرص العمل في الخارج وما إلى ذلك، إلى إيجاد شعور بالأمن الاقتصادي أيضاً.

وتقوم الحكومة بتخفيف التباين الاجتماعي بين النيباليين بفضل جهودها الرامية إلى جمع الفئات المحرومة والتي تعاني من الإقصاء الاجتماعي والتهميش في المسار العام للتنمية. وتتخذ نيبال أيضاً العديد من التدابير لحماية حقوق الأيتام، والنساء المغلوب على أمرهن، وكبار السن والمعوقين وغيرهم. واعتمدت نيبال خطة رئيسية للفترة ٢٠٠٤-٢٠١٤ تتعلق بعمالة الأطفال، وتحاول تقليل عمالة الأطفال باتخاذ تدابير وقائية وعلاجية وبإعادة التأهيل. وعـــلى نفس المنوال، اعتُمِدت عام ٢٠٠٢ السياسة المتعلقة بكبار السن وسياسة العمل بغية حماية هذه الفئة من المواطنين. وتعمل نيبال جاهِدة، بمساعدة مختلف المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية والوكالات المانحة، للحد من الاتجار بالفتيات والنساء بغرض الاستغلال الجنسي. ومن ناحية أخرى، تعتمد نيبال أيضاً العديد من التدابير لحماية الحق في التمتع بأعلى معايير يمكن تحقيقها من الصحة البدنية والعقلية، وذلك بتقديم خدمات صحية أساسية في متناول الفقراء وأفراد المجتمعات المتخلفة بتكلفة معقولة، وإتاحة مياه الشرب الآمنة وخدمات الإصحاح. وتُعد زيـــادة الميزانية الوطنية المرصودة للقطاعات الاجتماعية مثل التعليم والصحة ومياه الشرب والتنمية المحلية مؤشراً للجهد الذي تبذله الحكومة لتعزيز الأمن الاجتماعي.

وعملاً بإطار خطة عمل داكار، اعتمدت حكومة نيبال خطة وطنية شاملة بشأن إتاحة التعليم للجميع. وأصـــبح التعليم الابتدائي في نيبال (الصف ١-٥) مجانياً بالفعل. ولا تفرض المدارس العامة رسوماً دراسية على

البنات حتى الصف العاشر. كما تقدم الحكومة الكتب المدرسية بالمجان لطلاب المرحلة الابتدائية وتفكر في جعل التعليم في هذه المرحلة إلزامياً.

وقامت الحكومة في تموز/يوليه ٢٠٠٢ بإلغاء نظام "كاماييا" (نظام السخرة)، وهي بصدد إلغاء ممارسات سيئة أخرى مثل "بادي" و"دويكي" و"كاملاري" و"كوماري" و"جهوما" و"شاوبادي" وما إلى ذلك، وهي ممارسات تقليدية تجعل الضحية غير آمنة من الناحية الاجتماعية.

واعترفت نيبال أيضاً بالحقوق الثقافية والدينية واللغوية والإثنية وبفنون السكان الأصليين، وبذلت جهوداً جبارة لحماية وتعزيز هذه الجوانب من خلال سن وإنفاذ قانون عام ٢٠٠٢ المتعلق بالمؤسسة الاجتماعية لتطوير مجموعات السكان الأصليين، وقانون الحكم المحلي لعام ١٩٩٩. وفي ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٣، أصدرت حكومة نيبال إعلاناً بشأن السياسة التي تعتزم انتهاجها للقضاء على جميع أنواع التمييز والاستغلال بسبب العقيدة أو الطبقة الاجتماعية أو العرق أو المهنة أو الدين. وأُنشأت في عام ٢٠٠١ وزارة للسياحة والثقافة والطيران المدني كُلّفت بمهمة الحفاظ على الحياة الثقافية في نيبال وتعزيزها.

وعلى الرغم من الجهد الجبار الذي بذلته الحكومة لكفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين النيباليين، لا يزال هنالك بعض العقبات التي تحول دون التمتع بالحقوق. وتسبب التمرد الذي استمر لعقد من الزمن، وعدم استقرار الوضع السياسي، في عدم إنفاذ غالبية القوانين في الزمان والمكان المناسبين، كما توقفت الأعمال الإنمائية ودُمِرت الهياكل الأساسية المادية. ولوحظ وجود قيود مالية أدت إلى عدم إحراز تقدم في الوقت المناسب.

والتحديات الكبيرة التي تواجه الحكومة في التنفيذ الفعال للخطط والبرامج التي تكفل الحقوق الواردة في العهد تتمثل في ضعف القاعدة المؤسسية، وعدم اتساق التشريعات، وارتفاع معدل النمو السكاني، واستمرار الفقر، والتراجع الاقتصادي، والاقتصاد الريفي، ومشكلة خدمة الديون، والتأثيرات الناتجة عن بعض جوانب برامج التكيُّف الهيكلي، والتمرد، والبطالة وضعف الموارد، وبعض الممارسات التقليدية السائدة.

وعموماً، لا يمكن أن تُكفل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين بوضع خطط فعالة وإنفاذ الاستراتيجيات من خلال برامج مفصّلة، إلا إذا وافقت الحكومة والجهات صاحبة المصلحة على الاضطلاع بمسؤولياتهما والعمل بطريقة تعاونية. ومع ذلك، يمكن أن يقوم المجتمع المدني بالدور الرئيسي في تحديد شكل الحكومة ودورها في كفالة الحقوق.

وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦، اعتمد مجلس النواب الذي أُعيد إلى العمل مؤخراً قراراً هاماً بشأن الحق في الحصول على المواطنة من خلال الأُم، ورفع تمثيل المرأة في المجالين المدني والسياسي بنسبة ٣٣ في المائة. كما اقترح مجلس النواب أن تعدل الحكومة جميع القوانين التي تنطوي على تمييز ضد المرأة.

وعلاوة على ذلك، أطلق مجلس النواب إعلاناً تاريخياً يتضمن الالتزام بإجراء انتخابات المجلس التأسيسي، وإلغاء المجلس الملكي "Raj Parisad"، وسحب لقب القائد الأعلى للجيش النيبالي الممنوح للملك. كما انتزع هذا الإعلان من الملك سلطة إصدار قانون الخلافة على العرش، وجعل ممتلكات ودخل الملك والأسرة الحاكمة خاضعة للضريبة. وينص الإعلان على إلغاء الأحكام الدستورية والقانونية السارية التي لا تتسق مع الإعلان. وأعلن مجلس النواب أن نيبال دولة علمانية.

الجزء الأول: مقدمة

١- انضـــمت حكومة نيبال إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ (العهـــد) في ١٤ أيـــار/مـــايو ١٩٩١. وعمـــلاً بالمـــادتين ١٦ و١٧ من العهد، قدمت نيبال تقريرها الأولي (E/1990/5/Add.45) في ٢٥ تشـــرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة.

٢- ونظرت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تقرير نيبال الأولي المتعلق بتنفيذ العهد في جلســـاتها ٤٤ و٤٥ و٤٦ (E/C.12/2001/SR.44-46) المعقودة يومي ٢٢ و٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠١، وقدمت ملاحظـــات/تعلـــيقات ختامية في جلستها ٥٥ (E/C.12/2001/SR.55) المعقودة في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١. وطلبت إليها اللجنة أن تقدم تقريرها الدوري الثاني بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٣- وأعربت اللجنة عن تقديرها للتقرير الأولي الذي أُعد وفقاً للمبادئ التوجيهية للجنة، فضلاً عن الردود الخطية على قائمة المسائل التي قدمتها اللجنة (E/C.12/Q/NEP/1).

٤- ولاحظـــت اللجنة الجوانب الإيجابية العديدة المتعلقة بتنفيذ العهد وأعربت عن تقديرها لذلك؛ ولا سيما جعل الحقوق الواردة في العهد خاضعة للتقاضي بشأنها؛ وتوقيع اتفاق يتعلق بمشروع للتعاون التقني ومذكرة تفاهم مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إضافة إلى الاضطلاع بعدد من الأنشطة بموجب هذا المشروع؛ وإنشاء لجنة وطنـــية لحقـــوق الإنسان ولجنة تحت إشراف الأمين الرئيسي لأمانة الحكومة؛ وتنفيذ خطة العمل المتصلة بحقوق الإنســـان الموضـــوعة وفقاً لإعلان وبرنامج عمل فيينا؛ وإنشاء وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية؛ واعـــتماد قانون مكافحة الاتجار بالنساء والأطفال، وتدابير تنفيذ هذا القانون على المستويين الوطني والإقليمي؛ وإلغاء نظام كاماييا؛ والتدابير التي اعتُمدت لإلغاء ممارسات تعدد الزوجات، والمهر، ونظام "دويكي" والبغاء في طبقة "بادي"، والمعاقبة على ارتكاب تلك الأفعال.

٥- واعترفت اللجنة أيضاً بأن العوامل الرئيسية والصعوبات التي تعوق تنفيذ العهد تتمثل في ارتفاع معدل نمو الســـكان، وتباطؤ النمو الاقتصادي، والديون الخارجية، وتأثير بعض جوانب برامج التكيف الهيكلي، والتمرد، وانتشار بعض الممارسات التقليدية، والاقتصاد الزراعي الريفي.

٦- وقدمت اللجنة ٦٣ ملاحظة/تعليقاً ختامياً على التقرير فيما يتعلق بكفالة تنفيذ العهد، منها ٢٤ تتناول المواضيع الرئيسية المثيرة للقلق، و٢٧ عبارة عن اقتراحات وتوصيات، بينما تتحدث البقية عن الجوانب الإيجابية.

٧- ويجسد هذا التقرير التدابير والأنشطة التي قامت بها الحكومة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ إلى حزيـــران/يونيه ٢٠٠٥ في سبيل تنفيذ العهد، وذلك عملاً بالملاحظات/التعليقات الختامية التي أبدتها اللجنة (E/C.12/1/Add.66). ومع ذلك، وردت أيضاً بعض القرارات المتخذة من الحكومة ومجلس النواب الذي أُعيد إلى العمل مؤخراً.

الجزء الثاني: التطورات التي حدثت فيما يتعلق بالمواضيع الرئيسية المثيرة للقلق، واقتراحات وتوصيات اللجنة

الأوامر القانونية المحلية الصادرة عن الدولة والسوابق القضائية (الفقرة ١٤ من الملاحظات الختامية/التعليقات)

٨- وضعت حكومة نيبال العديد من القوانين التي تكفل حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وهنالك المئات من التشريعات التي تتضمن أحكاماً تتعلق بحماية وتعزيز حقوق الإنسان المتعلقة بها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. والقوانين ذات الصلة المباشرة بحقوق الإنسان هي على النحو التالي:

- قانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩
- قانون عام ٢٠٠٠ المتعلق بحظر عمالة الأطفال وتنظيمها
- قانون عام ٢٠٠٢ المتعلق بالمؤسسة الوطنية لتطوير الشعوب الأصلية
- قانون عام ٢٠٠٢ المتعلق بحظر السخرة
- قانون عام ٢٠٠٢ المتعلق بالأحزاب السياسية

٩- والسلطة القضائية في نيبال مستقلة والمحكمة العليا هي قمة الهرم القضائي في نيبال وتُعد حارسة للدستور. وتضطلع السلطة القضائية بدور نموذجي في مجال حماية حقوق الإنسان. وتوجد في البلد ١٠١ محكمة وهيئة قضائية من أجل ضمان حقوق الإنسان تتألف من محكمة عليا و١٦ محكمة استئناف و٧٥ محكمة جزئية ومحكمة خاصة واحدة (معدة للنظر في قضايا الفساد)، ومحكمة إدارية، ومحكمة عمل، و٤ هيئات قضائية معنية بالعائدات، وهيئة قضائية لاستعادة الديون وهيئة قضائية للاستئناف في قضايا استعادة الديون. وتكفل هذه المحاكم والهيئات القضائية إمكانية الوصول إلى العدالة. وتحدد اختصاصاتها في التشريعات ذات الصلة.

١٠- وتستمد المحكمة العليا اختصاصاتها من المادتين ٨٦ و٨٨ من دستور مملكة نيبال الصادر عام ١٩٩٠، وقانون المحكمة العليا لعام ١٩٩٠، وقانون عام ١٩٩٢ المتعلق بإقامة العدل. وتتضمن المادة ٨٩ من الدستور أحكاماً تتعلق بإنشاء محاكم استئناف ومحاكم جزئية تحدد اختصاصاتها في القانون المذكور المتعلق بإقامة العدل. وينص قانون ٢٠٠٢ المتعلق بالمحكمة الخاصة على اختصاصات هذه المحكمة، وينص قانون عام ١٩٩٣ المتعلق بالخدمة المدنية على اختصاصات المحكمة الإدارية. ويحدد قانون العمل لعام ١٩٩٢ اختصاصات محكمة العمل. ويحدد قانون ١٩٧٥ المتعلق بالهيئة القضائية المعنية بالعائدات اختصاصات هذه الهيئات القضائية. ويحدد قانون المصارف والمؤسسات المالية لعام ٢٠٠٢ المتعلق باستعادة الديون اختصاصات الهيئة القضائية المختصة باستعادة الديون والهيئة القضائية لاستئناف قضايا استعادة الديون.

١١- وتحظر المادة ١١(٤) من الدستور التمييز على أساس طبقي وتعتبر "النبذ" بمثابة جريمة. وبموجب القانون رقم ١٠ ألف من الفصل المتعلق بالسلوك الفاضل (*Adalko*) من المدونة القطرية (*Muluki Ain*) يُعاقَب على المنع من الوصول إلى أي مكان عام أو الحرمان من استخدام المرافق العامة، كما يشدد القانون على هذه الولاية. واعتبرت حكومة نيبال أن التمييز على أساس طبقي بمثابة جريمة وأدرجته في الجدول ١ من قانون عام ١٩٩٢ المتعلق بقضايا الدولة، أي

القضايا التي تعتبر فيها حكومة نيبال صاحبةَ الشكوى. وأضفت الأحكام التفسيرية للقانون ١٠ ألف الصبغة القانونية على الممارسات المرتبطة تقليدياً بالمعابد أو الأماكن الدينية واعتبرتها غير تمييزية. ولاحظت المحكمة أنه إذا تم السماح بتطبيق أحكام تفسيرية فأن الصفة الأساسية للدستور المتمثلة في كونه القانون الأعلى ستنتفي، ويسود القانون العام على القانون الأساسي للدولة (NLR, No.12, 1993 (2049 BS), p.1010). وأصدرت المحكمة العليا أحكاماً في أكثر من اثنتي عشرة قضية، باستثناء قضايا الإحضار أمام المحكمة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، كما أصدرت توجيهات إلى الحكومة لوضع التشريعات الضرورية وإنفاذ أوامر المحكمة. وقررت المحكمة العليا، ممارسة لصلاحية الاستعراض القضائي، اعتبار العديد من الأحكام التشريعية غير دستورية ومخالفة للنظام لأنها لا تتسق مع الدستور والأحكام الواردة في القوانين ذات الصلة. وتستجيب حكومة نيبال بصورة جيدة للقرارات والتوجيهات الصادرة عن المحكمة العليا. وهنالك العديد من القضايا ذات الصلة بهذا العهد التي قامت المحكمة العليا بالبت فيها. ونورد فيما يلي بعض هذه القضايا ويتم تناول القضايا الأخرى في إطار البنود ذات الصلة.

(أ) في قضية *بال كريشنا نوباني ضد أمانة البرلمان* رأت المحكمة الدستورية، أن الجملة الثانية من الفقرة (١) من المادة ٤ من قانون العمل لعام ١٩٩٢ باطلة من أساسها لأنها تنتهك الحكم الدستوري الوارد في المادة ١٢(٢). وتنص الجملة الثانية من الفقرة (١) من المادة ٤ على ضرورة إعطاء أولوية التعيين للمواطنين النيباليين. وتكفل المادة ١٢(٢)(هـ) من الدستور حرية ممارسة أي مهنة أو عمل أو صناعة أو تجارة يمارسها المواطنون (NLR, No.8, 1994 (2050 BS), p.450)؛

(ب) في قضية *مان بهادور فيسوكارما ضد حكومة جلالة الملك*، ادعى مقدم الطلب أن أحكام الفقرة التفسيرية للقانون ١٠ ألف من الفصل المتعلق بالسلوك الفاضل من المدونة القطرية تنطوي على تمييز، فهي ترى أن أي تقليد ديني عريق لا ينبغي اعتباره تمييزياً. وادعى مقدم الطلب أن الفقرة لا تتسق مع المادة ١١ من الدستور، لأنها تمنع طوائف أخرى من أداء الشعائر الدينية في المعابد أو أماكن العبادة. وأصدرت المحكمة العليا قراراً لصالح مقدم الطلب وألغت الفقرة التفسيرية اعتباراً من تاريخ القرار لأنها تخالف المادة ١١(٤)، فضلاً عن مخالفتها لروح ونص الدستور (Writ No. 2505, 4670, 49/11/14, vol.12, Year 049, p.1010)؛

(ج) في قضية *بابو كريشنا ماهارجان ضد مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء وجهات أخرى*، أصدرت المحكمة العليا أمراً يتعلق بوضع برنامج حسب الأولويات لتلبية الاحتياجات من الخدمات والمرافق للمعوقين، وذلك بموجب قانون عام ١٩٨٢ المتعلق بحماية ورفاه المعوقين، وتنفيذ هذا البرنامج بحلول العام القادم (Writ No. 3666, 2061 BS, 18 January 2005)؛

(د) في قضية *شاندراكانتا جياوالي ضد مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء وجهات أخرى*، أصدرت المحكمة العليا أمراً للحكومة لصياغة القانون الملائم، مع مراعاة المعايير والقيم الاجتماعية. وادعى مقدم الطلب أن الفقرة ٩ من المادة المتعلقة بالزواج في القانون المدني، التي تسمح بتعدد الزوجات إذا أُصيبت الزوجة بإعاقة بدنية أو عقلية، تخالف الدستور واتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة (نشرة المحكمة العليا رقم ٣، المجلد ٣٠٩، السنة ١٤، صفحة ١)؛

(هـ) وفي قضية *المنظمة غير الحكومية 'اتحاد الداليت' ضد حكومة جلالة ملك نيبال* (Writ No.3303, 2061 BS, 2 May 2005)، أصدرت المحكمة العليا أمراً توجيهيا يطلب إلى الحكومة اعتبار ممارسة "شاوبادي" من الممارسات السيئة، وتشكيل لجنة دراسة تتألف من الموظفين الصحيين والأطفال للعمل في مجال التوعية العامة وصياغة القوانين، عند الاقتضاء؛

(و) في قضية *المحامي راميش ثابا ضد أمانة مجلس الوزراء* (قرار للمحكمة العليا لم يُنشر)، أصدرت المحكمة العليا أمراً لأمانة مجلس الحكومة ووزارة القانون والعدل والشؤون البرلمانية يطلب القيام فوراً بصياغة قانون يضع حداً لاتهام النساء بممارسة الشعوذة؛

(ز) في قضية *برادهيوش شيتري ضد أمانة مجلس الوزراء* (قرار للمحكمة العليا لم يُنشر)، أصدرت المحكمة العليا أمراً توجيهياً بشأن القيام في غضون عام باعتماد قانون لحماية الفئات الضعيفة والمحرومة، والمجتمعات المحلية والنساء اللاتي بحاجة إلى الحماية؛

(ح) في قضية *ميرا دونغانا ضد وزارة القانون والعدل والشؤون البرلمانية* (Writ No. 3392 of 1995 تاريخ القرار ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)، أصدرت المحكمة العليا أمراً توجيهياً إلى الحكومة باعتماد التشريعات الملائمة لإنفاذ الأحكام المتعلقة بالمساواة بين الجنسين المنصوص عليها في الدستور، مع مراعاة الترتيبات القانونية المعمول بها في هذا الصدد في بلدان أخرى. وفي قضية *رينا باغراشاريا*، رأت المحكمة العليا أن أحد الأحكام الواردة في قانون شركة الطيران الملكية النيبالية لعام ١٩٧٤ مخالفٌ للنظام (Writ No. 2812 of 1998 (2054 BS). وتمارس هذه القوانين التمييز ضد النساء العاملات فيما يتعلق بسن التقاعد بالنسبة للملاحين، وهو ٥٥ عاماً للرجال و٣٠ عاماً أو ١٠ سنوات خدمة بالنسبة للنساء (مضيفات الطيران). وفي قضية *ألوك شاليز ضد شيرو شاليز*، اعترفت المحكمة العليا باعتبار الأم هي الوصي على طفلها. وعلى نفس المنوال، في قضية *ليلا بهادور كركي ضد آنّا بورنا كركي*، أقرت المحكمة العليا حق الزوجات في الانفصال. وفي قضية أخرى، وهي قضية *سُريا بهادور ثابا ضد دان كوماري سارو ماغار*، أقرت المحكمة أن للبنات أولوية على الأبناء بالتبني أو من زواج سابق. وفي قضية *بريم بهادور غارتي ضد حكومة جلالة الملك في نيبال*، وضعت المحكمة العليا معايير جديدة وافقت على ضرورة أن تقبل السلطات بأن الاعتراف أمام الإدارة يمثل دليلاً في حالة الاغتصاب. وأدى هذا الحكم إلى إبطال المبادئ التي وضعت في العديد من القضايا التي بتت فيها المحكمة العليا. وفي قضية *الدكتور شاندا باجراشاريا ضد أمانة البرلمان وآخرين*، رأت المحكمة العليا أن العديد من الأحكام التي تنطوي على تمييز ضد المرأة مخالفة للنظام، مثل الفقرة رقم ١٢ من الفصل المتعلق بالقسمة، والفقرة ٢ من الفصل المتعلق بالورثة، والفقرة رقم ٥ و٩(أ) من الفقرة المتعلقة بالتبني، والفقرة رقم ٤ من الفصل المتعلق بالزنا، والفقرة رقم ٩ من الفصل المتعلق بالزواج، والفقرة رقم ١ من الفصل المتعلق بالزوجين، والفقرة رقم ٢ من الفصل المتعلق بممارسة الجنس مع الحيوانات. كما أصدرت المحكمة أوامر توجيهية لحكومة صاحب الجلالة في نيبال بتقديم مشروع قانون بالتشاور مع الجهات المعنية من أشخاص وهيئات وجمعيات ومؤسسات وعلماء اجتماع وخبراء قانونيين، على أن تأخذ في الاعتبار الدراسات المتعلقة بمختلف جوانب المجتمع ((Writ No. 2186 of 1994 (2051 BS تاريخ القرار ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧).

مدى الفقر وبرنامج التخفيف من وطأته، وهدف الخطة التاسعة وإنشاء لجنة معنية بالتخفيف من وطأة الفقر (الفقرة ١٦ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

١٢- تحاول الحكومة النيبالية الحد من وطأة الفقر من أجل تنفيذ العهد بشكل فعال. ووفقاً لاستقصاء أُجري عام ٢٠٠٤ يتعلق بمستوى المعيشة في نيبال، تعيش نسبة ٩٥ في المائة من الفقراء في المناطق الريفية. كما لوحظ وجود تباين كبير في مستويات الفقر حسب المناطق الحضرية - الريفية، والمناطق الإيكولوجية (الجبال، والتلال، والسهول)، وحسب نوع الجنس، والمجموعات الإثنية، والطبقات الوظيفية. وفي عام ١٩٩٦، كان ٤٢ في المائة من السكان يعيشون تحت وطأة الفقر، وانخفض هذا الرقم إلى ٣١ في المائة بعد ثماني سنوات (٢٠٠٣/٠٤). وتراجع معدل فجوة الفقر من ٠,١٢ إلى ٠,٠٧٥ خلال هذه الفترة. كما ارتفع نصيب الفرد من الاستهلاك خلال هذه الفترة بنسبة ٤٢ في المائة، الشيء الذي يشير إلى حدوث زيادة كبيرة في الدخل (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المجلة النيبالية للأدوية، ٢٠٠٥). والأسباب المحتملة لهذا التراجع في معدل فجوة الفقر هي: الاستهلاك الذي تدعمه التحويلات المالية، وزيادة الدخل من العمل في الزراعة، والزيادة الكبيرة في عدد السكان الفاعلين اقتصادياً، وسرعة اتساع المناطق الحضرية، وزيادة الإيرادات غير الزراعية (CBS/World Bank,2005).

١٣- كان الحد من وطأة الفقر أحد الأهداف الرئيسية للخطة التاسعة. وكانت الخطة ترمي إلى خفض معدل الفقر بصورة تدريجية من ٤٢ في المائة إلى ٣٢ في المائة. بيد أن معدل الفقر لم ينخفض سوى إلى ٣٨ في المائة خلال تلك الفترة. وأُعلن في الخطة التاسعة عن خطة زراعية مستقبلية مدتها ٢٠ عاماً من أجل خفض معدل الفقر المدقع إلى ١٠ في المائة. وأنشأت حكومة نيبال صندوقاً للتخفيف من وطأة الفقر ليكون بمثابة مركز تنسيق لتنفيذ البرامج المتصوّرة في إطار الخطة العاشرة وورقات استراتيجية الحد من الفقر. ومع أخذ التقدم الذي أحرزته الخطة التاسعة في الاعتبار، حُدد الهدف في خفض نسبة من يعيشون تحت خط الفقر إلى ٣٠ في المائة بنهاية الخطة العاشرة.

١٤- واعتمدت حكومة نيبال العديد من التدابير لتخفيف الفقر في البلد، بما في ذلك وضع السياسات والاستراتيجيات والخطط وخطط العمل ذات الصلة (حكومة صاحب الجلالة في نيبال، والأمم المتحدة، وتقرير نيبال المرحلي للأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، صفحة ٩). ويرد في الجزء الثالث من هذا التقرير تحليل مفصل لأحكام هذه السياسات والاستراتيجيات والخطط وخطط العمل والبرامج.

التفاوتات القانونية بين المرأة والرجل (الفقرة ١٧ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

١٥- التعديل الحادي عشر لقانون البلد الذي أصبح نافذاً في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أبطل التفاوتات الموجودة بين المرأة والرجل في مجال الميراث. وعملاً بالفصل المتعلق بملكية المرأة من قانون البلد، فإن الممتلكات التي تحصل عليها العروس من أبويها أثناء مراسم الزواج تصبح ملكاً لها، أما الأشياء التي يحصل عليها العريس من العروس فتصبح ملكاً للاثنين. وللمرأة مطلق الحرية في استخدام ما تمتلكه أو بيعه أو إهدائه. والأشياء التي تحصل عليها العروس من والديها وأقاربها يطلق عليها اسم *"دايجو - Daijo"*، أما ما تكسبه بنفسها من عمل أو تحصل عليه من الزوج وأقاربه وشركائه في الإرث فيطلق عليه *"بيوا - Pewa"*.

الاتجار بالنساء والفتيات من أجل البغاء، وتعدد الزوجات، ونظام "ديوكي"، وتقديم المهر (الفقرات ١٨ و٤٣ و٤٥ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

١٦- لا توجد معلومات موثوقة عن الاتجار بالنساء والفتيات من أجل البغاء. وثمة دراسة تبين أن حوالي ٠٠٠ ١٢ من النساء والفتيات يُتّجر بهن في الأساس بغرض استغلالهن في تجارة الجنس. وتم الاتجار بالنساء والفتيات النيباليات على مدى سنوات عديدة للعمل في المواخير في الهند، وبصفة رئيسية في مدن بومباي وكلكتا ودلهي وبانراس وكوراخبور (منظمة العمل الدولية، البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال، ٢٠٠٤).

عدم وجود تشريع محدد لمعاقبة مرتكبي العنف الأسري (الفقرتان ١٩ و٤٤ من التعليقات الختامية)

١٧- سجّل المركز الرئيسي لخدمات المرأة والطفل في كاتمندو ٤٣٣ ٣ حالة عنف خلال الفترة من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠٤ (مركز المرأة والطفل، شعبة التحقيق الجنائي، الشرطة النيبالية، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤). ولا توجد تشريعات محددة في هذا الصدد، وهنالك بعض الصعوبات تعترض معاقبة مرتكبي العنف الأسري. ومع ذلك، هنالك قوانين تستخدم لمعاقبة هؤلاء الجناة، وهي الفصل المتعلق بالضرب في قانون البلاد لعام ١٩٦٣، وقانون عام ١٩٦٠ المتعلق بالتشهير، وقانون الجنح والعقوبات لعام ١٩٧١، وقانون العمل لعام ١٩٩٢، وقانون الأطفال لعام ١٩٩٢. ومع مراعاة هذه الحقيقة، وضعت وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية في عام ٢٠٠٣ مشروع قانون بشأن العنف الأسري ضد النساء، وتنظر حكومة نيبال في تقديمه إلى مجلس النواب في الوقت المناسب.

ارتفاع معدلات البطالة ونقص العمالة والافتقار إلى التعليم الموجه لاكتساب المهارات (الفقرتان ٢٠ و٤٧ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

١٨- تعاني نيبال مشكلة ارتفاع البطالة ونقص العمالة. وتبلغ نسبة العاطلين عن العمل ١,٨ في المائة من السكان الذين تزيد أعمارهم عن ١٥ عاماً (المكتب المركزي للإحصاءات، كُتيب الإحصاءات - نيبال، ٢٠٠٢، الصفحة ٤). وانحصرت فرص التوظيف إلى حد كبير في القطاع غير الرسمي في أعمال متدنية الأجر ولا تتطلب مهارات ومن دون نظام للضمان الاجتماعي. ولا يزال العمل للحساب الخاص يمثل أكثر من ٦٧ في المائة من أسباب كسب العيش، وتبلغ نسبة العاملين لحسابهم الخاص في مجال الزراعة ٧٨ في المائة. وأدى ذلك إلى تعميق مشكلة نقص العمالة في قطاع الزراعة، ويقدر نقص العمالة في هذا القطاع حالياً بحوالي ٣٢,٣ في المائة (مكتب الإحصاءات المركزي، ١٩٩٩). وعلاوة على ذلك، ووفقاً للموجز المتعلق باليد العاملة، تعمل نسبة ٧٣,٣ في المائة من القوة العاملة غير الزراعية في القطاعات غير الرسمية. وارتفعت البطالة في القطاع غير الرسمي إلى ٩٣,٦ في المائة ثلثاها من العمال غير المهرة القليلةُ فُرَصهُم في التدريب (منظمة العمل الدولية، ٢٠٠٢). ويُذكر أن هؤلاء العمال لا يزالون يعملون خارج إطار السياسة العامة نظراً لافتقارهم إلى التنظيم والقوة التفاوضية الجماعية فيما يتعلق بالأمن الوظيفي (تقرير التنمية البشرية في نيبال، ٢٠٠٥، صفحة ٤٢).

١٩- والنظام التعليمي في نيبال ليس هو السبب الوحيد للبطالة ونقص العمالة. ومع ذلك، يمكن أن يساهم نظام التدريب المهني في تقليل البطالة ونقص العمالة. ولتيسير ذلك، أدخلت نيبال نظام التعليم المهني عام ١٩٧٢ لكنها لم تنجح في تنفيذه في جميع أرجاء البلد. وبعد عقد من الزمن، أُدخل النظام التعليمي الحالي. والأسباب

والعوامل التي تؤثر في نمو الأنشطة الصناعية والتجارية في البلد هي الافتقار إلى المال اللازم للاستثمار، وصغر حجم السوق، وسوء وسائل النقل، والإضرابات العامة المتكررة، والصراع المسلح، وعدم وجود ما يكفي من المواد الخام، والجمارك والتعريفات، ووجود السلع الصينية الأرخص، والحدود المفتوحة مع الهند، وكون البلد غير ساحلي، وعدم القدرة على منافسة الاستثمارات الكبيرة في مجال الصناعة والتجارة. وأسست حكومة نيبال خلال فترة الخطة التاسعة أربعة مراكز تدريب للمهارات التقنية والمدارس المهنية في مقاطعات دوتي، وبانكي، ودانغ، ومستانغ. وتم من خلال المدارس التقنية ومراكز التدريب المهني التابعة لمجلس التعليم التقني والتدريب المهني تقديم دورات تدريبية عادية لفائدة ٢٧٤ ٢ شخصاً، وحصل ٧٠٩ ٦ شخصاً على تدريب لفترة قصيرة. واستمرت السياسة التعليمية خلال الخطة العاشرة. وسيتم خلال الخطة العاشرة إنشاء مؤسستين تقنيتين إضافيتين واثنين من الكليات البوليتكنيكية. وهنالك خطة تقديم دورات تدريبية عادية لفائدة ١٠٠ ٧ شخص، والتدريب لفترات قصيرة لفائدة ٥٥٥ ٢٣ شخصاً. وتوجد أيضاً خطة لتنفيذ البرامج المقررة بإتاحة صفوف إضافية تقدم التعليم الثانوي الموجه نحو اكتساب المهارات في ٧٥ من المدارس في كل مقاطعة. وسوف تتاح المواد التقنية والمهنية على مستوى الكليات والجامعات. وتوجد في البلد ست جامعات تضطلع بالتعليم العالي والبحوث وهي جامعة تريبهوفان، وجامعة كاتمندو، وجامعة ماهيندرا سانسكريت بوربانشال، وجامعة بوخارا، وجامعة لمبيني البوذية. وجامعة تريبهوفان هي الأكبر والأعرق في نيبال ولديها ٦١ فرعاً وأكثر من ٢٨٧ كلية في جميع أرجاء البلد. وعلاوة على ذلك، يوجد في البلد التعليم غير النظامي. بيد أن التمرد قد تسبب في إعاقة سير البرامج المقررة.

مسألة حيازة الأرض والإصلاح الزراعي (الفقرتان ٢١ و٤٨ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٢٠- أهمت حكومة نيبال مشكلة الاستئجار بواسطة تعديل قانون إصلاح الأراضي لعام ١٩٦٤ في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وأدى التعديل الرابع للقانون إلى حل مشكلة الاستئجار عن طريق كفالة حقوق المستأجر. ويحق له الحصول على حصة تبلغ ٥٠ في المائة من الأرض. ويمكن لصاحب الأرض أو المستأجر أو كليهما القيام بعملية تحديد حصة صاحب الأرض أو المستأجر. وأدى هذا التعديل أيضاً إلى إلغاء حق حيازة الأرض بعد تاريخ سريان قانون التعديل الجديد. والمستأجر الذي كان يفلح الأرض قبل سريان القانون يمكنه الحصول على الحق في الحيازة. وقام هذا التعديل أيضاً بتخفيض الحد الأقصى من الأرض الممنوحة لصاحب الأرض من ٢٤,٧ إلى ٩,٩ هكتارات للأغراض الزراعية في منطقة تيراي، ومن ٢,٥ إلى ١,٢٥ هكتار في وادي كتماندو، ومن ٤ إلى ٣,٥ هكتارات في الأقاليم الجبلية خارج وادي كتماندو. وبالنسبة للأراضي التي تستخدم لأغراض السكن، يجب أن تبلغ المساحة ٠,٩٩ هكتاراً في منطقة تيراي، و٠,٢٥ هكتارا في وادي كتماندو وجميع المناطق الجبلية خارج هذا الوادي. وكان يُتوقع الحصول على بعض الأراضي الزراعية من خلال تحديد هذا السقف الجديد المتعلق بحيازة الأراضي، وتوزيعها على من لا يملكون أراضٍ من ضحايا السخرة الذين تم تحريرهم والداليت والسكان الأصليين والأقليات الإثنية. بيد أنه لم يتم إتاحة الكثير من الأراضي. واعترفت حكومة نيبال بحق الشعب في المشاركة في القرارات المتعلقة باستغلال الأراضي وإدارة الموارد، فأصدرت العديد من القوانين واللوائح والمبادئ التوجيهية. واتخذت المجتمعات المحلية مبادرات، مثل نظم إدارة الموارد الحرجية، نجحت في المحافظة على الغطاء الحرجي وتلبية المتطلبات حيث منحت الحكومة المجتمعات المحلية مسؤولية إدارة الغابات التابعة للحكومة وحق الاستفادة من منتجاتها بشكل مستدام. والنظم الأخرى التي استكملت نظام إدارة الغابات التابعة للمجتمعات المحلية هي الغابات المستأجرة، والغابات التعاونية، والغابات التابعة لجهات دينية. وتشكل غابات المناطق العازلة التابعة للمجتمعات

المحلية في المناطق المحمية، والجماعات الإنمائية المحلية عند مستجمعات المياه حوالي ٣٠ في المائة من إجمالي مساحة الغابات وهي موزعة على ٩٦٣ ١٩ مجموعة تضم ٤٠ في المائة من مجموع السكان.

٢١- وتشمل الخطة الرئيسية لعام ١٩٨٨ المتعلقة بقطاع الحراجة إطار السياسة العامة والتخطيط لقطاع الحراجة لمدة عشرين عاماً. وأهداف الخطة الرئيسية في الأمد الطويل هي: تلبية الاحتياجات الأساسية للأفراد على أساس مستدام، والمحافظة على النظم الإيكولوجية والموارد الجينية، وحماية الأرض من التدهور، والمساهمة في النمو الاقتصادي المحلي والوطني.

المشاكل التي تواجه الكاماييا والداليت الذين تم تحريرهم (الفقرتان ٢٢ و٤٦ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

الكاماييا

٢٢- ألغت حكومة نيبال نظام *الكاماييا* (السخرة في مجال الزراعة) في تموز/يوليه ٢٠٠٠، وتم بذلك تحرير ٤٠٠ ١٨ أسرة معيشية. ومن الناحية التاريخية، مُورس نظام *الكاماييا* منذ قرون في مجال الأنشطة الزراعية وعُمِل به على مدى أجيال. وسُن قانون حظر السخرة الذي اعتبر نظام *الكاماييا* جريمة يعاقب عليها القانون. وساد هذا النظام في ثمان من مقاطعات تيراي حيث تُضطر الأسر في معظمها إلى العمل مقابل كميات قليلة من المحاصيل الغذائية. وعلاوة على ذلك، يُثقل كاهل هذه الأسر بالديون التي تلجأ إليها من أجل البقاء. وقد لعبت الحكومة وجمعية *الكاماييا*، بمساندة العديد من منظمات حقوق الإنسان، دوراً حيوياً للقضاء على هذا النظام.

٢٣- وفي الوقت الراهن، تعمل نقابات العمال على تنظيم الأشخاص الذين خضعوا لنظام *الكاماييا* في الماضي لضمان حصولهم على الحد الأدنى للأجور ومراقبة ظروف عملهم، وذلك من خلال العديد من البرامج التي تقوم بها حكومة نيبال، والمنظمات غير الحكومية المحلية/الدولية والجهات المانحة مثل تلك المعنية بتطوير المهارات، والتعليم، والصحة وغيرها من العناصر المعنية بمسألة تمكين هذه المجموعة. وقد أحدث برنامج زيادة التوعية تغييرات كبيرة في نمط الحياة الاجتماعية لضحايا *الكاماييا* المحررين. وبات بإمكانهم عرض مشاكلهم وتقديم طلباتهم، ومناقشة مسألة التمتع بحقوقهم مع السياسيين والمخططين. ونعتبر ذلك إنجازاً يستحق الثناء فيما يتعلق بتمكين ضحايا نظام *الكاماييا* السابقين. وقد حدث بعض التحسن والتغييرات الإيجابية في حياة هذه المجموعة. وعموماً، قامت حكومة نيبال بتوزيع أراض تبلغ مساحتها ٤٠٠ ٢ بيغا بغرض إعادة تأهيل ٠١٩ ١٢ أسرة كانت ضحية لنظام *الكاماييا* في السابق. وتلقت ٧٠٥ ٨ أسر مساعدات لتشييد مسكن بلغت قيمتها الإجمالية ٨٤,٩ مليون روبية نيبالية. وتم توزيع مبلغ ١٦,٧ مليون روبية في شكل صندوق متجدد على ٨٢٧ من مجموعات المساعدة الذاتية لضحايا نظام *الكاماييا* السابقين. وخُصص مبلغ ٥,٣٨ ملايين روبية لصندوق دعم الأنشطة المُدرَّة للدخل واستثمر منها مبلغ ١,٠٨ مليون روبية في الأنشطة المُدرَّة للدخل. وبجانب ذلك، تم توزيع بطاقات الهوية إلى حوالي ٠٠٠ ١٣ أسرة إضافية من الأسر ضحايا نظام *الكاماييا*. وارتفعت نسبة الالتحاق بالمدارس من ٥٥ إلى ٧٢ في المائة، وهنالك حوالي ٥١ في المائة من العمال المهرة الذين يكسبون عيشهم بالاستفادة من المهارات التي اكتسبوها من مراكز التدريب. وارتفع الدخل بالنسبة لأكثر من ٧٢ في المائة من الأسر المعيشية. ومع ذلك، فإن التغطية لم تكن كافية وهنالك أعداد كبيرة من الأشخاص الذين يدعون أنهم ضحايا لنظام *الكاماييا* في السابق.

٢٤- وعقب إلغاء نظام *الكاماييا*، قامت الحكومة بمنح قطع أراض تصل مساحة كل منها إلى ٠,١٥ هكتار، مع تقديم مساعدة مالية لتشييد أكواخ. وقدمت عدة وكالات المساعدة في مجال تطوير المهارات والتعليم والصحة وغيرهـــا من مجالات التمكين. ونظراً للافتقار إلى الموارد المطلوبة فإن هذه الفئة تحتاج إلى فرص للعمل من أجل كسب العيش. ونتيجة لذلك، أصبح المزيد من أطفال الأسر ضحايا *الكاماييا* في السابق يعملون خدماً في منازل المناطق الحضرية، وعاد الكثير من النساء إلى القيام بالأعمال المترلية المجانية لأصحاب الأراضي المحليين ورجع الكثير من الرجال إلى الأعمال التي يُفترض أنهم قد تحرروا منها (تقرير التنمية البشرية في نيبال، ٢٠٠٤، صفحة ٦٢). ويعـــود ســـبب عدم فعالية جهود إعادة التأهيل بدرجة كبيرة إلى عدم التنسيق والتسلسل السليم للأنشطة التي اضطلعت بها مختلف الجهات الفاعلة، حيث أُعيد توطين الأسر ضحايا نظام *الكاماييا* في السابق في مناطق فرضت عليهم مشاركة السكان المحليين في فرص التوظيف الشحيحة، فضلاً عن مشاركتهم في هياكل أساسية غير ملائمة مثل المدارس والمستوصفات ومياه الشرب والمرافق الأخرى. وتسبب الانتقال إلى أماكن جديدة أيضاً في مشاكل أخـــرى لهـــؤلاء المهاجـــرين ذوي الموارد القليلة. ومع ذلك، يحتاج هؤلاء إلى دمجهم في قراهم الأصلية مع إيجاد الضمانات القانونية والاجتماعية الملائمة للعمل في مجال الزراعة (تقرير التنمية البشرية في نيبال، ٢٠٠٤، صفحة ٦٢).

٢٥- ومـــنذ عام ٩٦/١٩٩٥، بدأت حكومة نيبال تضمين الخطة السنوية برامج تتعلق بأسباب عيش ضحايا *الكاماييا*. وبدأت الحكومة تنفيذ برامج إعادة تأهيل ضحايا نظام *الكاماييا* عقب تحريرهم في تموز/يوليه ٢٠٠٢. وشارك في تقديم الدعم المالي لإعادة تأهيلهم وكالات الأمم المتحدة، وأكثر من اثنتي عشرة منظمة غير حكومية دولـــية، ومصـــرف التنمية الآسيوي. واشتغلت بعض الأسر ضحايا نظام *الكاماييا* السابق في مجال إنتاج الخضر وعملـــت أخرى في مجال تربية المواشي والدواجن. ونتيجة لذلك، يجري تمكين الأسر ضحايا نظام *الكاماييا* من خـــلال بـــرامج التدريب المهني، وبذلك تَحَسَّن مستواهم المعيشي. ومع ذلك، فإن حكومة نيبال غير راضية عن الإنجازات الراهنة وتخطط لإيجاد فرص أفضل مُدِرَّة للدخل.

الداليت

٢٦- تُعـــرّف اللجنة الوطنية المعنية *بالداليت* هذه المجموعة على أنها تشكل تلك المجتمعات المحلية الأكثر تخلفاً، بسبب التمييز على أساس الطائفة والنبذ، في المجالات الاجتماعية والاقتصادية، والتعليمية والسياسية والدينية، كما أنها محرومة من الكرامة البشرية والعدالة الاجتماعية (تقرير التنمية البشرية في نيبال، ٢٠٠٤، صفحة ٥٤). ويقدر عدد *الداليت* في نيبال بحوالي ١٢,٩ في المائة من مجموع السكان. وحصرت اللجنة *الداليت* في ١٩ مجموعة من الطبقات الاجتماعية. ويكفل دســـتور مملكة نيبال لعام ١٩٩٠ الحقوق الأساسية من دون أي تمييز بسبب الطبقة الاجتماعية أو الطائفة أو الدين أو العرق أو الأيديولوجية. كما يأمر الدستور الحكومة بتنفيذ الإجراءات الإيجابية واتخاذ التدابير للقضاء على التمييز بغية تعزيـــز الـــتوافق والاحـــترام بين مختلف الجماعات العرقية، بصرف النظر عن الطبقة الاجتماعية أو الطائفة أو الدين. والصكوك القانونية والتنظيمية ذات الصلة التي تحمي حقوق المواطنين هي: قانون الحريات المدنية لعام ١٩٥٤، وقانون البلد، وقانون المساعدة القانونية لعام ١٩٩٨، وقانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩، والكثير من القوانين غيرها.

٢٧- وقـــانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩ هو الوثيقة التي تضفي الطابع المؤسسي على عملية التنمية من خلال تحسين مشاركة جميع المواطنين بمن فيهم *الداليت*. ويشدد هذا القانون على تحقيق المساواة الاجتماعية من خلال التعبئة وإتاحة الوسائل لتنمية الأقاليم التي توجد بها هذه الجماعات، مما يؤدي إلى توزيع ثمار التنمية بصورة مـــتوازنة ومتســـاوية. وينص قانون الحكم الذاتي المحلي على تسمية ممثلين عن *الداليت* في مجالس ولجان الوساطة

التابعة للهيئات المحلية. ويستوجب هذا القانون أن تعطي المجالس الأولوية في الخطط الإنمائية للمشاريع التي تكون لفائدة المرأة والطفل والمهمشين. ثم إن الحكم الذي ينص على تسمية بعض *الداليت* في المجلس الوطني يمنحهم فرصة إضافية للتمثيل في الهيئة التشريعية للدولة.

٢٨- وكما ورد أعلاه، يشكل الفقر تحدياً كبيراً للمجتمع النيبالي حيث لا تزال نسبة ٣١ في المائة من المواطنين تعيش تحت خط الفقر. ويشتد الفقر في الأسر التي تعولها نساء وبين أفراد *الداليت*. ويمكن بالتأكيد تصنيف غالبية *الداليت* في نيبال على انهم فئة محرومة وتعيش في فقر مدقع.

٢٩- وتشتمل الخطة الثامنة والخطة التاسعة على برامج اجتماعية - اقتصادية خاصة تستهدف الفئات المحرومة بما فيها *الداليت*. والهدف الوحيد للخطة العاشرة هو خفض مستوى الفقر، ويشكل الإدماج الاجتماعي للأفراد أحد الدعامات الأربع الرئيسية للخطة.

٣٠- وترمي الخطة العاشرة في الأمد الطويل إلى رفع مستويات المعيشة بالنسبة لمجتمعات *الداليت*. والغرض من السياسة العامة هو تمكين *الداليت*. وقامت الهيئات المحلية، ولجنة *الداليت* الوطنية، ومجلس تنمية وتطوير الفئات المهملة والضعيفة والمضطهدة، والمنظمات غير الحكومية بترتيبات مؤسسية لتنفيذ البرامج. وتعد وزارة التنمية المحلية الوزارة الرئيسية لمعالجة قضايا *الداليت*. وتقوم الهيئات المحلية، ولجنة *الداليت* الوطنية، ولجنة التخطيط الوطنية برصد أنشطة وبرامج تمكين *الداليت*. وسوف يتحمل صندوق تخفيف الفقر التكلفة البالغة ٥٠٠ مليون روبية، بينما تتحمل حكومة نيبال مبلغ ١ ١٠٠ مليون روبية هي عبارة عن منح للمساعدة من خلال الهيئات المحلية. ولا تدخل في هذه المبالغ النفقات التي دفعتها الوزارات المعنية.

٣١- ومن المؤشرات على رصد وتقييم المشاريع التي تتم بموجب الخطة العاشرة أن المستفيدين من البرنامج يشكلون نسبة ٣٠ في المائة على الأقل من الطبقات المتخلفة والسكان الأصليين على المستوى المحلي.

٣٢- وتتركز أنشطة مجلس تنمية وتطوير الفئات المهمشة والضعيفة والمحرومة على تطوير المهارات، والمنح الدراسية، ودرّ الدخل، وبرامج التوعية. وأُنشأت لجنة *الداليت* الوطنية بموجب أمر تنفيذي لكي تقدم التوصيات الضرورية المتعلقة بالترتيبات القانونية وترتيبات السياسات العامة، ولوضع استراتيجيات فعالة لتنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ورصد وتنسيق عمل المنظمات غير الحكومية من أجل تطوير *الداليت* وما إلى ذلك. واقترحت خارطة الطريق المتعلقة ببرنامج الإصلاح الإداري التي وضعتها الحكومة النيبالية تخصيص وظائف *للداليت* في الخدمة المدنية. وقامت وزارة التعليم والرياضة وجامعة تريبهوفان بتخصيص بعض الفرص *للداليت* في مجال التعليم العالي. وقدمت وزارة التنمية المحلية الدعم من خلال الهيئات المحلية إلى العديد من مشاريع تخفيف الفقر التي تستهدف *الداليت*. ووافقت حكومة نيبال على خطة عمل وطنية خاصة بحقوق الإنسان المتعلقة *بالداليت* ومنحت ولايات صريحة لمختلِف الوزارات المعنية، والهيئات المحلية، والمنظمات غير الحكومية.

٣٣- وأصدرت الحكومة إعلاناً في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٣ يوضح السياسات التي ستتبعها للقضاء على جميع أشكال التمييز والاستغلال، ويؤكد تمثيل *الداليت* في المجلس الوطني بحسب نسبتهم من السكان وتمثيل النساء بنسبة ٢٥ في المائة في البرلمان والمؤسسات التمثيلية الأخرى، علاوة على تمثيلهن في مجالات التعليم والصحة والتوظيف. بيد أن هذه السياسات العامة لم تنفّذ بصورة سليمة بعد.

٣٤- وتتعامل الحكومة النيبالية بجدية مع الملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري وإعلان ديربان بشأن قضية *الداليت*. واشتركت وزارة التنمية المحلية واللجنة الوطنية المعنية *بالداليت* في إعداد التقريرين الدوريين الخامس عشر والسادس عشر لنيبال المتعلقين باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وتقديمهما باللغتين النيبالية والإنكليزية. وعُمم هذان التقريران على جميع الوزارات والهيئات المحلية والوكالات المانحة والمنظمات غير الحكومية والناشطين *الداليت*. وعُهد إلى اللجنة الوطنية المعنية *بالداليت* بإعداد التقرير الدوري السابع عشر المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بمشاركة واسعة من جانب المجتمع المدني والجهات صاحبة المصلحة. وتم توسيع اختصاصات اللجنة الوطنية المعنية *بالداليت* التي شُكّلت مؤخراً بمنحها المزيد من المسؤوليات، بما في ذلك تنسيق قضايا انتهاكات حقوق الإنسان. وتمكنت هذه اللجنة من تنسيق تسوية بعض قضايا انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة *بالداليت*.

٣٥- وبدأت حكومة نيبال تنفيذ برنامج باسم `التعليم للجميع` يستهدف الفئات المحرومة، بما فيها *الداليت*. وبدأ تقديم برامج إذاعية وتلفزيونية تركز على هذه الشريحة من المواطنين.

٣٦- وأعلنت حكومة نيبال مؤخراً عن العديد من التدابير الرامية إلى تمكين *الداليت* والسكان الأصليين. وشُكّلت لجنة تنسيق إقليمية مستقلة معنية *بالداليت* والسكان الأصليين يترأسها رئيس لجنة التنمية الإقليمية وتضم الجهات صاحبة المصلحة لتضطلع بدور الرقيب لتنفيذ الخطط والبرامج التي تطلقها المنظمات الحكومية وغير الحكومية على المستوى المحلي. وتم إنشاء مركز تنسيق في كل لجنة تنمية إقليمية وبلدية لمراقبة هذه المسألة. ويُعنى هذا المركز أيضاً بتنسيق وتيسير تنفيذ أحكام قانون الحكم الذاتي المحلي المتعلق بالقضايا المتصلة *بالداليت* والسكان الأصليين.

٣٧- ويُقال إن المشاكل المتعلقة *بالداليت* في نيبال يمكن تصنيفها على النحو التالي: عدم وجود قاعدة بيانات مناسبة فيما يتعلق *بالداليت*، والافتقار إلى نهج تعاوني فيما بين الجهات صاحبة المصلحة، وعدم فعالية إنفاذ المشاريع والأحكام القانونية، والافتقار إلى آليات ملائمة للرصد والتقييم، وسلوكيات المجتمع غير المقبولة إلى حد كبير إزاء *الداليت*، وقلة المبادرات الصادرة من غير *الداليت* بشأن النهوض بهذه الفئة، وقلة الأولوية الممنوحة لتعزيز التكنولوجيات التقليدية والمحلية، وعدم كفاية الجهود الإنمائية والوصول إلى المرافق الإنمائية، وتدني المستوى التعليمي والتوعية وسوء الأوضاع الصحية، والاستغلال الشديد للنساء المنتميات *للداليت*، والافتقار إلى الإجراءات الإيجابية الكافية، والافتقار إلى الشراكات بين القطاعين العام والخاص والمبادرات المتصلة بالنهوض *بالداليت* وما إلى ذلك.

٣٨- وفيما يتعلق بسوء أوضاع *الداليت*، تمت التوصية بتنفيذ الخطط والسياسات العامة والأحكام القانونية، والآليات الفعالة للرصد والتقييم، وتعزيز اللجنة الوطنية المعنية *بالداليت*، وحشد الطاقات من أجل التعليم والتوعية، وتمكين النساء المنتميات إلى *الداليت*، وتعزيز التكنولوجيا التقليدية والمحلية، والبحث والتطوير. وثمة محاولات لإيجاد حلول تعاونية للمشاكل التي تواجه *الداليت*. وينبغي للقطاع الخاص أيضاً اتخاذ مبادرات لتخليص المجتمع من الفقر. ولهذا السبب، ينبغي للمجتمع المدني والشركاء الدوليين التعاون مع الحكومة النيبالية بغية القضاء على التمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية.

الحد الأدنى للأجور بالنسبة للموظفين والعمال (الفقرتان ٢٣ و٤٩ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٣٩- نيبال بلد زراعي يعتمد ٨٠ في المائة من سكانه على الزراعة كوسيلة لكسب العيش. بيد أن الغالبية العظمى من السكان لا ترغب في ممارسة الزراعة كمهنة رئيسية، وذلك لعدة أسباب مثل الافتقار إلى مرافق الري، وموجات الجفاف، والفيضانات والكوارث الطبيعية، وعدم إيجاد البذور والأسمدة والمعدات الجيدة في الوقت

المناسب، وتدني الإنتاجية، والحاجة إلى الأعمال اليدوية. ويقدر إجمالي الناتج المحلي من الزراعة بالأسعار الثابتة (٩٥/١٩٩٤) في ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بنسبة ٣٩ في المائة (وزارة الزراعة والتعاونيات، ٢٠٠٥/٢٠٠٢).

٤٠- ونيبال طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٧٠ المتعلقة بالحد الأدنى للأجور. وقد أُدخلت أحكام هذه الاتفاقية في قانون العمل لعام ١٩٩٢. وينص الفرع ٢١(١) على تشكيل آلية تتألف من عدد متكافئ من الممثلين عن الحكومة وأرباب العمل ومنظمات العمل. وحددت الحكومة النيبالية في التوصيات التي قدمتها الآلية المذكورة أعلاه الحد الأدنى القانوني لأجور الموظفين والعمال في القطاعات الصناعية وغير الصناعية التي ينطبق عليها القانون. وتحدد الأجور عملاً بالفرع ٢١(١) من قانون العمل لعام ١٩٩٢. وقد حددت الحكومة النيبالية الأجور بناء على توصيات اللجنة المعنية بوضع الحد الأدنى للأجور. وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠، حددت الحكومة النيبالية للمرة الأولى الأجور وعلاوة غلاء المعيشة بالنسبة للموظفين والعمال في قطاع إنتاج الشاي، وحددتها بالنسبة للعاملين في القطاعات الأخرى في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠١. وقامت الحكومة بمراجعة أجور وعلاوات العاملين الواردة في الجدول أدناه:

الجدول ١: الحد الأدنى للأجور وعلاوة غلاء المعيشة للعاملين في مجالات الصناعة/الشركات

١	تصنيف الموظفين أو العمال	متوسط الأجر الشهري
ألف	غير مهرة	١ ٧٠٠,٠٠ روبية
باء	شبه مهرة	١ ٧٥٠,٠٠ روبية
جيم	مهرة	١ ٨٦٠,٠٠ روبية
دال	ذوو مهارات عالية	٢ ٠٥٠,٠٠ روبية
هاء	قُصّر	١ ٣٨٤,٠٠ روبية

ينبغي إضافة علاوة غلاء المعيشة التالية إلى الأجور المذكورة أعلاه

٢	تصنيف الموظفين أو العمال	العلاوة
ألف	بالغون	٨٦٠,٠٠ روبية
باء	قُصّر	٦٤٥,٠٠ روبية

الحد الأدنى لأجور العمال المياومين

٣	تصنيف الموظفين أو العمال	الحد الأدنى للأجر اليومي
ألف	بالغون	٩٠,٠٠٠ روبية
باء	قُصّر	٧٣,٠٠ روبية

ملاحظات:

(أ) لأغراض هذه المذكرة، القُصّر هم الموظفون والعمال الذين بلغت أعمارهم ١٤ إلى ١٦ عاماً.

(ب) يجب أن يحصل الشخص القاصر الذي بلغ سنه ١٦ عاماً على نفس أجر وعلاوة الشخص البالغ.

(ج) يعادل ١ دولار الولايات المتحدة حوالي ٧٣ روبية.

المصدر: حكومة نيبال، الجريدة الرسمية لنيبال، الجزء ٣٥ الملحق رقم ٢٢ (أ+١)، ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣.

٤١- وعلى نفس المنوال، قامت الحكومة النيبالية أيضاً بتحديد الأجور وعلاوة غلاء المعيشة للعمال في قطاع إنتاج الشاي على أساس التوصيات المقدمة من لجنة تحديد الحد الأدنى للأجور. ويوضح الجدول أدناه الحد الأدنى للأجور وعلاوة غلاء المعيشة:

الجدول ٢: الحد الأدنى للأجور وعلاوة غلاء المعيشة للعاملين في قطاع إنتاج الشاي

١	تصنيف الموظفين أو العمال	الحد الأدنى للأجر الشهري
ألف	البالغون	١ ٦٨٣,٠٠ روبية
باء	القُصّر	١ ٢٦٢,٠٠ روبية

ينبغي إضافة علاوة غلاء المعيشة التالية إلى الأجور المذكورة أعلاه

٢	تصنيف الموظفين أو العمال	الحد الأدنى للعلاوة الشهرية
ألف	البالغون	٤٠٠,٠٠ روبية
باء	القُصّر	٢٦٥,٠٠ روبية

الحد الأدنى لأجور العمال المياومين

٣	تصنيف الموظفين أو العمال	الحد الأدنى للأجر اليومي
ألف	البالغون	٧٤,٠٠ روبية
باء	القُصّر	٥٦,٠٠ روبية

ملاحظات:

(أ) لأغراض هذه المذكرة، القُصّر هم الموظفون والعمال الذين بلغت أعمارهم ١٤ إلى ١٦ عاماً.

(ب) يجب أن يحصل الشخص القاصر الذي بلغ سنه ١٦ عاماً على نفس أجر وعلاوة الشخص البالغ.

المصدر: حكومة نيبال، الجريدة الرسمية لنيبال، الجزء ٥٣، الإضافة رقم ٢٨ (أ+١)، ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

٤٢- واستند الأجر الذي حددته الحكومة إلى توصيات اللجنة المعنية بوضع الحد الأدنى للأجور وفق ما ينص عليه قانون العمل ولوائحه، عند تقديم التوصيات المتعلقة بتحديد الأجور. ويجب أن تراعي اللجنة سلم أجور موظفي الخدمة المدنية، والشركات والمؤسسات الحكومية، وأسعار السلع الأساسية في الأسواق، وفصول السنة وما إلى ذلك. وقامت الحكومة بمراجعة أجور وعلاوات موظفي وعمال القطاعات الرسمية وغير الرسمية. وعلى الرغم من تحديد معدلات الحد الأدنى للأجور، فإن القطاع غير الرسمي يدفع أجوراً أقل من المعدل المحدد، كما يوجد تفاوت كبير في مستوى الأجور بين الذكور والإناث.

التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية رقم ٢٩ و٨١ و١٨٢ (الفقرات ٢٤ و٥٠ و٥٢ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٤٣- أصبحت نيبال عضواً في منظمة العمل الدولية عام ١٩٦٦ وصدقت على تسع اتفاقيات أقرتها هذه المنظمة في تواريخ مختلفة. واتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صدقت عليها نيبال هي: الاتفاقيات رقم ١٤ و٢٩ و٩٨ و١٠٠ و١١١ و١٣١ و١٣٨ و١٤٤ و١٨٢. ويتضمن الجدول التالي أسماء الاتفاقيات وتاريخ تصديق نيبال عليها:

الجدول ٣: قائمة اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صدقت عليها نيبال

رقم الاتفاقية	الاتفاقيات	تاريخ التصديق عليها
رقم الاتفاقية ١٤	اتفاقية الراحة الأسبوعية (الصناعة)، ١٩٢١، (رقم ١٤)	١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦
الاتفاقية رقم ٢٩	الاتفاقية الخاصة بالسخرة، ١٩٣٠ (رقم ٢٩)	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
الاتفاقية رقم ٩٨	اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، ١٩٤٩ (رقم ٩٨)	١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦
الاتفاقية رقم ١٠٠	اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠)	١٠ آذار/مارس ١٩٧٦
الاتفاقية رقم ١١١	اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١)	١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤
الاتفاقية رقم ١٣١	اتفاقية تحديد المستويات الدنيا للأجور، ١٩٧٠ (رقم ١٣١)	٣٠ أيار/مايو ١٩٧٤
الاتفاقية رقم ١٣٨	اتفاقية الحد الأدنى للسن، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨) الحد الأدنى للسن: ١٤ عاماً	٣٠ أيار/مايو ١٩٩٧
الاتفاقية رقم ١٤٤	المشاورات الثلاثية (معايير العمل الدولية)، ١٩٧٩ (رقم ١٤٤)	٢١ آذار/مارس ١٩٩٥
الاتفاقية رقم ١٨٢	أسوأ أشكال عمالة الأطفال، (رقم ١٨٢)، ١٩٩٩	٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

المصدر: حكومة نيبال، وزارة العمل وتنظيم النقل، إدارة عمالة الأطفال والعلاقات الدولية، أيار/مايو ٢٠٠٥.

٤٤- وتنظر الحكومة النيبالية في الانضمام إلى اتفاقيتي منظمة العمل رقم ٨١ و٨٧ في الوقت المناسب مستقبلاً.

تحديد "الجرائم الأخلاقية" بموجب التشريعات القائمة (الفقرتان ٢٥ و٥١ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٤٥- الجرائم الأخلاقية من الأسباب التي تؤدي إلى الفصل أو الإعفاء من الوظيفة العامة، وتطبق هذه القاعدة أيضاً في وظائف القطاع العام الأخرى. وتستند هذه القاعدة إلى المحافظة على النظام العام وسلامة عامة الجمهور وحسن سير أداء الدولة. ومع ذلك، لم يُحدد تعريف "الجرائم الأخلاقية" في قانون الخدمة المدنية لعام ١٩٩٣ ولائحته الصادرة عام ١٩٩٤. وفي قضية *أمبار بهادور باندي ضد نارا بهادور باندي*، تناولت الدائرة الخاصة في المحكمة العليا الجرائم الأخلاقية موضحة أنه لا يمكن اعتبار كل من أُدين في جريمة قتل مرتكباً لجريمة أخلاقية من دون النظر في ملابسات وقوع الجريمة. غير أن القتل جريمة أخلاقية إذا اعترف الشخص المذنب بأنه ارتكبها مع السرقة (NLR, 1970 (2030 BS), decision No. 774, p.289).

٤٦- ومن الصعب للغاية في واقع الأمر تحديد أسباب الجرائم الأخلاقية بصورة قاطعة. فهذه مسألة يجب أن تقررها المحكمة على أساس كل قضية لوحدها. ومع ذلك، من المبادئ الراسخة في السوابق القضائية اعتبار الجريمة أخلاقية إذا ثبتت فيها المسؤولية القانونية بشكل قاطع. وحتى في تلك الحالة، قد لا تعتبر الجريمة أخلاقية إذا أثبت الجاني ارتكاب الجريمة من دون علمه.

تأكيد الإحصاءات المتعلقة بعمالة الأطفال في نيبال (الفقرة ٢٦ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٤٧- تبين الدراسات أن ١٢٧ ١٣٩ طفلاً يعانون أسوأ أشكال عمالة الأطفال في نيبال. ويقدر عدد الأطفال الذين يُتّجر بهم سنوياً بحوالي ٠٠٠ ١٢ طفل. ويوضح الجدول التالي أشكال عمالة الأطفال وعدد ضحاياها:

الجدول ٤: أسوأ أشكال عمالة الأطفال

	أشكال عمالة الأطفال	عدد الأطفال
ألف	أطفال خدم المنازل	٥٥ ٦٥٥
باء	أطفال يستخدمون في فرز القمامة	٣ ٩٦٥
جيم	أطفال يستخدمون في صنع السجاد	٤ ٢٢٧
دال	أطفال في نظام *الكامايا* (السخرة)	١٧ ١٥٢
هاء	أطفال يعملون في المناجم	١١٥
واو	أطفال حمالون	٤٦ ٠٢٩
زاي	أطفال متجر بهم	١٢ ٠٠٠ في السنة

المصدر: منظمة العمل الدولية/البرنامج الدولي للقضاء على عمالة الأطفال، البرنامج المحدد زمنياً/٢٠٠٤

استعراض وتحديث الإحصاءات المتعلقة بالحصول على الماء الآمن، والخدمات الصحية والإصحاح (الفقرة ٢٧ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٤٨- يُكفل للمواطنين الحق في العيش في بيئة نظيفة. وعليه، عززت الحكومة النيبالية قانون حماية البيئة لعام ١٩٩٦، إضافة إلى قواعد حماية البيئة لعام ١٩٩٧ من جملة أمور أخرى، وساهمت بذلك في المحافظة على بيئة نظيفة وصحية. وتهتم الحكومة النيبالية اهتماماً كبيراً بالماء الآمن، والخدمات الصحية والإصحاح. وتعتقد الحكومة أن مياه الشرب ومرافق الإصحاح من الاحتياجات الأساسية للإنسان. وفيما يلي تحليل للوضع الراهن المتعلق بالوصول إلى الماء الآمن، وخدمات الإصحاح والصحة:

الوصول إلى الماء الآمن ومرافق الإصحاح

٤٩- بنهاية الخطة التاسعة، حصلت نسبة ٧١,٦ في المائة من السكان على المياه الصالحة للشرب. وتستهدف الخطة العاشرة تقديم الخدمات الأساسية للإمداد بمياه الشرب لفائدة ٤,٥٩١ ملايين نسمة إضافية بينهم ٣,٨٥٢ ملايين نسمة في المناطق الريفية و٠,٧٣٩ مليون نسمة في المناطق الحضرية، علاوة على تقديم خدمات عالية المستوى لفائدة ١,٣٣٤ مليون نسمة، وخدمات متوسطة المستوى لفائدة ٢,٦٦٨ مليون نسمة. وتقديم خدمات الإصحاح بالنسبة إلى ٧,٤٢١ ملايين نسمة، منهم ٥,٦١٣ ملايين نسمة في المناطق الريفية و١,٨٠٨ مليون نسمة في المناطق الحضرية، وذلك عن طريق حث الأسر المعيشية على تشييد مراحيض خاصة. وترمي الأهداف الإنمائية للألفية أيضاً إلى إيجاد موارد مياه أفضل بفائدة ٧٣ في المائة من السكان، وتقديم خدمات إصحاح أفضل لفائدة ٥٣ في المائة من السكان (الأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٢). وبحلول منتصف عام ٢٠٠٥، تمكنت نسبة ٧٤,٨١ في المائة من مجموع السكان من الوصول إلى مصادر أفضل للمياه (الأهداف الإنمائية للألفية: التقرير المرحلي، ٢٠٠٥، صفحة ٧٠). وتضم هذه النسبة ٧٩ في المائة من سكان الريف و٩٣ في المائة من سكان المناطق الحضرية الذين حصلوا على موارد مياه آمنة ومستدامة. وبنفس القدر، أُتيحت خدمات الإصحاح المحسنة لفائدة ٣٩ في المائة من إجمالي السكان. وتضم هذه النسبة ٣٠ في المائة من سكان الريف و٨١ في المائة من سكان المناطق الحضرية.

٥٠- وازدادت التغطية العامة بخدمات الإصحاح زيادة كبيرة بعد أن كانت ٦ في المائة عام ١٩٩٠. وتكشف الدراسة الاستقصائية لمستوى المعيشة في نيبال أن ٣٩ في المائة من الأسر المعيشية لديها مراحيض. وخلال الأسبوع الوطني للإصحاح، تمت الدعوة إلى تشييد ٠٠٠ ٦٠ مرحاض (إدارة الإمداد بالمياه والإصحاح، ٢٠٠٤). ويبين الجدول التالي المؤشرات المتعلقة بمياه الشرب ومرافق الإصحاح الأساسية:

الجدول ٥: مؤشر مياه الشرب ومرافق الإصحاح الأساسية

المؤشر		١٩٩٠	١٩٩٥	٢٠٠٠	٢٠٠٥
١	نسبة السكان الذين يصلون بشكل مستدام إلى موارد ماء أفضل	٤٦	٧٠	٧٣	٧٤,٨١
	(أ) في المناطق الريفية	٤٣	٦٨	٧١	٧٩
	(ب) في المناطق الحضرية	٩٠	٩٦	٨٦	٩٣
٢	نسبة السكان الذين يصلون بشكل مستدام إلى خدمات الإصحاح الأساسية	٦	٢٢	٣٠	٣٩
	(أ) في المناطق الريفية	٣	١٨	٢٥	٣٠
	(ب) في المناطق الحضرية	٣٤	٦٧	٨٠	٨١

المصدر: الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير مرحلي، ٢٠٠٥، صفحة ٧٠.

٥١- لقد حدث تحسن ملحوظ في الإمداد بالماء ومرافق الإصحاح خلال فترة زمنية وجيزة. غير أنه لا تزال هنالك فجوة كبيرة بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية فيما يتعلق بالوصول إلى مياه الشرب ومرافق الإصحاح.

٥٢- ووفقاً لدراسة استقصائية أجرتها إدارة الإمداد بالمياه والصرف الصحي، فإن نسبة ٥٥ في المائة من الآبار في ٢٠ من مقاطعات منطقة تيراي ملوثة بالميكروبات. وأوضحت اللجنة الوطنية المعنية بمادة الزرنيخ أن ١٥ في المائة من الآبار البالغ عددها ٥١٥ ٣٣٩ تحتوي على مستويات من مادة الزرنيخ تفوق معايير منظمة الصحة العالمية، وتتجاوز نسبة الزرنيخ في ٣ في المائة منها المعايير النيبالية. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة، هنالك حوالي ٠٠٠ ٣٠٠ شخص يستخدمون مياه ملوثة بالزرنيخ بمستويات دون المعايير النيبالية (إدارة الإمداد بالمياه والإصحاح، ٢٠٠٢).

٥٣- وتبلغ نسبة النفايات الصلبة في البلد ٨٣ في المائة؛ منها ١١ في المائة نفايات زراعية و٦ في المائة نفايات صناعية. وتتسبب النفايات الصلبة والبلاستيكية في مشاكل بيئية آخذة في الازدياد. وتنتج الأسر المعيشية في المناطق الحضرية القدر الأكبر من النفايات الصلبة في البلد وذلك بواقع ٠,٤٨ كيلوجرام للفرد في اليوم. وفي عام ١٩٩٩، أنتج ٠٠٠ ٠٠٠ ٣ من سكان المناطق الحضرية في ٥٨ بلدية ما مجموعه ٤٨٦ ٤٢٦ طن من النفايات، كان نصيب كاتمندو منها ٢٩ في المائة (الحكومة النيبالية، الوكالة اليابانية للتعاون الدولي، ٢٠٠٤). أما النفايات الطبية وحدها في وادي كاتمندو فيبلغ معدلها ١٧,٧ كيلوجراما لكل سرير، منها ٠,٤٨ كيلوجراما من النفايات الحاملة لأمراض مُعدية لكل مستشفى في اليوم. ويُقدر عدد أَسرّة المستشفيات في وادي كاتمندو بـ ٩٠٥ ٣ أسرة. ويتم التخلص من معظم هذه النفايات على أنها نفايات عاديةَ أو تُحرق في فرن عادي. وتحاول حكومة نيبال التخلص من مثل هذه النفايات بطريقة آمنة. وقامت حكومة نيبال وبلدية كاتمندو مؤخراً بافتتاح وتشغيل موقع جديد

لدفن النفايات الطبية في `أوكارباوا`، وسوف يساعد هذا الموقع على تقليل كمية النفايات المبعثرة في المدينة وتحسين القدرة على تجميعها.

٥٤- قامت الحكومة النيبالية بتعزيز الخطة الوطنية للمياه ٢٠٠٢-٢٠١٧ التي تهدف إلى تلبية الحاجة المتنامية إلى مياه الشرب وخدمات الإصحاح. ووفقاً لهذه الخطة، سيغطي الإمداد بالماء جميع السكان بحلول عام ٢٠١٧، وستحصل نسبة ٢٧ في المائة على نوعية متوسطة إلى عالية من الإمداد بالمياه، وسيحصل الجميع على خدمات الإصحاح الأساسية. وتناولت الخطة أيضاً شبكة الصرف الصحي في المناطق الحضرية ومعالجة المياه الآسنة المرتبطة بمياه الشرب والمرافق الصحية (التقرير المرحلي المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، الصفحتان ٧٢ و٧٣). ووفقاً لمتطلبات قانون عام ١٩٩٦ المتعلق بحماية البيئة، قامت الحكومة النيبالية بتعزيز المعايير التسعة للمياه الآسنة الناتجة عن الصناعات، والمعايير المتعلقة بانبعاثات غازات المركبات. وسيساعد ذلك على التقليل من النفايات وتلوث الهواء في المناطق الحضرية والصناعية، ويساهم بالتالي في تهيئة بيئة صحية أكثر للجميع.

٥٥- ونقّحت الحكومة النيبالية السياسة الوطنية لعام ٢٠٠٤ المتعلقة بإمداد المياه وخدمات الإصحاح للمناطق الريفية. وتشير السياسة المنقحة بوضوح إلى قيام الحكومة والهيئات المحلية بتنظيم ورصد وتيسير تنفيذ خطط وبرامج المياه وخدمات الإصحاح بالنسبة للمناطق الريفية. والدور الذي تضطلع به الوكالات المعنية هو توجيه السياسات العامة والمساندة التقنية، بينما تقدم الحكومة النيبالية المساعدة إلى لجان المستخدمين من أجل صياغة وتنفيذ المشاريع، وإدارة الأموال، وتنفيذ البرامج التجريبية، وتقديم التوصيات المتعلقة بتعديل السياسة العامة والبرامج. ولتشجيع إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال الإمداد بالماء وخدمات الإصحاح، أصدرت الحكومة النيبالية في عام ٢٠٠٥ قانون مجلس إدارة الإمداد بالمياه. كما أصدرت في نفس العام قانون اللجنة المعنية بتحديد تعريفة الإمداد بالمياه بغية ضبط التعريفة ومراعاة مصلحة المستخدمين. كما عُدّل في ذات العام قانون شركة نيبال للمياه بغية تحويل أصول ومسؤوليات هذه الشركة إلى القطاع الخاص.

٥٦- والغرض من مشروع ملامشي (Melamchi) للإمداد بالمياه هو تلبية حاجة وادي كاتمندو للإمداد بالمياه في المدى المتوسط. والوكالة الرائدة في هذا المجال هي إدارة الإمداد بالمياه والخدمات الصحية التي تعمل تحت إشراف وزارة التخطيط والأعمال. ويقوم مصرف التنمية الآسيوي بتمويل المشروع. ويتولى مجلس التنمية في صندوق الإمداد بالمياه وخدمات الإصحاح الريفية تمويل مشاريع الإمداد بالمياه في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، بينما يقوم مصرف التنمية الآسيوي بدور رئيسي في مجال الإمداد بالمياه وخدمات الإصحاح في المناطق الريفية.

٥٧- ويشترك العديد من المنظمات والمؤسسات الحكومية في إدارة النفايات الصلبة على مستوى السياسة العامة والمستوى التنظيمي. ويقوم مركز إدارة النفايات الصلبة وتعبئة الموارد بدعم وزارة التنمية المحلية في المجالات التالية: (أ) وضع التشريعات الملائمة، (ب) وضع المبادئ التوجيهية المتصلة بالبيئية، (ج) التعامل مع مسألة تطوير مواقع دفن النفايات، (د) تقديم الدعم المالي حيثما كان ذلك ملائماً في جميع المجالات المتعلقة بإدارة النفايات الصلبة، (هـ) تقديم الدعم التقني للبلديات، (و) تعزيز إمكانيات البلديات، (ز) العمل كحلقة وصل بين الوزارات والهيئات البلدية والهيئات المحلية. وتشمل ولاية وزارة البيئة والعلوم والتكنولوجيا، ضمن أمور أخرى، صياغة السياسة البيئية والمبادئ التوجيهية والمعايير البيئية، وهي تقوم بالتالي بوضع الترتيبات لتنفيذ هذه الواجبات.

٥٨- وأدرجت الحكومة النيبالية موضوع الإصحاح ضمن دروس المدارس الثانوية، وتعمل على إدخال التعليم البيئي على مستوى التعليم الابتدائي. وقُدّمت للجان المعنية بتطوير القرى أيضاً منح لتقديم مياه الشرب وخدمات الإصحاح، فنتج عن ذلك اتخاذ بعض المبادرات المحلية الواعدة.

٥٩- وشكّلت الحكومة النيبالية لجنة وطنية معنية بخدمات الإصحاح. وتتولى هذه اللجنة تنسيق أنشطة خدمات الإصحاح التي يضطلع بها العديد من الوكالات العاملة في هذا القطاع؛ كما تقدم المشورة بشأن السياسات العامة والقضايا والخطط الاستراتيجية، وتتولى إدارة أنشطة الأسبوع الوطني للخدمات الصحية.

التحديات:

٦٠- تواجه الحكومة، بالرغم من السياسات والبرامج التي وضعت، العديد من التحديات في مجال مياه الشرب وخدمات الإصحاح. فنظام الإمداد بالمياه في وادي كاتمندو غير كاف، كما تشكل جودة الماء تحدياً آخر في نيبال. وعلى المستوى الوطني، تُبلغ نسبة ٣٠ في المائة من الأسر المعيشية عن حالات إصابة بالإسهال أو الدوسنطاريا، أو اليرقان، أو التيفوئيد أو الكوليرا. وتعد حوالي ٣ في المائة من المياه الجوفية المستخدمة للشرب في منطقة تيراي ملوثة إلى حد غير مقبول بعناصر الزرنيخ، كما لوحظ وجود بعض علامات التلوث في المياه الجوفية في كاتمندو.

٦١- وكشفت دراسة أجراها مكتب الإحصاءات المركزي عام ٢٠٠٥ أن ثلثي الأسر المعيشية في منطقة وادي كاتمندو موصولة بشبكات الصرف الصحي. ومع ذلك، لا توجد بنى أساسية لمعالجة المياه الآسنة.

٦٢- وتواجه الحكومة النيبالية قيوداً مالية تحول دون إتاحة مياه الشرب الآمنة وخدمات الإصحاح لجميع المواطنين. وتبين دراسة أُجريت في سياق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية لتقدير الاحتياجات، أن فجوة الاستثمار في هذا المجال تبلغ ٣٩٨ ١٣٧ بليون روبية (٩٦٢,٨٣ ١ مليون دولار أمريكي)، وهو أكبر مبلغ مطلوب لإتاحة مياه الشرب وخدمات الإصحاح خلال الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٥.

٦٣- وتبذل الحكومة النيبالية جهودها لاستثمار المبلغ المطلوب في هذا القطاع. وثمة حاجة ملحة إلى قيام الهيئات التابعة للأمم المتحدة والوكالات المانحة الأخرى بتقديم الدعم المالي والتقني لنيبال.

الحصول على الخدمات الصحية

٦٤- حدث تحسن تدريجي في العديد من مجالات الخدمات الصحية على مدى العقود الماضية. ففي الوقت الراهن، يمكن لـ ٧٠ في المائة من السكان الوصول إلى مرافق الخدمات الصحية. وشملت خدمات التوليد التي تتم بمعرفة عاملين صحيين مدرَّبين ٣٧ في المائة من الحوامل. وتبلغ نسبة الحوامل اللواتي يضعن حملهن بحضور مقدمي الرعاية الصحية (أطباء وممرضين وممرضين مساعدين وقابلات) ٢٠ في المائة في حين لم تكن تبلغ سوى ٧ في المائة في عام ١٩٩٠.

تقديم تعويض كاف للمشردين بسبب مشروعَي مارشياندي وكوليخاني للطاقة الكهرمائية (الفقرتان ٢٨ و٥٣ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٦٥- يعتبر مشروعَا مارشياندي وكوليخاني للطاقة الكهرمائية مشروعين كبيرين في البلد. ويساهم هذان المشروعان مساهمة كبيرة في توفير الكهرباء. وحصلت حكومة نيبال على ٥٦٢ ١ روباني (نحو ٧٨,١ هكتاراً) من الأراضي التابعة لـ ٢٢٢ أسرة من مقاطعات تاناهون وغورخا وشيتوان، وذلك طبقاً لقانون حيازة الأرض لعام ١٩٧٧ من أجل وضع مشروع مارشيانغدي للطاقة الكهرمائية. ومنحت مكاتب إدارة المقاطعات جميع مُلاك الأراضي تعويضاً كافياً. وأجرى البنك الدولي دراسة بواسطة منظمة "من أجل عهد جديد" (وهي منظمة بحثية غير حكومية) عن الآثار على الأشخاص المتضررين من المشروع، وأظهرت أن ٤٨ أسرة فقط من أصل ٢٢٢ هي التي تضررت بالغ التضرر من المشروع. واستعملت أراضي ١٥ أسرة ومنازلها وحظائر البقر في المشروع. ولم يستعمل أكثر من ٤٠ روباني (هكتاران) من أراضي عشر أسر، وأعيدت الأراضي المستعملة إلى الأسر المعنية واسترجع المبلغ المدفوع إليها وقت الشراء. وهناك أيضاً ٦٢٣ روباني (٣١,١٥ هكتاراً) إضافية من الأراضي غير مستعملة وقررت هيئة الكهرباء النيبالية إعادتها إلى الملاك المعنيين وأخذ مبلغ التعويض منهم. فإن لم يكن الملاك مهتمين بإعادة شراء الأراضي أعيد بيع الأراضي بالمزاد العلني. وأرسل قرار الهيئة إلى الحكومة قصد اعتماده في ٢٨-٠٦-٢٠٠٤.

٦٦- وأدار مشروع مارشيانغدي للطاقة الكهرمائية برنامجين أيضاً: برنامج فردي للسكان المتضررين تضرراً بالغاً وبرنامج جماعي لفائدة السكان المحليين. ففي إطار البرنامج الفردي، أتيحت فرص عمل لـ ١٧ شخصاً، ووفر التدريب لعشرة أشخاص، وبدَل خاص لخمسة أشخاص، وقدم إلى ثلاثة أشخاص قرض مهني للحفاظ على الجواميس والماعز. بيد أن ثلاثة أشخاص آخرين يشملهم البرنامج لم يطلبوا أي دعم من المشروع. ويشتمل البرنامج الجماعي على تولي شعبة البيئة المعنية بالمشروع ترميم معبد أكالا ديفي ودار بارادي للاستراحة وتنقية الماء الصالح للشرب في مخيم C ودابتار وداكالتار، وبناء قناة ري في داكالتار وساختار، وإقامة شبكة للري بالرفع في غوبلينغتار وتسليمها للجنة المستهلكين.

٦٧- كما تم شراء ٧٠٩ ٣ روباني (١٨٩,٤٥ هكتاراً تقريباً) من الأراضي من ٣٢٩ أسرة من سبع لجان للتنمية الريفية بمقاطعة ماكاوانبور. وتلقت جميع الأسر تعويضاً كافياً بموجب قرار لجنة تحديد التعويضات ولجان تحديد التعويضات وإعادة التوطين. وتلقت جميع الأسر التعويض نقداً. ونشر إعلان في الجريدة الرسمية النيبالية ونشر مكتب إدارة المقاطعة إعلاناً مشابهاً في إطار شراء الأراضي. وعقدت حوارات في إطار هذه العملية. وقررت لجنة تحديد التعويضات التعويض لجميع الأسر على أساس سعر لا يقل عن سعر السوق.

قلق اللاجئين من التبت وبوتان بشأن حرية التنقل خارج مخيماتهم والوصول إلى المرافق الصحية والتعليمية (الفقرتان ٢٩ و٥٤ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٦٨- ما فتئت نيبال تؤوي اللاجئين منذ بدء نزوحهم من بلدانهم لأسباب إنسانية نبيلة. فقد لجأ إلى نيبال منذ ماض سحيق كثير من الناس من البلدان المجاورة، مثل الهند والتبت/الصين وبنغلاديش وبوتان وبورما وغيرها. وحالة اللاجئين البوتانيين هي أكثر الحالات أهمية تليها حالة اللاجئين من التبت.

اللاجئون البوتانيون

٦٩- بدأ اللاجئون من بوتان يدخلون نيبال، عبر الهند، منذ نهاية عام ١٩٩٠ (فقد سُجل ٦٠ ملتمس لجوء من بوتان في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ لأول مرة)؛ وبلغ هذا العدد ذروته في النصف الأول من عام ١٩٩٢، وصل عدد الأشخاص الذين كانوا يعبرون الحدود يومياً إلى ٠٠٠ ١ شخص. وبحلول تموز/يوليه ١٩٩٣، قُدر عدد اللاجئين البوتانيين في شرق نيبال بأكثر من ٠٠٠ ٨٤. وما انفك معدل وصول لاجئين جدد يتقلص منذ ذلك الحين. وانخفض عدد الوافدين الجدد إلى مخيمات اللاجئين البوتانيين انخفاضاً كبيراً منذ عام ١٩٩٦، في حين ازداد عدد سكان المخيمات زيادة طبيعية بسبب ارتفاع معدل المواليد بنسبة ٢ في المائة في المتوسط. وسجلت وحدة تنسيق شؤون اللاجئين في مقاطعة جابا عدداً إجمالياً قدره ٦٤٩ ١٠٥ لاجئاً في آب/أغسطس ٢٠٠٥، وتم إيواؤهم جميعهم في ٧ مخيمات في مقاطعتي جابا وموارنغ بشرق البلاد. ويعتقد أن عدداً إضافياً يتراوح حسب التقديرات بين ٠٠٠ ١٠ و٠٠٠ ١٥ التمس اللجوء في أنحاء أخرى من البلاد. وتبين السجلات أن من بين مجموعة اللاجئين المسجلين، كان ٨٤,٦٥ في المائة حائزين شهادات "جنسية" بوتانية، و١٠ في المائة شهادات ملكية أراضي، و٢,٩٥ في المائة شهادات مدرسية وشهادات زواج وشهادات محكمة وخدمة لصالح حكومة بوتان، في حين لم يكن ٢,٣٥ في المائة منهم يحمل مستندات على ما يبدو. وزُعم أن السلطات البوتانية صادرت مستنداتهم بالقوة.

٧٠- وعلى المستوى المركزي، أنشئت الوحدة الوطنية لتنسيق شؤون اللاجئين في إطار وزارة الداخلية للتخطيط لإدارة شؤون اللاجئين وتنسيقها ورصدها. وعلى الصعيد الميداني، تعمل وحدة تنسيق شؤون اللاجئين في شاندراغادي، بجابا بوصفها وكالة تشغيل وتنفيذ. وأنشئ مركز لفرز اللاجئين في كاكاربيتا بجابا لاستجواب ودراسة حالة البوتانيين الوافدين من أجل تثبيت وضعهم كلاجئين وتسجيلهم.

٧١- وتوفر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المساعدة لإغاثة اللاجئين البوتانيين في نيبال منذ عام ١٩٩١. وتقدم حالياً مساعدة في إطار المشروع المسمى "رعاية وإعالة اللاجئين البوتانيين في شرق نيبال". وتقدم منظمة الأغذية والزراعة الغذاء لهم. وبالمثل، تعمل المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية بوصفها شركاء تنفيذ للمفوضية وهي تساهم في توزيع الأغذية وتوفير اللوازم المترلية ومواد السكن والرعاية الطبية والماء والإصحاح والتعليم والخدمات المجتمعية في المخيمات. فكل مخيم مجهز بمركز صحي ومدرسة ثانوية والعديد من المدارس الابتدائية. ويوجه كل شخص يحتاج إلى خدمات إلى المستشفيات القريبة. ولا يوجد تمييز بين النيباليين واللاجئين فيما يتصل بتلقي الخدمات الطبية في المستشفيات. ولا تطلب المستشفيات شهادات الجنسية. وتبذل الحكومة قصارى جهدها من أجل إيجاد حل دائم يسمح بإعادة اللاجئين البوتانيين إلى وطنهم طواعية وعلى نحو يحفظ لهم كرامتهم.

اللاجئون التبتيون

٧٢- بدأ تدفق المهاجرين التبتيين عبر حدود الهمالايا إلى نيبال عندما غادر الدلاي لاما الرابع عشر لهاسا التماساً للجوء في الهند عام ١٩٥٩. واستمر تدفق هؤلاء اللاجئين إلى نيبال عدة سنوات أخرى. وحسب المعلومات التي وردت من مصادر متنوعة موثوق بها، يقدر عددهم الإجمالي بـ ٠٠٠ ٢٠ (المسجلين منهم وغير المسجلين). بيد أن سجل عام ١٩٩٣ قد أكد وجود ٥٤٠ ١٢ لاجئاً تبتياً فقط في المملكة. وهم موزعون على

٢١ مقاطعة مختلفة من مقاطعات المملكة. وتقع مخيمات اللاجئين التبتيين في سوايامبو وباربينغ وبودا وجورباتي في كـــتماندو، وجواليخيل في لاليتبور، وشانديبوخاري في نواكوت، وهيلوتار في تاناهون، وهينغجا وكهوريباتان وبريتيفيشـــوك في كاســـكي، ودورباتـــان في بـــاغلونغ، وشاهيرو في موستانغ، وشابرو في راسوا، وشيالسا في سولوخومبو، وليستي وتاتوباني في سندوبالشوك وأولانغشونغولا وليليب ويانما وبابوان في تابلوجونغ. ومخيمات اللاجئين مجهزة بمساكن ومرافق مياه الشرب ومدارس وأديرة وصناعات منزلية وما إلى ذلك. ويقوم اللاجئون في المخـــيمات بنسج السجاد وبالحرف اليدوية والبيع بالتجول وغير ذلك من الأعمال لتأمين أسباب الرزق. ويسلَّم لكل لاجئ بالغ بطاقة هوية صالحة لمدة سنة. ويطلب من اللاجئين أن يجددوا بطاقات هويتهم كل سنة لدى إدارة المقاطعـــة. ويتم تزويد هؤلاء اللاجئين أيضاً برخص سفر لتيسر سفرهم خارج البلد. فحتى هذه السنة، أوصت وزارة الداخلية بإصدار وثائق لنحو ٢ ١٠٠ لاجئ قصد الدراسة أو السياحة في الخارج. ورغم حدود الهيمالايا الوعـــرة بين نيبال والصين، فقد لوحظت تدفقات متقطعة من الناس من التبت، الصين، إلى نيبال حتى في الوقت الراهن. ولا تنظَّم الأسفار من جمهورية الصين الشعبية إلى نيبال والعكس إلا بواسطة جواز سفر وتأشيرة صالحين مـــن الـــبلدين باســـتثناء السكان الذين يقيمون في حدود قُطْر يبلغ ٣٠ كيلومتراً من منطقة الحدود بين البلدين (HMG/N, Refugees in Nepal: A Short Glimpse, 2003).

الانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول عام ١٩٥٤ المتعلق بوضع الأشخاص عديمي الجنسية، واتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية (الفقرة ٣٠ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٧٣- لا تنوي الحكومة في الوقت الحالي الانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها لعام ١٩٦٧ وإلى البروتوكول المتعلق بوضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام ١٩٥٤ واتفاقية عام ١٩٦١ بشـــأن خفض حالات انعدام الجنسية، وذلك بسبب وضعها الجغرافي وصغر حجمها وحدودها المفتوحة مع الهند وقلة الرقابة الفعالة على الحدود. ومع أن نيبال ليست طرفاً في هذه الصكوك، فإنها لم تفتأ توفر اللجوء للاجئين والخدمات الأساسية لمن يعيشون منهم في البلد، لأسباب إنسانية ومراعاة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ارتفـــاع عـــدد حالات وفيات الرضع والأطفال والمعاناة من سوء التغذية في المناطق الريفية (الفقرة ٣١ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٧٤- ما فتئت حكومة نيبال تتخذ تدابير متعددة لخفض معدل وفيات الرضع الأطفال وسوء التغذية في معدلات وفـــيات الأطفال في نيبال خلال العقود الماضية. فقبل نحو ٣٠ عاماً، كان معدل وفيات الرضع يبلغ ٢٠٠ لكل ١ ٠٠٠ مولـــود حـــي، ويبلغ اليوم ٦٤ لكل ١ ٠٠٠ مولود حي. وكان معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة يبلغ ١٦٢ لكـــل ١ ٠٠٠ مولود حي في عام ١٩٩٠ وانخفض إلى ٩١ في عام ٢٠٠٥. وجاء في تقديرات البنك الدولي في عام ٢٠٠٣ أن معدل وفيات الرضع ومعدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة انخفضا إلى ٦١ و٨٢ على التوالي، وزادت نسبة الرضع البالغين سنة من العمر المحصَّنين ضد الحصبة من ٧١ إلى ٨٥ خلال هذه الفترة. وكان معدل وفـــيات الأمهات يبلغ ٤١٥ لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي في حين كان يبلغ ٨٥٠ في عام ١٩٩٠. وكان معدل اســـتعمال وسائل منع الحمل يبلغ ٣٩ في المائة في عام ٢٠٠١، في حين لم يكن يبلغ سوى ٢٤ في المائة في عام ١٩٩٠. وعلى الرغم من التحسن الكبير، لا تزال نيبال تحتل المرتبة الخامسة من حيث وفيات الرضع والأطفال في مـــنطقة جـــنوب شرق آسيا (منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٥). ولا يزال عدد كبير من الأطفال يعانون من سوء

التغذية في المناطق الريفية. ومن أجل التصدي لهذه المشاكل، تسعى الحكومة إلى استثمار مبالغ كبيرة في القطاع بدعم تقني من هيئات الأمم المتحدة والوكالات المانحة لبرامج من قبيل تكملة من الفيتامين ألف وموزعي الأغذية الغنية بالمكونات الغذائية للأطفال والحوامل.

ارتفاع معدلات وفيات الأمهات المتعلقة بالولادة وحالات الإجهاض غير الآمن وغير الشرعي وعدم تنفيذ برامج الصحة الإنجابية بسبب نقص الموارد المالية (الفقرتان ٣٢ و٣٣ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٧٥- تحسنت معدلات وفيات الأمهات المتعلقة بالولادة تحسناً كبيراً في نيبال. فقد انخفضت من ٨٥٠ في عام ١٩٩٠ إلى ٤١٥ في عام ٢٠٠٢. ويبين المؤشر زيادة من ٧,٤ في المائة من الولادات (التي تقوم بها القابلات الماهرات وغيرهن من العاملين الصحيين) إلى ١٩,٨ في المائة في عام ٢٠٠٤ (الأهداف الإنمائية للألفية: تقرير مرحلي، ٢٠٠٥، ص ٤٤). وتتخذ الحكومة تدابير قانونية وتصحيحية لخفض المعدلات المرتفعة لوفيات الأمهات في البلد، وذلك أساساً بسبب حالات الإجهاض غير الآمن وغير الشرعي. ويجيز قانون البلد (التعديل الحادي عشر لعام ٢٠٠٢) الإجهاض لعدة أسباب. وهذه الأسباب هي: (أ) يجوز للمرأة المتزوجة أن تجهض حتى ١٢ أسبوعاً من الحمل بموافقة زوجها؛ (ب) الإجهاض مباح إذا نتج عن الاغتصاب أو الاتصال الجنسي بين المحارم؛ (ج) الإجهاض مباح حيثما شكل الحمل خطراً على الصحة البدنية والعقلية للأم. وبالإضافة إلى ذلك أدى توسيع نطاق خدمات تنظيم الأسرة وتكثيف برامج الإعلام والتعليم والاتصالات التي تركز على الصحة الإنجابية إلى خفض مخاطر الحمل غير المرغوب فيه. وسنت الحكومة "قانون الرضاعة الطبيعية" في عام ١٩٩٧ و"قانون الملح المزود باليود" في عام ١٩٩٨ من أجل تأمين صحة الأم والطفل. وتركز الحكومة على الخدمات الصحية الجيدة النوعية ووضعت مبادئ توجيهية معيارية وبروتوكولات للعلاج ستطبق في جميع العيادات والمستشفيات ودور المسنين. وتضطلع أكثر من ٢٠٠ منظمة غير حكومية بأنشطة في مجال توفير الخدمات الصحية. وتشكل الصحة الإنجابية أحد المجالات الرئيسية في هذه الأنشطة. وقد أنشئت أيضاً شبكة للأمومة المأمونة تضم ٧٥ من المؤسسات الأعضاء، من بينها منظمات غير حكومية ومنظمات دولية غير حكومية ووكالات مانحة. ويشكل ذلك اهتماماً خاصاً بتخفيض معدلات وفيات وأمراض الأمهات وحديثي الولادة. ولتشجيع الحوامل على اللجوء إلى المؤسسات وقت الولادة، بدأت الحكومة توفر حوافز اقتصادية لكل من الأمهات ومقدمي الخدمات.

بدء تطبيق برامج الصحة الإنجابية والجنسية وإتاحة برنامج الصحة العقلية للمجتمعات المحلية (الفقرتان ٣٤ و٥٦ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٧٦- بدأ تطبيق برامج الصحة الإنجابية والجنسية منذ الخطة التاسعة لعام ١٩٩٧. وأنشأت نيبال مستشفى للأمراض العقلية من أجل إعادة تأهيل المتخلفين عقلياً. وترد البرامج بالتفصيل تحت المادة ١٢ من الجزء الثالث من هذا التقرير.

انتشار وباء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز بمعدل مخيف بسبب تجارة الجنس والاتجار بالنساء والأطفال والسياحة الجنسية (الفقرة ٣٥ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٧٧- طرح فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز تحديات أيضاً لحكومة نيبال. فقد دخلت نيبال مرحلة تركُّز الوباء. وحسب تقديرات برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والمنظمة الدولية

للصحة الأسرية/المركز الوطني لمكافحة الإيدز ومكافحة الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي في عام ٢٠٠٣، يبلغ نطاق انتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشري ٠,٥ في المائة في الفئة العمرية ١٥-٤٩. وقد اكتُشف في نيبال لأول مرة في عام ١٩٨٨. وما فتئ الإيدز يتفشى بسرعة منذ ذلك الوقت. وحسب تقديرات برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية، يوجد في البلد ٠٠٠ ٦٠ شخص مصاب بالفيروس. وقدرت اليونيسيف أن هناك ٠٠٠ ١٣ يتيم بسبب فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في البلد. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٤، وصل عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز التراكمي ٤٣٢ ٣. ويستند هذا الرقم إلى عدد الأشخاص الذين أجروا فحصاً للدم في المراكز الصحية. وهذا العدد أقل من التقديرات لأن عدداً محدوداً من الناس قد أجروا الفحص. وأهم قنوات انتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز تمر عبر العاملات في مجال الجنس وزبائنهن ومتعاطيي العقاقير بالحقن، كما أنهم يتضررون من المرض أشد الضرر (الأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، ص ٥٢).

٧٨- واتخذت الحكومة عدة تدابير في مجال السياسة العامة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. واعتمدت سياسة وطنية لمكافحة الإيدز/الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي في عام ١٩٩٥ تتكون من ١٢ بياناً رئيسياً في مجال السياسة العامة يركز أساساً على أنشطة متعددة القطاعات ووقائية بالشراكة مع منظمات غير حكومية على نحو متكامل وغير مركزي. وشددت على أهمية تشجيع السلوك الجنسي الآمن والمشورة والخصوصية وفحص الدم بغرض نقله دون أي تمييز على أساس العمر ونوع الجنس والإصابة. واعتمدت الحكومة استراتيجية وطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦. وترمي إلى تحقيق أهداف كلية تتمثل في احتواء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز الوبائي بين الفئات المستضعفة بالتركيز على الشباب والسكان المتنقلين والعاملات في مجال الجنس والمهاجرين العاملين في مجال الجنس ومتعاطيي العقاقير بالحقن والأطفال. ويرد بوضوح في الاستراتيجية خمسة مجالات ذات أولوية، هي: `١` الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي/فيروس نقص المناعة البشري بين الفئات المستضعفة؛ `٢` الوقاية من حالات الإصابة الجديدة بين الشباب؛ `٣` تأمين خدمات العلاج والرعاية والدعم؛ `٤` توسيع إطار الرصد والتقييم من خلال البحوث والرقابة الفعالة المستندة إلى أدلة؛ `٥` وضع نظام فعال وكفء في مجال الإدارة لتوسيع نطاق الاستجابة. واعتمدت خطة عمل وطنية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦. وتنص هذه الخطة على توفير سبل الحصول على الخدمات وتحسين العمل مع الشركاء المتعددين، لا سيما في المجتمعات المحلية المتضررة.

٧٩- وبذلت الحكومة جهوداً متنوعة لوضع إطار مؤسسي مناسب للتصدي للتهديد الذي يطرحه فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. ونتيجة لذلك، أنشأت مجلساً وطنياً عالي المستوى لمكافحة الإيدز سيرأسه رئيس الوزراء لكي يكون الرد على صعيد قطاعات متعددة. وأنشئت لجنة تنسيق وطنية لمكافحة الإيدز يرأسها وزير الصحة الذي يقر خطة العمل ويوجه تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦. وأنشئت لجنة توجيه يرأسها وزير الصحة الذي يستعرض أنشطة البرنامج. كما أنشئ المركز الوطني لمكافحة الإيدز والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، ويدعمه شركاء التنمية الخارجيون. وتتواصل الجهود للحفاظ على العلاقات والاتصالات بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية والأوساط المانحة. وتعهد كل من إدارة التنمية الدولية والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ومنظومة الأمم المتحدة بتوفير نحو ٦٥ في المائة من الموارد لتنفيذ خطة العمل الوطنية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦. ورغم

مـــبادرات الحكومة هذه، فإن فرص حصول المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز على الرعاية وخدمات الدعم والعلاج محدودة وتقل بذلك فرصهم لتأمين سبل عيش مستدامة.

اهـــتمام اللجـــنة الوطنـــية لحقـــوق الإنســـان بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الفقرة ٤٠ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٨٠- اتخـــذت اللجـــنة الوطنية لحقوق الإنسان مبادرات عدة لحماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها. وترصد وضع حقـــوق الإنســـان وتوفـــر التدريب للمسؤولين عن إنفاذ القوانين وتقوم بتوعية الناس وتنظم مؤتمرات وحلقات دراسية وحلقـــات عمل وبرامج لإجراء المقابلات ونشر جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما تلك التي انضمت إليها نيبال، والتوصية بتعويض ضحايا انتهاك حقوق الإنسان وتوصية الحكومة باتخاذ الإجراءات اللازمة بحق الجناة.

٨١- وتتلقى اللجنة، في إطار أنشطة معالجة الشكاوى والرصد، الشكاوى المتعلقة بانتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تشمل ما يلي: عدم المساواة، والتمييز، والحق في العمل، والحق في الضمان الاجتماعي، وحقوق المعاقين، وعدم حماية الأسرة والأم والطفل ومساعدتهم، والحق في مستوى معيشة لائق، وحقوق المشردين داخلـــياً، والحق في الصحة، وحقوق العمال النيباليين في الخارج، وحقوق *الكامایاس*، والحق في التعليم. وأجرت اللجنة أنشطة رصد وتحر مهمة بشأن عمليات القصف التي قام المتمردون الماويون بتنفيذها في المدارس والأماكن الدينـــية المهمـــة وبناء الملاجئ المحصنة في المدارس. كما أجرت رصداً لقضايا الصحة والتشريد، علماً بأن معظم حالات التشريد نتجت عن نـــزاع دام عقداً من الزمن في نيبال.

٨٢- وأوصت اللجنة الحكومة بأن توفر المأوى وتعوض الضحايا وتوفر الغذاء والملبس والفحص الطبي المجاني والعلاج المناسب ووظائف لائقة للمشردين داخلياً وتتقيد بمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشرد الداخلي، وتصـــدر تعلـــيمات للســـلطات المعنية قصد تبسيط إجراءات قبول الأطفال المشردين في المدارس، وتقدم الدعم والمســـاعدة اللازمين للمشردين في مجال الغذاء والمأوى والملبس والتعليم والصحة وإعادة التوطين ووضع سياسة طويلة الأجل وقواعد لحل المشكلة في أقرب وقت ممكن.

٨٣- وفيما يتعلق بالشكاوى الموجهة ضد القائمين بأعمال السحر، قدمت اللجنة توصيات إلى الحكومة بشأن ١٣ شكوى بعد الانتهاء من معالجتها. وبالإضافة إلى ذلك تنظر الحكومة حالياً في تجريم السحر ويجري النظر في مشروع في هذا المضمار.

٨٤- ونظمـــت اللجـــنة في إطار أنشطة الترويج العديد من حلقات العمل والبرامج التفاعلية، وهي حلقة عمل بشأن "صـــوْت المســـنين مـــن المواطنين" في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وحلقة عمل بشأن المشردين داخلياً في الفترة ٥-١١ آذار/مـــارس ٢٠٠٣، وتدريب في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الفترة ٢١-٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وحلقة عمل تدريبية بشأن تقديم التقارير عن حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ١٢-١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بمساعدة مالية وتقنية من المعهـــد الدانمـــركي لحقوق الإنسان، وتفاعل/نقاش مع مختلف أصحاب المصلحة على صعيد الإقليم والمقاطعة، ونفذت مشروعاً بشأن تعزيز إدراج حقوق *الداليت* بمساعدة مالية من مفوضية حقوق الإنسان.

٨٥- ونظمت اللجنة، في إطار القانون والأنشطة السياساتية، برنامجاً تفاعلياً بشأن مشروع تعديل قانون البلد لعام ١٩٦٣، وحقوق الإنسان للنساء في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١، وأنشأت اللجنة مكتباً مستقلاً للمقرِّر الوطني المعني بالاتجار في النساء والأطفال، وحجزت بعض الوظائف للمعاقين *والداليت* في عملية التوظيف التي تجريها اللجنة. واستفاد من هذه السياسة *الداليت* بوجه عام ونساء *الداليت* والمعاقين بوجه خاص.

توفير التعليم الابتدائي والتعليم الأساسي مجاناً وجعله إجبارياً على الجميع (الفقرتان ٣٦ و٥٧ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٨٦- توفر الحكومة التعليم الابتدائي مجاناً للجميع دون تمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو الدين أو الوضع الاجتماعي. وتسعى الحكومة إلى جعل التعليم الابتدائي والأساسي إلزامياً. ولكن بسبب تنوع البيئة الجغرافية والمناخ والفقر والأمية بين فئات واسعة من السكان، ثمة صعوبة كبيرة في جعل التعليم الابتدائي والأساسي ملزماً للجميع. وتتناول المادتان ١٣ و١٤ من الجزء الثالث من هذا التقرير هذه المسألة بالتفصيل.

اعتماد خطة وطنية لتوفير التعليم للجميع طبقاً لما تنص عليه الفقرة ١٦ من إطار عمل داكار (الفقرة ٥٨ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٨٧- اعتمدت الحكومة خطة عمل شاملة بشأن التعليم الوطني للجميع. ووضعت الخطة تمشياً مع الفقرة ١٦ من إطار عمل داكار. ويرد وصف مفصل في المادتين ١٣ و١٤ من الجزء الثالث من هذا التقرير.

إدراج مؤشرات لقياس مستوى الإنجاز المحقق في أوقات مختلفة وإمكان رصد التقدم (الفقرة ٥٩ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٨٨- تبين للحكومة أن رصد وتقييم السياسات والخطط وخطط العمل والبرامج عاملان أساسيان لتنفيذها بفعالية. وتسمح عملية الرصد والتقييم بمعرفة ما إذا كان الشخص أو الطرف المعني قد أدى المهام والواجبات والمسؤوليات المكلف بها أم لا. ويمكن تقييم نوعية هذه المهام والواجبات والمسؤوليات الموكولة للموظفين. كما يمكن تقليص الفجوة بين السياسات والخطط وخطط العمل والبرامج والنتائج من خلال الرصد والتقييم. ونصت الحكومة في مختلف السياسات وخطط العمل على إجراء رصد وتقييم فعالين، ويمكن ملاحظة وتقييم أداء الشخص أو الطرف المعني من خلال هذه العملية.

٨٩- ونصت كل من الخطة التاسعة والعاشرة على رصد السياسات والخطط وخطط العمل والبرامج وتقييمها. وترمي الخطة العاشرة إلى تحقيق ثلاثة أهداف في مجالي الرصد والتقييم، وهي: `١` جعل رصد البرامج والمشاريع وتقييمها فعالاً؛ `٢` وضع نظام لرصد الفقر؛ `٣` تطبيق سياسات للتقييم. وأجرت الحكومة تقييماً وطنياً لتنفيذ ورقة استراتيجية الحد من الفقر للخطة العاشرة وصدر التقرير المرحلي الثاني في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وأنشأت الحكومة لجنة رصد وتقييم على مستوى الوزارة والقُطر والمقاطعة. وتتولى اللجنة الوزارية للعمل من أجل التنمية الرصد والتقييم على المستوى الوزاري واللجنة الوطنية للعمل من أجل التنمية على الصعيد القطري. ووُضع نظام معلومات عن أداء المشاريع استناداً إلى برنامج حاسوبي على مستوى الشعبة المركزية للرصد والتقييم التابعة لأمانة لجنة التخطيط الوطنية. ويقوم بالرصد والتقييم على صعيد المقاطعات لجان تنمية المقاطعات في حين يتولى برامجَ

المنظمات غير الحكومية في مجالي الرصد والتقييم وزارة شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية. وقام فريق مشترك بين مجلس الرفاهية الاجتماعية التابع لهذه الوزارة وبين لجنة التخطيط الوطنية بتدقيق البرامج التي تنفذها المنظمات غير الحكومية الدولية. وعلاوة على ذلك، تجري وزارة الصحة والسكان ووزارة العمل والنقل عملية الرصد والتقييم للبرامج والمشاريع التي تنفذها الإدارات.

٩٠- ونصت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٤-٢٠٠٧، على الرصد والتقييم. وأنشأت لجنة تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان ورصدها ويرأسها رئيس الأمناء ولجنة توجيه تابعة لمركز النهوض بحقوق الإنسان، وهما مسؤولان عن الجانب التنفيذي للخطة. وأدمج المركز مؤخراً مع مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء. وأصدر مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء أول تقرير سنوي عن تنفيذ الخطة في حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٩١- وأصدرت الحكومة بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري لنيبال تقريراً مرحلياً في عام ٢٠٠٥ عن الأهداف الإنمائية للألفية. وأظهر التقرير التقدم المحرز والتحديات التي يتعين مواجهتها لتحقيق الأهداف في الفترة المعينة، أي بحلول عام ٢٠١٥.

٩٢- وتقوم الهيئات الدستورية مثل المحكمة العليا ومكتب المدعي العام لمملكة نيبال بعمليات رصد وتقييم لمكاتبها والمكاتب التابعة لها في حين تعمد محاكم الاستئناف إلى رصد وتقييم سجون البلد وسجنائها.

المشاريع المشتملة على خصخصة إمدادات المياه (الفقرة ٦٠ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٩٣- تدعو الحكومة القطاع الخاص إلى تطوير مجال الإمداد بالمياه، وشرعت في عملية خصخصة للشركة النيبالية للإمداد بالمياه. وقد اعتُمد تشريع محدد لهذا الغرض.

مواصلة تقديم الدعم التقني والتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة المعنية لإعداد التقرير الدوري (الفقرة ٦١ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٩٤- طلبت الحكومة إلى مفوضية حقوق الإنسان وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تقدم المساعدة التقنية والتعاون لدى إعداد التقرير الدوري الثاني.

نشر الملاحظات الختامية على نطاق واسع بين جميع فئات المجتمع والتشاور مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني (الفقرة ٦٢ من الملاحظات/التعليقات الختامية)

٩٥- نشرت حكومة نيبال الملاحظات الختامية على نطاق واسع بين جميع فئات المجتمع ووزعتها ومشروعَ هذا التقرير الدوري أيضاً على جميع المشاركين لكي يعلقوا عليها. وشارك في البرنامج التفاعلي الذي نُظم لاستكمال هذا التقرير العديد من الخبراء في حقوق الإنسان والسلطات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من أعضاء المجتمع المدني وممثلون لمفوضية حقوق الإنسان.

الجزء الثالث: تطورات جديدة في تنفيذ العهد (بحسب المواد)

المادة ١- الحق في تقرير المصير

معلومات أساسية

٩٦- يكفل الدستور حقوق الشعب الأساسية في المواد ١١-٢٣. ومن أشد هذه الحقوق علاقة بهذه المادة حرية ممارسة أي مهنة أو أي عمل أو صناعة أو حرفة (المادة ١١(٢)(هـ))، والحق في الملكية (المادة ١٧)، والحق في الثقافة والتعليم (المادة ١٨)، والحق في الدين (المادة ١٩)، وحق مكافحة الاستغلال (المادة ٢٠)، والحق في انتصاف دستوري (المادة ٢٣). وبموجب هذه الحقوق، يقرر النيباليون بحرية وضعهم السياسي ويتابعون نموهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وعلاوة على ذلك، ينص قانون الحريات المدنية لعام ١٩٥٤ على أحكام عن حقوق الشعب المدنية، ويحمي قانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩ مصالح السكان المحليين ويوفر فرصاً للأفراد المشاركين في الحكم، ويكفل قانون لجنة الانتخابات لعام ١٩٩٠ حق الشعب في المشاركة في الانتخابات العامة والمحلية، ويكفل قانون مشاركة أعضاء مجلس النواب في الانتخابات لعام ١٩٩١ حق أعضاء الهيئة التشريعية الوطنية في المشاركة في الانتخابات، وينص قانون المؤسسة الوطنية للنهوض بقوميات الشعوب الأصلية لعام ٢٠٠٢ على حماية لغات القوميات المختلفة وثقافاتها ومعارفها التقليدية، ويسمح قانون النقابات لعام ١٩٩٣ بتكوين نقابات من أجل حماية المصالح المهنية، وينص قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠٠٢ على تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها. وتكفل جميع هذه القوانين تنفيذ الحق في تقرير المصير.

٩٧- ونيبال عضو فعال في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وحركة عدم الانحياز ومجموعة الـ ٧٧ وشتى المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى مثل رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي وبرنامج جنوب آسيا للتعاون البيئي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعدد القطاعات والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للمناطق الجبلية. وقامت نيبال بدور فعال في الأمم المتحدة في مجال مناهضة بلدان الاستعمار والتمييز العنصري لتحرير البلدان من النظام الاستعماري.

المادة ٢- المساواة في الحقوق وحماية هذه الحقوق

المادة ٢-١- التعاون الدولي

٩٨- أعدت حكومة نيبال السياسات والتشريعات والبرامج وخطط العمل اللازمة مع المراعاة الكاملة للالتزامات المنصوص عليها في العهد. وبعض البرامج لا تزال جارية ولكنها لم تتم بعد بسبب القيود المالية. والفقر هو أهم قيد في تنفيذ العهد بفعالية. وأنشأت الحكومة صندوق التخفيف من حدة الفقر للتخفيف من وطأة الفقر. ويمكن الوصول إلى هذه النتيجة إن ارتفع مستوى تعليم السكان ودخلهم. وشرعت نيبال في إجراء مفاوضات للحصول على المساعدة الدولية والتعاون التقني وغير ذلك من الترتيبات مع المنظمات الدولية، لا سيما مع المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومصرف التنمية الآسيوي، وقد حصلت نيبال على مساعدة مالية من هذه المؤسسات في شكل منح وقروض ومساعدة تقنية.

٩٩- وأدى القـــانون التعاوني لعام ١٩٩٢ دوراً إيجابياً في النهوض بالوضع الاقتصادي والاجتماعي وإعمال الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية للمزارعين وأرباب الحرف اليدوية والفقراء والفئات ذات الدخل المحدود والمزارعين بدون أرض والعاطلين. وينص القانون على أن تتاح لأولئك الأشخاص فرص العمل بالتنسيق مع مختلف التعاونيات. وقد وُضعت برامج زراعية مثل تنويع المحاصيل وبرامج جماعية لتربية الماشية تهدف إلى الحد من الفقر بين النساء *والداليت* وفقراء المزارعين وتعزيز حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية.

١٠٠- وتوصـــل تحالف الأحزاب السياسية السبعة إلى تفاهم من ١٢ نقطة مع الماويين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. ونجـــح التحرك السلمي والشعبي الذي دام ١٩ يوماً (٥-٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦) في وضع حد لنظام الملـــك المطلـــق وإعادة مجلس النواب المنحل إلى مركزه وتشكلت حكومة جديدة. وعليه أعلنت الحكومة وقف إطلاق النار بصفة نهائية في حين لم يعلن الماويون وقف إطلاق النار إلا لمدة ثلاثة أشهر.

١٠١- وفي ١٨ أيـــار/مايو ٢٠٠٦، أدلى مجلس النواب ببيان تاريخي يشمل التزامات بانتخاب مجلس تأسيسي ويلغـــي المجلس الملكي ولقب المشير للملك. وجرد البيان الملك من سلطة سن قانون لخلافته على العرش وأخضع ممـــتلكات الملك والأسرة المالكة للضرائب. وينص الإعلان على بطلان الأحكام الدستورية والقانونية المعمول بها بقدر ما تتعارض مع الأحكام المنصوص عليها فيه. كما ينص على أن نيبال دولة عَلمانية لا هندوسية، وغير اسم الجيش الملكي النيبالي إلى الجيش النيبالي ووضعه تحت قيادة رئيس الوزراء الذي يكون مسؤولاً أمام مجلس النواب. كمـــا غير الاسم الرسمي للحكومة من حكومة جلالة الملك إلى حكومة نيبال. وينص الإعلان أيضاً على تخويل مجلس النواب دون سواه جميع السلطات التشريعية للدولة.

١٠٢- وفي ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وقع تحالف الأحزاب السبعة والماويون الاتفاق التاريخي التالي المؤلف من ثماني نقاط:

`١` تنفـــيذ مذكرة التفاهم المكونة من ١٢ نقطة ومدونة قواعد السلوك المتعلقة بوقف إطلاق النار تنفيذاً صادقاً؛

`٢` إبداء الالتزام بنظام حكم تنافسي متعدد الأحزاب والحريات المدنية والحقوق الأساسية وحقوق الإنسان وحرية الصحافة والقواعد والقيم الديمقراطية، بما فيها مفهوم سيادة القانون؛

`٣` تقديم طلب إلى الأمم المتحدة بالمساعدة في إدارة الأسلحة من كلا الجانبين ورصدها؛

`٤` وضع دستور مؤقت يضمن الحقوق الديمقراطية؛

`٥` اتخاذ القرارات من خلال توافق الآراء بشأن القضايا ذات الأهمية الوطنية؛

`٦` ضـــمان الحقوق الأساسية التي تشمل المراقبة والرصد الدوليان بشأن الاحتياجات أثناء انتخاب المجلس التأسيسي؛

`٧` إعادة هيكلة الدولة تدريجياً بواسطة انتخاب المجلس التأسيسي؛

`٨` أُمرت أفرقة الحوار بين الحكومة والماويين بالقيام بجميع الأعمال المتعلقة بالقضايا المشار إليها آنفاً.

المادة ٢-٢- عدم التمييز

١٠٣- وثّق التقرير الأولي بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري هذا الوضع توثيقاً جيداً ومؤداه أنه لا يوجد تمييز عنصري في القوانين. وقد ألغي النظام الطبقي قانوناً في عام ١٩٦٤. ونفذت تدابير عدة واضطُلع بالعمليات المناسبة التي تتعلق بالبرامج في العديد من فترات تنفيذ الخطط. وأعلن مجلس النواب المعاد تأسيسه أن نيبال دولة خالية من نظام النبذ والتمييز بموجب قرار قام باعتماده. ولكن الأمية وقلة الوعي الاجتماعي وانتشار التفاوت الاجتماعي والاقتصادي والعقلية التقليدية عوامل أعاقت تطبيق هذا القرار تطبيقاً كاملاً بين *الداليت* وفئات المجتمع المضطهَدة.

١٠٤- وتوفر الخطة العاشرة ٢٠٠٢-٢٠٠٧ برامج محددة الغرض للنهوض *بالداليت* والفئات المهملة والسكان الأصليين والمجموعات العرقية. وشددت الخطة العاشرة على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والتمكين وتحديث المهارات التقليدية ووضع المركز الاجتماعي لهذه الفئات والاستراتيجيات والسياسات. ولتنفيذ هذه السياسات، بدأ تطبيق برامج اجتماعية وتعليمية وصحية واقتصادية وفي مجال الدراسات والبحوث والترتيبات المؤسسية. وأنشئت اللجنة الوطنية *للداليت* واللجنة المعنية بالنهوض *بالداليت* والفئات المقهورة والمهملة. وتتكون اللجنتان من ممثلين *للداليت* أنفسهم. وقد نفذتا البرامج المنصوص عليها في الخطة العاشرة. وخصصت ١٦٠ ٠٠٠ مليون روبية لتطبيق البرامج (الخطة العاشرة، ص ٥٦٢-٥٦٩).

المادة ٣- المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء

معلومات أساسية

١٠٥- تكفل المادة ١١ من الدستور الحق في المساواة. فجميع مواطني البلد سواسية أمام القانون. ولا يجوز حرمان أي شخص من المساواة في حماية القانون. ويبطل التعديل الحادي عشر الذي أدخل على قانون البلد إلى أبعد حد التمييز بين الرجل والمرأة. كما يعترف بحق البنات في إرث الأجداد الذي لم يكن جزءاً من النظام القانوني في السابق. ففي الماضي، لم يكن يحق للبنات غير المتزوجات أن يرثن إلا بعد أن يتجاوزن سن ٣٥ عاماً. أما الأرامل فيحق لهن الإرث. وألغى التعديل أيضاً شرط وصول المرأة سن ٣٥ عاماً وإكمال ١٥ عاماً من الزواج قبل الانفصال عن زوجها والحصول على الإرث. بل من حق المطلقات أيضاً الحصول على جزء من إرث الأسرة. كما يكفل الحق في الغذاء والملبس والتعليم المناسب والرعاية الصحية للبنات مثلهن مثل الأولاد. كما يحق للأطفال أن يتلقوا الإعالة (الغذاء والملبس والتعليم المناسب والرعاية الصحية) من والدهم في حالة الطلاق. ويجوز للمطلقة والأرملة أن تتزوج مرة أخرى. وأوصى مجلس النواب في قرار اعتمده مؤخراً الحكومة بأن تعدل جميع القوانين التمييزية ضد النساء إن وجدت. كما اعتمد قراراً مهماً في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ بشأن حق المرأة، وهو قرار يمنح المواطَنة من خلال اسم المرأة. وتنظر الحكومة في دراسة هذه المسألة بشكل إيجابي تماماً.

١٠٦- ومن أجل الامتثال للأوامر والقرارات، عمدت لجنة العدالة الاجتماعية التابعة للجمعية الوطنية (المجلس الأعلى) إلى استعراض القوانين التمييزية بحق المرأة وأعدت مشروعاً للتعديل الحادي عشر على قانون البلد ونظمت برامج تفاعلية في أماكن شتى من البلاد مع علماء اجتماع وقادة المجتمع المدني وخبراء قانونيين. ومع ذلك لا تزال توجد العديد من الأحكام التمييزية بحق المرأة ويجري استعراضها حالياً وهي في طريقها إلى التعديل. وقد استعرضت الحكومة، من خلال وزارة الشؤون القانونية والعدالة والبرلمان وبدعم مالي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، القوانين النيبالية المتعلقة باتفاقيات

حقـــوق الإنســـان والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي انضمت إليها نيبال. وحددت الدراسات واجب الدولة الذي يتعين الوفاء به والمجالات التي يجب تعديلها إضافة إلى الأحكام التي يتعين إدراجها في التشريعات القائمة.

١٠٧- وأجرى "برنامج اللجوء إلى العدالة" التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نيبال، دراسة عن اللجوء إلى العدالـــة في النزاعـــات المســـلحة. وأوصت الدراسة باعتماد تدابير تضمن هذا اللجوء في حالات بعينها. ومن التوصـــيات ما يلي: اعتماد آلية بديلة لفض منازعات، وبالخصوص الوساطة، وتقصير أجَل الإجراءات القانونية وإدارة المحاكم المتنقلة وتوفير ميزانية كافية للقضاء من أجل تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية ٢٠٠٤-٢٠٠٨. وأقر القضاء الخطة الاستراتيجية، وتنظر الحكومة جدياً في توفير الميزانية اللازمة لتنفيذها. وشرعت الحكومة في تنفيذ نظـــام الميزانـــية مع مراعاة نوع الجنس من السنة المالية الجارية. وأنشئت لجنة للميزانية تراعي نوع الجنس داخل وزارة المالية. ومن المتوقع أن تكون الميزانية والبرامج أكثر مراعاة لقضايا نوع الجنس في السنوات المقبلة.

١٠٨- وتمثيل النساء في الخدمات العامة منخفض نسبياً. فهن لا يمثلن سوى ١٣,٨ في المائة من العاملين الإداريين (كبار المسؤولين والمشرعين والإداريين) و١٩ في المائة من المهنيين والتقنيين. ومن بين الكتَبَة، تبلغ نسبة النساء ١٢,٨ في المائة. بيد أن عددهن ارتفع بين العاملين الإداريين والتقنيين والمهنيين المساعدين والكتَبة ومساعدي أعمال مكتبية وغيرهم مقارنة بعام ١٩٩١. وقد تحقق إنجاز عظيم في مجال الإنتاج حيث كانت نسبة النساء تمثل ٤٤,٦ في المائة من الأعمال الحرفية وغيرها من الأعمال ذات الصلة و٤٨,٦ في المائة من المشتغلين بالمهن البسيطة (غير الزراعة)، وهو ما يُظهـــر أن وضعهن يتحسن. ومثلت النساء نحو نصف عدد العاملين في قطاعات الزراعة والحراجة وصيد الأسماك. ويورد الجدول التالي مقارنة بشأن تمثيل النساء بالنسبة إلى عدد السكان العاملين في نيبال:

الجدول ٦: نسبة النساء إلى مجموع السكان العاملين ١٠+، نيبال (١٩٩١-٢٠٠١)

المهن	١٩٩١	٢٠٠١
عاملون إداريون (مشرعون، كبار المسؤولين ومديرون)	٩,٣	
تقنيون ومهنيون مساعدون:	١٥,١	١٩,٠
مهنيون		٢٣,٣
تقنيون ومهنيون مساعدون		١٤,٤
كتَبَة ومساعدو أعمال مكتبية	١٠,٠	١٢,٨
عاملون في مجال الخدمات والتجارة والمبيعات	٢٣,٩	٢٤,٧
عاملون في قطاعات الزراعة والحراجة وصيد الأسماك:	٤٥,١	٤٨,١
مهَرَة وشبه مهرة		٤٩,٣
مهن بسيطة		٣٦,٤
عمال الإنتاج:	١٥,٨	٤٤,١
مشتغلون بالصنائع والحرف ذات الصلة		٤٤,٦
مشغلو المصانع والآلات والقائمون بأعمال التجميع		١٣,٠
مهن بسيطة (غير الزراعة)		٤٨,٦
غير محدد	٣٥,٩	٥٠,٩
المجموع	٤٠,٤	٤٣,٢

المصدر: حكومة صاحب الجلالة/نيبال، مكتب الإحصاءات المركزي، ٢٠٠٣.

١٠٩- وتبلغ نسبة النساء في الخدمة المدنية حالياً ٩,٩ في المائة (٢٠٠٥). واعتمد مجلس النواب المعاد تأسيسه مؤخـــراً قراراً في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ أقر حجز نسبة ٣٣ في المائة للنساء في جميع دوائر الدولة في جملة أمور. ولزيادة أعداد الطالبات الملتحقات بالمدارس الثانوية العليا، أقرت الحكومة منح ٢٠٠٠ روبية شهرياً لمدة سنتين في مقاطعـــات فقيرة مختارة. ومن شأن هذا المشروع تعزيز تمثيل النساء في الخدمة العامة. وقد وفرت وزارة الإدارة العامـــة ووزارة شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية تدريباً خاصاً ودورات تدريبية بمساعدة برنامج الأمم المـــتحدة الإنمائي/برنامج تعميم المنظور الجنساني لتعزيز قدرات المترشحات لامتحانات الخدمة العامة وأعدادهن. والنساء مؤهلات للالتحاق بالخدمات الحكومية في سن ٤٠ عاماً في حين أن هذه السن هي ٣٥ عاماً فيما يتعلق بالـــرجال. كما أن فترة الاختبار هي ستة أشهر للنساء وسنة للرجال. وتحصل الحامل على شهرين إجازة أمومة مدفوعـــة الثمن قبل الولادة وبعدها. وتحصل الموظفات على ١٥ يوماً إجازة جنازة مدفوعة الأجر إن لم يكن في إمكـــان الأزواج الحصـــول على إجازة وأيضاً إن كان على الزوجات أداء مراسيم الجنازة. وعلاوة على ذلك، نظمت وزارة شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية تدريباً قبل الالتحاق بالخدمة لتعزيز قدرات المترشحات وأعدادهن في امتحانات لجنة الخدمة العامة. ووفر الجيش النيبالي مرافق للالتحاق بالخدمة فيه لأرامل أفراد الجيش مـــنذ عام ٢٠٠٤. وانضمت شُرطيات وموظفات في الجيش إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولا يوجد ســـوى عدد قليل من النساء اللواتي يعملن بوصفهن صانعات سياسات وقرارات. ويوجد حالياً في المحكمة العليا قاضـــيتان وقاضية في محكمة الاستئناف وقاضيتان في محكمتين على صعيد المقاطعة؛ وتوجد امرأة عضو واحدة في لجان الخدمة العامة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتجدر الإشارة إلى أن امرأة تشغل منصب نائبة رئيس مجلس النواب. وتم تعيين عدد من الموظفات في الجريدة الرسمية من بينهن موظفات من الدرجة الأولى في الحكومة. وهناك العديد من الأستاذات والدكتورات في المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية. ويشترط قانون التعليم لعام ١٩٧٧ المعدَّل وجود معلمة واحدة على الأقل في المدارس الابتدائية. واشترطت الحكومة وجود معلمتين في كل مدرسة ابتدائـــية تضـــم أربعـــة معلمين أو أكثر. وبموجب اتفاق تنمية الطفل في مراحل الطفولة المبكرة، لم يعين سوى معلّمات. بيد أن الأجور التي تتلقاها النساء أقل مقارنة بالرجال في جميع القطاعات غير النقابية. وتسعى الحكومة إلى وضـــع حد لهذه الممارسات التمييزية. ويشترط قانون التعليم وجود امرأة عضو واحدة على الأقل في اللجان الإدارية للمدارس المؤسسية والمحلية ولجان إدارة القرى ولجان إدارة المقاطعات. كما يشترط تقديم ما لا يقل عن ٥ في المائة من المنح للنساء من بين فئات محرومة أخرى وينبغي أن توفر تلك المدارس المحلية تعليماً مجانياً للفقيرات. وبالمـــثل، لا يمكن للطلبة في الصف العاشر الحصول على شهادة انتقال، لكن يمكن للطالبات الحصول على هذه الشهادة إن رغبن في الانتقال إلى مدرسة أخرى بسبب الزواج.

المادة ٤- تقييد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حالات الطوارئ

معلومات أساسية

١١٠- تتـــناول المادة ١١٥ من دستور مملكة نيبال لعام ١٩٩٠ حالة الطوارئ في الدولة. ويرد في هذا التقرير الأولي الأســـباب الـــتي تدعـــو إلى إعـــلان حالـــة الطـــوارئ والحقوق القابلة للتعليق وغير القابلة للتعليق في حالات الطوارئ.

١١١- لقد واجه البلد تهديداً خطيراً من المتمردين الماويين في الماضي. فقد شنّ الحزب الشيوعي (ماوي) "الحرب الشعبية" في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٦. وراح ضحيتها نحو ٠٠٠ ١٥ شخص، بمن فيهم ناس عاديون وزعماء سياسيون ونشطون ومعلمون وطلبة ونساء وأطفال وموظفون حكوميون ومتمردون ماويون. واختطف المتمردون أكثر من ٨٥٧ ٥٨ شخصاً وشردوا أكثر من ٠٠٠ ٣٨ فيما أُصيب آلاف آخرون بجروح وإعاقات (مركز خدمات القطاع غير الرسمي، ٢٠٠٦، ص ٣-١٤). واختفى ٩١٧ شخصاً من بينهم ٥٨٣ شخصاً من قبل الحكومة و٣٣٢ من طرف المتمردين و٥٦ من قبل مجهولين (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦). ودمر ما يعادل مليارات الروبيات من الممتلكات الحكومية والخاصة، بما فيها العديد من المرافق الأساسية مثل المباني والجسور والبرابخ والطرق وأبراج إعادة الإرسال والمصانع الكهرمائية والمطارات والمرافق التابعة لها.

١١٢- وكانت الحكومة السابقة قد أعلنت حالة الطوارئ في البلاد في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ بسبب الخسائر الكبيرة في الأسلحة والذخائر التي نهبها الماويون من معسكر الأمن في دانغ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وقد أعلنت حالة الطوارئ في البلد ثلاث مرات منذ عام ١٩٩٦.

١١٣- ولم يتوقف العمل بأي من الحقوق الأساسية باستثناء تلك التي يجوز عدم التقيد بها بموجب الشرط (٨) من المادة ١١٥ من الدستور في حالات الطوارئ. ولم تتأثر الحقوق التي يجوز عدم التقيد بها، لا سيما الحق في المساواة، وأمر الإحضار بوصفه سبيلاً من سبل الانتصاف والحق في العدالة الجنائية والحقوق الثقافية والتعليمية والحق في ممارسة الدين والحق في عدم التعرض للاستغلال والحق في عدم التعرض للنفي.

١١٤- ولا شك أن حقوق الإنسان أثناء العقد الذي ساده التمرد شهدت انتهاكات سافرة. وقد استرعى أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان انتباه المجتمع الدولي، بما فيه منظومة الأمم المتحدة إلى الاعتقالات التعسفية، وإعادة الاعتقال، والاختطاف، والاغتيالات، والاغتيالات بعد الاعتقال، وحوادث السرقة والضرب، والإفلات من العقاب، والاحتجاز والتخويف، والتحكم في المعلومات والاتصالات، والاضطراب في التحقيقات القضائية، وفرض الحظر على نقابات موظفي الخدمة المدنية، والحد من حقوق العمال، والاستعمال المفرط للقوة ضد المظاهرات السلمية، وتقييد مراقبة مراكز الاحتجاز من قبل الناشطين في مجال حقوق الإنسان وأعضاء مفوضية حقوق الإنسان. (مركز خدمات القطاع غير الرسمي، ٢٠٠٦، ص ٣٨-٤٣).

١١٥- إن حماية حقوق الإنسان مهمة صعبة حقاً لأي حكومة خلال النزاعات المسلحة. فقد قيل إن المتمردين الماويين لم يحترموا مبدأ اتفاقية جنيف وقت النزاع فيما يتعلق بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأبدت الحكومة التزامات مراراً وتكراراً بشأن إعمال قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وصدر عنها التزامات في ٢٥ نقطة لحماية قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤. ونفذت الحكومات المتعاقبة هذا الالتزام الذي يرد في المرفق الأول.

١١٦- وأثر التمرد الماوي على إعمال الحقوق المنصوص عليها في العهد مثل الحقوق الدينية والثقافية والحقوق التعليمية والحق في الصحة والحق في الغذاء والسكن والحق في التنمية والحق في الملكية. فقد أعاق المتمردون الماويون إنفاذ الحقوق الدينية والاجتماعية والثقافية بمنع الاضطلاع بالأنشطة التقليدية والشعائر وقتل الأشخاص الذين يؤدون مراسم الجنازة وضرب الرهبان في المعابد وتفجير الأديرة والمعابد وحرق حرم الجامعات والمكتبات.

وأضـــرم المـــاويون النار في جامعة ماهندرا سانسكريت في دانغ ودمروا آلاف الكتب الدينية النادرة والنفيسة. وأعاقوا إعمال الحق في التعلم بخطفهم الطلبة والمعلمين من المدارس وجمع المال بالإكراه ودبّروا برامج سياسية وبنوا ملاجئ محصنة وخزنوا أسلحة وذبحوا بقراً في المجمعات المدرسية. وأعاقوا إنفاذ الحق في الصحة بمنع إمدادات المياه وعـــرقلة خدمات النقل ونهب الأدوية وإغلاق بيوت العاملين الصحيين وقتل العاملين الصحيين وحرق سيارات الإسعاف وما إلى ذلك، كما عرقلوا إعمال الحق في الغذاء والسكن بالحصار وعرقلة نقل المواد الغذائية في المناطق النائية مثل مقاطعتَي هوملا وجوملا. وشُرد آلاف الأشخاص وأعيق إعمال الحق في التنمية بإزالة مرافق الهاتف، باستثناء الثكنات ومكاتب الاتصالات، كما أعيق العمل لصالح برنامج الغذاء والغذاء مقابل التعليم الذي يضطلع بـــه بـــرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وأدى تدمير مكاتب الحكومة إلى معاناة الناس من نقص الخدمات. وأعاق المتمردون الماويون إعمال الحق في الملكية بالاستيلاء على ممتلكات الأفراد وإغلاق أبواب البيوت والاستيلاء على الســـلع الأساســـية، وفرضوا غرامات باهظة في العديد من الحالات وجبَوا رسوماً شهرية وفجروا منازل خاصة ومركـــبات ونهـــبوا المحاصـــيل ومنعوا بيع الممتلكات وجمعوا ما يسمونه ضرائب وغير ذلك. كما دمروا بعض الممتلكات رداً على هجمات قوات الأمن (اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٥، ص ١٢٩-١٣٥).

١١٧- وكانـــت الحكومـــة الســـابقة قد أنشأت قوات شرطة مسلحة لمواجهة التمرد؛ وأنشأت مكتب الإدارة الإقليمـــية في ٥ مناطق ومكتب إدارة المديرية في ١٤ مديرية ولجنة تنسيق في كل مقاطعة. ويتولى مديرو المناطق والمديريات التنسيق بين الوكالات الحكومية للحفاظ على القانون والنظام كل في إطار ولايته. كما يرصدون جميع الأنشطة الدائرة في ولاياتهم. وترصد لجان التنسيق على صعيد المقاطعات الأوضاع القانونية والنظامية في المقاطعة على نحو متكامل. وهي أيضاً مسؤولة عن تيسير تقديم الخدمات المتعيّنة على الحكومة. غير أن أنشطتها تركز على مقاومـــة الأنشـــطة الديمقراطية وتعبئة الشعب لكي يمارس الملك السلطة مباشرة. وقررت الحكومة الجديدة بعد تشكيلها إلغاء مكتب إدارة المديريات.

١١٨- وأصدر جلالة الملك مرسوم مكافحة الأنشطة الإرهابية والتخريبية (المراقبة والمعاقبة) لعام ٢٠٠٥ قصد اتخاذ إجراءات قانونية ضد الإرهابيين. بيد أن المرسوم يمثل استمرارٌ لمرسوم مكافحة الأنشطة الإرهابية والتخريبية (المراقـــبة والمعاقبة) لعام ٢٠٠٤ الذي سُن لسنتين فقط. وكان من المتوقع أن يأتي إنفاذ المرسوم بنتيجة إيجابية في الـــبلد مـــن حيث الحفاظ على القانون والنظام. وكان من المرتقب مراقبة الأنشطة الإرهابية والتخريبية في البلد إلى حد ما.

١١٩- وأنشـــئت أمانة للسلام لمواصلة عملية السلام. وشكلت لجنة تنسيق للسلام رفيعة المستوى تضم ممثلين لجمـــيع الأحـــزاب السياســـية الرئيســـية في الـــبلاد. وتتمـــثل مهام اللجنة في إجراء المفاوضات بين الحكومة والمتمردين وتيسيرها.

١٢٠- وأنشـــأت الحكومـــة العديـــد من مؤسسات حقوق الإنسان داخل الوكالات الحكومية لحماية حقوق الإنســـان. وأنشـــئت لجـــنة رصد في مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء للإشراف على الأنشطة التي تقوم بها المؤسسات الحكومية في هذا المجال. وأسس مركز للنهوض بحقوق الإنسان في إطار مكتب رئيس الوزراء ومجلس الـــوزراء، وأدمج في مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء في عام ٢٠٠٥. واليوم، تنسق شعبة النهوض بحقوق الإنسان المؤسسات الحكومية وغير الحكومية العاملة في هذا المجال. وأنشئت خلية حقوق الإنسان في مقر الجيش

النيبالي ومقر الشرطة النيبالية لحماية هذه الحقوق. وفضلاً عن ذلك، يوجد العديد من شُعب حقوق الإنسان في مختلف الوزارات مثل مكتب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء ووزارة الشؤون القانونية والعدل والبرلمان ووزارة شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية ووزارة التعليم والرياضة ووزارة الداخلية وغيرها. وأدت هذه المؤسسات دوراً رئيسياً في حماية حقوق الإنسان.

التحديات المقبلة

١٢١- رغم هذه التدابير التشريعية والمؤسسية، تم انتهاك حقوق الإنسان. ومع أن قوات الأمن تطبق بإخلاص المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، فإنها لم تتمكن بعد من السيطرة على مشكلة انتهاك حقوق الإنسان. فقد انتُهكت هذه الحقوق أساساً أثناء التمرد وحالة الطوارئ.

١٢٢- ففي أثناء التمرد، دمر الماويون البنى الأساسية، ما أعاق الحكومة في توفير الخدمات للشعب بفعالية. ومن التحديات التي تواجهها الحكومة الآن إعادة بناء البنى الأساسية التي دمرها الماويون لضمان حقوق الشعب.

١٢٣- وكان على الحكومة أن تخصص جزءاً كبيراً من الميزانية للحفاظ على القانون والنظام في البلد. وزادت النفقات المصروفة على الأمن وانخفضت ميزانية التنمية في الماضي. وعليه، فقد أنفقت الحكومة مواردها النادرة على حفظ السلم والأمن بدلاً من صرفها على التنمية الاجتماعية الاقتصادية.

المادة ٦- الحق في العمل

معلومات أساسية

١٢٤- أشار التقرير الأولي إلى أن الدستور وغيره من التشريعات مثل قانون الحريات المدنية لعام ١٩٥٤ وقانون البلد لعام ١٩٦٣ وقانون العمل لعام ١٩٩٢ يضمن الحق في العمل للنيباليين. وقدم التقرير الأولي معلومات أساسية عنه.

١٢٥- ويحرم قانون حظر السُّخَرة (كامايا) لعام ٢٠٠٢ السخرة ويعاقب أرباب العمل الذين يلجأون إلى هذه الممارسة. وأنشأ أيضاً صندوق إغاثة خاص بالسخرة.

١٢٦- وعدل قانون العمل ولوائحه لعام ١٩٩٣ ليوافق قانون (حظر وتنظيم) عمل الأطفال لعام ٢٠٠٠. وتكفل التعديلات الجديدة الحق في العمل. وأنشئت محكمة العمل وتصدر أحكاماً لضمان الحق في العمل.

مبادرات جديدة

١٢٧- نصت الخطة العاشرة على الحفاظ على حقوق العمال ومصالحهم وأمنهم الاجتماعي؛ وتوحيد وإدارة المعلومات عن سوق العمل وإخراج يد عاملة ماهرة؛ وإيجاد بيئة للحصول على فرص عمل في أسواق العمل الأجنبية. وتتمثل استراتيجيات تنفيذ أهداف الخطة في تعديل الأحكام المتعلقة بالعمل لتتماشى مع معايير منظمة العمل الدولية في مجال العمل، وتعزيز انسجام العلاقات بين العمالة والصناعات، وتنظيم التدريب المهني، وضمان

فـــرص العمـــل مـــن خـــلال إدارة المعلومات عن سوق العمل، وتقديم قروض مساعَدة للفئات المتدنية الدخل. واستحدثت الخطة خمس سياسات لتحقيق الأهداف، وتشمل ما يلي: فعالية إدارة العمل؛ تعزيز العلاقات الصناعية المتناسقة؛ إجراء برامج للتدريب وتنمية المهارات؛ تشجيع العمل في الخارج؛ وسياسة للإصلاح.

١٢٨- وتـــرمي الخطة العاشرة إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال. وتهدف إلى خفض أعداد الأطفال العاملين إلى ١٠٠ ٩٠ في ٣٥ مقاطعة تنفذ الخطة الرئيسية. وتطبق الحكومة الخطة الرئيسية لمكافحة عمل الأطفال (٢٠٠٤-٢٠١٤) التي ترمي إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠٠٩ وجميع أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠١٤. وينفذ البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على عمل الأطفال، بالتعاون مع الحكومة كما يرد في الجدول ٥، برنامجاً محدداً زمنياً للقضاء على سبعة أشكال مختارة من عمل الأطفال. وأنشأت الحكومة صندوقاً للنهوض بالطفل وإعادة تأهيله يدير مراكز للتعليم غير النظامي ومراكز للرعاية اليومية تستهدف الأطفال والعاملين في مصانع السجاد. وتتعاون وزارة العمل وإدارة النقل مع الجمعية الألمانية للتعاون التقني على تنفـــيذ مشروع "تحسين وضع الأطفال العاملين" الذي قدم حتى الآن خدمات التعليم غير النظامي وفرص تنمية الطفولـــة المبكرة للأطفال وفرص مدرة للدخل للوالدين. وحتى الآن، استفاد ٠٠٠ ١١ طفل معرض للخطر من المشـــروع. وأنشـــئت لجنة التوجيه الوطنية المعنية بعمل الأطفال ويرأسها أمين وزارة العمل وإدارة النقل لوضع سياسات/برامج والاضطلاع بأنشطة التنسيق والرصد فيما بين القطاعات بشأن عمل الأطفال.

١٢٩- ورخصـــت الحكومة للجان تنمية المقاطعات تحديد الحد الأدنى للأجور للعمال الزراعيين. وهذه اللجان مخوَّلـــة تحديـــد الأجور للعمال الزراعيين على أساس المواسم وطبيعة العمل. وقد حُدد أجر العمال الزراعيين في الوقت الراهن بـ ٧٠ روبية لليوم بوصفه حداً أدنى (الأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، ص ٩٠).

التحديات المقبلة

١٣٠- على الرغم من تطبيق عدة عمليات وبرامج في مجال السياسة العامة، تواجه الحكومة تحديات كثيرة لضمان الحق في العمل في البلد. فقد طرح التمرد في الماضي تحدياً كبيراً إذ إنه ساهم في البطالة في البلد. فأغلقت صناعات عديـــدة بسبب التهديدات والانفجارات وطلب المتمردين دفع تبرعات. وأدى ذلك إلى تثبيط عزيمة المستثمرين الأجانب للاستثمار في نيبال.

١٣١- وأنشأت الحكومة عشرة مراكز للتدريب المهني في البلد توفر التدريب مجاناً في العديد من المجالات. فقد توجـــه بعض الأشخاص للعمل في الخارج والبعض الآخر شرعوا في أنشطة لحسابهم الخاص بعد تلقيهم التدريب. واســـتهدفت الخطـــة العاشرة تدريب ٠٠٠ ٢٠ شخص، وقد تلقى ٠٠٠ ١٥ شخص التدريب بالفعل. وهناك إمكانية لتحقيق الهدف المتوخى من الخطة العاشرة. وتدير الحكومة مشروعاً للسلامة والصحة المهنيتين لضمان الحق في التمتع بظروف عمل عادلة ومؤاتية.

المادة ٧- الحق في ظروف عمل عادلة ومؤاتية

معلومات أساسية

١٣٢- أصبحت نيبال طرفاً في اتفاقيات منظمة العمل الدولية التسع الرئيسية التي تضمن الحق في ظروف عمل عادلة ومؤاتية. وقد أُدرجت أحكام الاتفاقيات في القوانين النيبالية ودستور مملكة نيبال لعام ١٩٩٠ وقانون العمل لعام ١٩٩٢ وقانون الطفولة لعام ١٩٩٢ وقانون النقابات لعام ١٩٩٣ وقانون (حظر وتنظيم) عمل الأطفال لعام ٢٠٠٠ وقانون العمل في الخارج لعام ١٩٨٦.

١٣٣- وتتخذ الحكومة مبادرات لإيفاد عمال نيباليين إلى ١٠٧ بلدان. وتشترط الحكومة على وكالات التوظيف التي توفد عمالاً نيباليين إلى الخارج أن تثبت الطلب على العمالة والفئة التي ينتمي إليها العمل. وحظرت الحكومة على الوكالات إيفاد عمال إلى مناطق يقل فيها الراتب الشهري عن ١٢٥ دولاراً (وحدة التحريات الاقتصادية، ٢٠٠٥، والأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، ص ٩٠). ويتجاوز عدد العمال المهاجرين الإجمالي ١,٤ مليون شخص وأغلبهم في الهند. وأرسل العمال نحو ٤٦,٣٧ مليار روبية في شكل حوالات في ٢٠٠٣/٢٠٠٤ بزيادة تبلغ نحو أربعة أضعاف ما كانت عليه في ١٩٩٥/١٩٩٦ (الأهداف الإنمائية للألفية، ٢٠٠٥، ص ٩٠).

مبادرات جديدة

١٣٤- اتخذت الحكومة مبادرات عدة لضمان الحق في التمتع بظروف عمل عادلة ومؤاتية. فقد انتهت من وضع سياسة العمل والعمالة، ٢٠٠٤، وأنفذت قانون (حظر وتنظيم) عمل الأطفال. وتمت صياغة قانون جديد للعمالة في الخارج. وأنشئ صندوق للشكاوى وعُين مسؤول مكلف بسماع تظلمات الناس. ووصلت خطة العمل التي يتم إعدادها لتوفير فرص عمل لائقة إلى مرحلتها النهائية. واضطُلع ببرنامج تدريبي بشأن السلامة من الحرائق والمساعدة الأولية للعمال، وأجري تدريب على السلامة والصحة المهنيتين في أماكن شتى. وتم توفير اعتمادات لصندوق رعاية العمال. ونفذت الخطة الرئيسية بشأن عمل الأطفال، ٢٠٠٤-٢٠١٤. وعرضت سياسة العمل والعمالة الجديدة لعام ٢٠٠٥ على مجلس الوزراء لإقرارها. وأعدت السياسة تماشياً مع جدول أعمال العمل اللائق والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل التي تدعو إليها منظمة العمل الدولية. وأقر مجلس الوزراء لائحة المكافآت ويجري استكمال خطة العمل الوطنية بشأن العمل اللائق.

١٣٥- وتدير الحكومة برنامجاً للعمالة في الخارج. ففي إطار هذا البرنامج، تمنح قروض *للداليت والجاناجاتيس* والنساء وضحايا النزاع لتحمل تكاليف العمل في الخارج.

١٣٦- وتدير منظمة العمل الدولية مشروعاً للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال منذ عام ٢٠٠٢. ووفرت ٥,٥ ملايين دولار أمريكي لهذا المشروع. وتدير منظمة دولية غير حكومية اسمها "التعليم في العالم" مشروعاً آخر بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال. وتبلغ ميزانيته ٤ ملايين دولار. وتقوم منظمة العمل الدولية بمهمة التثقيف بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في أماكن العمل منذ عام ٢٠٠٤.

١٣٧- وزكّت وزارة العمل وإدارة النقل ١ ١٩١ شخصاً لتوظيفهم في الخارج بوصفهم ضحايا النزاع وأشخاصاً يعانون تخلفاً اقتصادياً. وحصل ٣٤٩ من هؤلاء على قروض تصل إلى ٨٠ في المائة من التكلفة الإجمالية المتكبدة.

١٣٨- واستحدثت الحكومة عشرة مكاتب عمل في البلد. ويوجد ١٧ مفتش عمل في إطار وزارة العمل وإدارة النقل لمراقبة الصناعات. وتوجد تلك المكاتب في المناطق الحضرية والصناعية.

١٣٩- وأنشأت الحكومة لجنة توجيه لتمكين العاملات المهاجرات بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. كما أنشأت لجنة يرأسها المدير العام لإدارة العمل والنهوض بالتوظيف لتحديد الحد الأدنى للأجور للعاملين في القطاع غير الرسمي أو غير المنتمين إلى نقابات.

١٤٠- وإضافة إلى ذلك، فلدى الحكومة خطة وبرامج لإنشاء خمس محاكم عمل في المناطق الخمس ومركز لتبادل العمالة.

التحديات المقبلة

١٤١- رغم هذه الجهود، تواجه الحكومة العديد من التحديات في ضمان الحق في التمتع بظروف عمل عادلة ومؤاتية ومحاولة التحكم في الغش الذي قد يمارسه وكلاء اليد العاملة عند توفير فرص عمل في البلدان الأجنبية. وعدد مفتشي العمل غير كافٍ لمراقبة المصانع. لذا، تسعى الحكومة إلى إضافة المزيد من المفتشين لحماية حقوق العمال في الخارج.

١٤٢- وتواجه الحكومة تحديات خطيرة تتمثل في القيود على الميزانية وتنفيذ البرامج المبتكرة. ولا تكفي الميزانية الحالية لتنفيذ البرامج بفعالية. وتبحث الحكومة عن المساعدة المالية والتقنية لدى هيئات الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات المانحة لمواصلة دعمها لنيبال وتوسيعه.

المادة ٨- الحق في تشكيل نقابات

معلومات أساسية

١٤٣- قدم التقرير الأولي الأحكام الدستورية والقانونية بشأن الحق في تشكيل نقابات.

١٤٤- وتقضي المادة ٤ من قانون نقابات العمال بأنه يجوز للعمال في أية مؤسسة تشكيل نقابات عمالية لحماية مصالحهم المهنية، وأنه يجوز تشكيل رابطة لنقابة العمال بإبرام اتفاق بين ما لا يقل عن ٥٠ نقابة عمالية و٠٠٠ ٥ عامل في مؤسسات مماثلة. وتقضي المادة ٥ بأنه يجوز تشكيل اتحاد لنقابات العمال بإبرام اتفاق بين ما لا يقل عن ١٠ رابطات لنقابات العمال. وتنص المادة ٨ على أن نقابة العمال هيئة مستقلة وقانونية ولها حرية العمل مع مراعاة أحكام القانون المذكور.

١٤٥- وتجيز المادة ٧٦ من قانون العمل لعام ١٩٩٢ الإضراب إن تعذر تسوية النـــزاع بمقتضى المادة ٧٤ من القـــانون. وتنص هذه المادة الأخيرة على إجراءات تقديم شكاوى خطية إلى المدير المعني من جانب ممثل الشركة وينـــبغي لـــلإدارة حل النـــزاع في غضون ٢١ يوماً بالحوار. فإن تعذر تسوية النـــزاع وجب إجراء حوار آخر بحضور مكتب العمل. فإن تعذر فض النـــزاع بهذه الطريقة، جاز لكلا الطرفين تعيين وسطاء. فإن تعذر تسوية الـــنـــزاع عبر الوساطة، كان على الحكومة أن تشكل لجنة ثلاثية ينبغي لها حل النـــزاع في غضون ١٥ يوماً. ثم عـــلى العمال أن يخطروا الإدارة بمدة ٣٠ يوماً بخصوص تنظيم إضراب. وينبغي إرسال الإخطار أيضاً إلى إدارة العمل ومكتب العمل المعني والإدارة المحلية. ويجوز للنقابات أيضاً تنظيم إضراب باستيفاء المعايير المنصوص عليها في المـــادة ٧٦ من قانون العمل. غير أنه لا يجوز للعمال أو النقابة القيام بإضراب إن كان القانون المعمول به يحظر ذلك. فعلى سبيل المثال، لا يجوز للشخص الذي عُين لأداء مهام الأمن والاشتراك في الإدارة القيام بإضراب. وفي هذه الحالة، يمكن للحكومة تشكيل هيئة قضائية لفض النـــزاع، علماً بأن قرار الهيئة نهائي. وعلاوة على ذلك، لا يحق للموظفين أو العمال الذين يعملون في الخدمات الأساسية، طبقاً لما ينص عليه قانون الخدمات الأساسية لعام ١٩٥٥، أن يضربوا عن العمل.

١٤٦- ويوجـــد في نيـــبال في الوقـــت الراهن أكثر من ٠٠٠ ٢ نقابة عمال، من بينها ٧٥٩ ١ عاملة (وحدة الـــتحريات الاقتصـــادية، ٢٠٠٤). وهـــناك أربع اتحادات للنقابات في نيبال، وهي: (١) الاتحاد العام للنقابات النيبالـــية؛ (٢) مؤتمـــر النقابات النيبالي؛ (٣) الكونفدرالية الديمقراطية للنقابات النيبالية؛ (٤) النقابة الديمقراطية المستقلة (وحدة التحريات الاقتصادية، ٢٠٠٤).

١٤٧- وهـــناك العديد من النقابات والجمعيات والاتحادات المهنية. وأهم الجمعيات المهنية في نيبال هي: جمعية الـــزراعة النيبالـــية، ونقابة المحامين النيباليين، ونقابة أساتذة الجامعات النيبالية، وجمعية الأطباء النيبالية، وجمعية المهندسين النيبالية، وجمعية المراقبين النيبالية، وجمعية معلمي المدارس النيبالية، وجمعية موظفي الشركات النيبالية، وجمعية موظفي الجامعات النيبالية، وجمعية جامعي النفايات النيبالية، وجمعية الصحافيين النيبالية، وجمعية موزعي العقاقير النيبالية، ونقابة تجار التجزئة النيبالية، والكونفدرالية الديمقراطية الوطنية المستقلة للنقابات النيبالية، واتحاد غـــرف التجارة والصناعة النيبالية، وغرفة التجارة النيبالية، واتحاد المنظمات غير الحكومية وغيرها. وتعمل هذه النقابات والجمعيات والاتحادات على حماية مصالحها وتعزيزها.

١٤٨- ونُظمـــت إضـــرابات مـــتكررة في الصـــناعات، بمـــا فـــيها الفـــنادق. ونظم بعض هذه الإضرابات النقابات/الاتحادات، ونَظم غيرها عمال الصناعات المعنية. ونظمت إضرابات عدة في السنوات الخمس الماضية. بيد أن النقابات/الاتحادات قامت أيضاً بدور مهم في فض النـــزاعات بين العمال وأرباب العمل.

مبادرات جديدة

١٤٩- اعتمد مجلس النواب مؤخراً قراراً يقضي بمنح موظفي الحكومة حقوقاً نقابية، باستثناء الموظفين العاملين في مجال وضع السياسات. وعملاً بذلك، تنظر الحكومة في تعديل قانون الخدمة المدنية وإدراج روح الإعلان.

التحديات المقبلة

١٥٠- تتأثر النقابات في نيبال عموماً بقناعاتها السياسية وأحياناً تنحرف عن حقوقها المهنية. وفي المستقبل، وبعد التغيرات السياسية الأخيرة، تظل الحاجة تدعو إلى النظر فيما إذا كانت النقابات تراعي حقوقها المهنية أم تنساق وراء قناعاتها السياسية.

المادة ٩- الحق في الضمان الاجتماعي بما فيه التأمين الاجتماعي

معلومات أساسية

١٥١- قدم التقرير الأولي معلومات أساسية والتدابير التي اتخذتها نيبال في مجال الحق في الضمان الاجتماعي بما فيه التأمين الاجتماعي. وحسب الإحصاء الأخير، يمثل المعاقون ١,٦٣ في المائة (٠,٣٧ مليون) من مجموع السكان (التقرير النيبالي عن التنمية البشرية، ٢٠٠٤، ص ٦٤). وعرَّفت الحكومة مصطلح "الإعاقة" بأنه إعاقة بدنية أو عمى أو ضعف بصر أو تخلق عقلي أو صمم أو ضعف سمع أو مرض عقلي. وتصنف الإعاقة بأنها تعوق خطير وشديد. وأدرجت دراسة أجرتها لجنة التخطيط الوطنية واليونيسيف في عام ٢٠٠١ الإعاقة في أربع فئات رئيسية، هي: `١` إعاقة التواصل؛ `٢` إعاقة الحركة؛ `٣` إعاقة عقلية؛ `٤` إعاقة متعددة/معقدة (التقرير الصحي المرحلي النيبالي، ١٩٨١).

١٥٢- ويشمل الحق في الضمان الاجتماعي الرعاية الطبية واستحقاقات المرض النقدية واستحقاقات الأمومة واستحقاقات الشيخوخة واستحقاقات الإعاقة واستحقاقات الناجين واستحقاقات الإصابة في مكان العمل واستحقاقات البطالة واستحقاقات الأسرة. واتخذت الحكومة العديد من التدابير لحماية حقوق اليتامى والنساء اللائي لا معيل لهن والمسنين والمعاقين.

١٥٣- ومن بين التشريعات التي تنص على الحق في الضمان الاجتماعي ما يلي: الدستور وقانون البلد لعام ١٩٦٣ وقانون حماية ذوي العاهات الخاصة ورفاهيتهم لعام ١٩٨٢ واللائحة المتصلة به لعام ١٩٩٥ وقانون الطفل لعام ١٩٩٢ وقانون العمل لعام ١٩٩٢ وقانون المساعدة القانونية لعام ١٩٩٨ وقانون التعليم لعام ١٩٧١ واللائحة المتصلة به لعام ٢٠٠٢ وقانون الرعاية الاجتماعية لعام ١٩٩٢ وقانون الحكم المحلي لعام ١٩٩٩.

مبادرات جديدة

١٥٤- وضعت الحكومة في خطتها العاشرة استراتيجيات وسياسات وبرامج لإعمال الحق في الضمان الاجتماعي، لا سيما ما يستهدف النساء والأطفال والمعاقين وكبار السن. ولتحقيق أهداف الاستراتيجية والسياسة بشأن الضمان الاجتماعي، شرعت الحكومة في تطبيق برامج بشأن ما يلي:

`١` تنمية القدرات لزيادة مشاركة النساء وتعزيز فرص حصولهن على الموارد والقضاء على جميع أشكال التمييز بحق المرأة.

`٢` إعداد خطة عمل وطنية تتعلق بحقوق الطفل.

`٣` الوقاية من الإعاقة وتوفير الفرص للمعاقين ليحيوا حياة كريمة.

`٤` تنمية قدرة المسنين على الحصول على الضمان الاجتماعي وتوفير فرص لهم ليحيوا حياة شريفة.

`٥` إنشاء هياكل مؤسسية وتعزيز الهياكل القائمة.

`٦` ترتيب العمل المشترك والتنسيق والرصد والتقييم مع المنظمات غير الحكومية/المجتمع المدني.

المعاقون

١٥٥- استحدثت الحكومة صندوقاً بثمانية ملايين روبية لفائدة المعاقين في عام ١٩٨١ من أجل تعليمهم وتدريبهم وإعادة تأهيلهم. وتقدم منحاً شهرية تتراوح بين ١٠٠ و٢٥٠ روبية إلى الأطفال المعاقين وتوفر برامج تدريبية عدة للمعاقين بواسطة هذا الصندوق. وأنشئت فصول خاصة بهم. ويقدم مجلس الرعاية الاجتماعية قروضاً فردية تتراوح بين ٠٠٠ ٥ و٠٠٠ ٨ روبية دون ضمانات للأنشطة المدرة للدخل التي يتولاها المعاقون (خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٤، ص ٣٣).

١٥٦- وأنشئت لجنة شبه أولمبية في عام ١٩٩٥ لتشجيع المعاقين على المشاركة في الرياضات الدولية. وينظم مجلس التعليم الخاص برامج رياضية وثقافية سنوياً للأطفال المعاقين. وتنظم الجمعية من أجل رفاهية المعاقين عقلياً برامج رياضية منتظمة بواسطة اللجنة الأولمبية الخاصة لفائدة المعاقين. وتوفر الحكومة مرافق صحية عامة ووقائية وعلاجية لهم كلما أمكن ذلك ((خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ص ٣٣).

١٥٧- وتتزايد فرص توظيف المعاقين، لا سيما في القطاع الخاص. وتوفر جمعية النقل وأصحاب المشاريع بعض التخفيض للمعاقين عند السفر.

١٥٨- وأنشئت لجنة التنسيق الوطنية للمعاقين برئاسة وزير شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية. وشكلت المنظمات غير الحكومية التي تعمل مع المعاقين اتحاداً وطنياً للمنظمات غير الحكومية العاملة مع المعاقين. ويتلقى الاتحاد الدعم من الحكومة في شكل منح سنوية. وتلقت بعض المنظمات غير الحكومية المعترف بها التي تعمل مع المعاقين إعانة للبرامج من الحكومة للعمل في مجال الأولويات الوطنية.

١٥٩- وهناك منظمات غير حكومية واتحادات تعمل لضمان حقوق المعاقين. كما يجري تنظيم أعمال محددة لفائدة العميان والمعاقين عقلياً والصم والمعاقين بدنياً. وتوفر الحكومة في كل مقاطعة من المقاطعات البالغ عددها ٧٥ بدلاً شهرياً قدره ١٥٠ روبية للشخص لفائدة أشد المعاقين ضعفاً ممن تبلغ أعمارهم ١٦ سنة فما فوق (خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٢، ص ٣٤).

١٦٠- وأنفذت الحكومة السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة في عام ١٩٩٧. ونصت السياسة على حماية المعاقين وتنمية جميع الجوانب المتعلقة بهم. واعتمدت السياسة تدابير وقائية وعلاجية لصالح المعاقين وأخرى لإعادة تأهيلهم.

١٦١- ووضعت الحكومة وأنفذت خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة في عام ٢٠٠٣. وتشمل خطة العمل هذه ١٢ مجالاً: `١` توعية الجمهور؛ `٢` التعليم والأنشطة الإضافية؛ `٣` التدريب والتوظيف؛ `٤` تعديل التشريعات؛ `٥` الإعلام وتسهيل الحركة في البيئة المادية؛ `٦` تعزيز المؤسسات وبناء القدرات؛ `٧` التسهيلات والامتيازات؛ `٨` الخدمات الاستشارية؛ `٩` الصحة وتوزيع المواد؛ `١٠` إعادة تأهيل المجتمعات المحلية؛ `١١` الحجز/ترتيبات تتعلق بالحصص؛ `١٢` دور المعاقين.

١٦٢- ووضعت الحكومة سياسة وطنية متكاملة وخطة عمل وطنية بشأن الإعاقة في عام ٢٠٠٤ تشمل استراتيجيات وسياسات وبرامج وخطط عمل طبقاً لما تنص عليه الوثائق المشار إليها أعلاه. كما نصت تلك السياسة الوطنية وخطة العمل تلك على أحكام وردت في قواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين لعام ١٩٩٤، وبرنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين لعام ١٩٨٢ وعقد آسيا والمحيط الهادئ للمعوقين، ١٩٩٣-٢٠٠٢ وإعلان بيواكو لعام ٢٠٠٠.

١٦٣- ونصت سياسة تنفيذ برنامج الإصلاح لإدارة الشؤون العامة لعام ٢٠٠٤ على ضرورة تخصيص ٤٥ في المائة من الوظائف للنساء *والداليت* وقوميات الشعوب الأصلية والمعاقين في الوظائف الشاغرة في الخدمة العامة المتاحة بإجراء مسابقة لمدة تصل إلى ٥ سنوات من تاريخ إنفاذ هذه السياسة. بيد أنه لم يبدأ بعد سريان هذه السياسة وتنفيذها. وتطبق هذه الأحكام على الوظائف الشاغرة في الشركات العامة ومجلس/لجان التنمية وهيئات الحكومات المحلية (لجان تنمية المقاطعات ولجان تنمية القرى والبلديات) وتعيين معلمين وموظفين.

١٦٤- وتدير الحكومة البرامج التالية لفائدة المعاقين:

`١` تدريب موجه للتوظيف في ٤٨ مقاطعة توفره ٣٥ منظمة غير حكومية: (أ) تدريب داخلي لجميع أنواع المعاقين؛ (ب) تلقى ١٠٠ معاق تدريباً على الصعيد الإقليمي؛ (ج) تدريب تجاري بعد التدريب الأولي؛ (د) تنسيق مع أرباب العمل بشأن التوظيف؛ (هـ) برامج إعادة تأهيل على صعيد المجتمعات المحلية؛ (و) عمل مؤسسي مشترك (منظمات المعاقين) في ٦ مقاطعات؛ (ز) اتفاقات جديدة للحصول على قروض لإعادة التأهيل على الصعيد المحلي؛ (ح) إعادة تأهيل وخدمات استشارية وخدمات في البيوت ومتابعة وإدماج وخدمات الاتصال وغير ذلك.

`٢` توزيع مواد مساعدة: (أ) توزيع مجاني لمواد المساعدة/الأطراف الاصطناعية على الصعيد الإقليمي؛ (ب) استفادة ٢ ٠٠٠ معاق سنوياً؛ (ج) تحديث الأرقام المتعلقة بالمعاقين.

`٣` توزيع بطاقات هوية خاصة بالإعاقة.

`٤` ترتيبات بخصوص الأوسمة والجوائز.

`٥` الوقاية من الإعاقة وتنظيم حملات للتقليل منها: (أ) الخناق (الدفتيريا) والكزاز (السعال الديكي) والشاهوق (التيتانوس) والتلقيح ضد شلل الأطفال؛ (ب) كبسولة فيتامين ألف وحبوب الحديد؛

(ج) برنامج غذائي (صحة/تعليم)؛ (د) نمو الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة؛ (هـ) مخيم لبرنامج البصر والسمع؛ (و) أنشطة تقييم. وقد اضطُلع بكل ذلك في ٤٧ مقاطعة.

`٦` أنشـــطة تعليمية واستشارية وإضافية: (أ) تعليم خاص في ٦٣ مقاطعة؛ (ب) دروس للسمع في ٣٢٠ مركـــزاً؛ (ج) رصـــد وتقييم في ٤٧ مقاطعة؛ (د) منح ومساكن وتوزيع مواد تعليمية؛ (هـ) أجريت اختبارات لنظام التعليم بالإشارة في ٨٠ مدرسة في ٨ مقاطعات.

`٧` بدل ضمان اجتماعي: ٥٠ شخصاً في كل مقاطعة (استفاد ٧٠٠ ٣ شخص من هذا البدل).

`٨` الترويج للوكالات التي تعمل في مجال الإعاقة.

`٩` توعية الجمهور.

١٦٥- تواجـــه الحكومة تحديات عدة لحماية حقوق المعاقين. وتتمثل أهم التحديات في الآتي: `١` قلة الموارد المادية والبرامج؛ `٢` ضعف التنسيق بين الوكالات العاملة في القطاع؛ `٣` الاستبعاد من المجالات ذات الأولوية؛ `٤` تغير ضئيل في نظرة الناس التقليدية للإعاقة.

١٦٦- وينص قانون الخدمة المدنية على إجازة مرضية لمدة ١٢ يوماً في السنة. فإن لم يستعمل شخص الإجازة المرضية، تلقى استحقاقات المرض نقداً. فإن مرض موظف في الخدمة المدنية أثناء أدائه لمهامه، لزم الحكومة تحمل جمـــيع تكاليف العلاج. فإن توفي الموظف أثناء أدائه مهامه، تلقت أسرته تعويضاً وبعض المرتب لتعليم الأطفال. وينص قانون العمل لعام ١٩٩٢ وقوانين أخرى على أحكام مشابهة تتعلق بالتوظيف. ويشترط قانون العمل تأمين العـــامل ليغطي التأمين التعويض الواجب دفعه للأسرة في حالة الوفاة. فإن فُصل أي موظف أو عامل من وظيفته بصفة غير قانونية، تلقى راتب الفترة التي قضاها في العمل. فإن عمل شخص أكثر من خمس سنوات حقَّت لـــه المجانية على أساس سنوات العمل التي أداها. غير أن قانون العمل لا ينطبق على الشركات التي يقل عدد العاملين فـــيها عن ١٠ موظفين. فإن لم يطبق القانون، فليس هناك ما يؤكد الحصول على جميع الاستحقاقات. فلا يوجد حـــد فاصل واضح بخصوص كفاية أو عدم كفاية الاستحقاقات التي تقدمها الشركات العامة والخاصة في إطار مخططات الضمان الاجتماعي. ويحصل الموظفون الذين تغلق مكاتب عملهم أو تعطل عملها على راتبهم بالكامل وعلى إعانة طبقاً للقوانين. والموظف أو العامل الذي يصبح عاطلاً عن العمل بسبب إغلاق الشركة لفترة محددة يحصـــل على الراتب وغيره من الاستحقاقات. وطبقاً لقانون العمل، يتعين على المؤسسة أو الشركة التي تعمل في موسم محدد أن تدفع ٢٥ في المائة من الأجرة إلى الموظفين أو العمال في الفترة التي لا يوجد فيها عمل باعتبار ذلك بـــدل بطالة أو بدل يُدفع مسبقاً لحجز العمال. ولكن تبيّن أن نظام الضمان الاجتماعي القائم غير ملائم لتلبية احتياجات المستفيدين في العديد من الحالات.

١٦٧- ونيـــبال ليســـت طـــرفاً في اتفاقية منظمة العمل الدولية للضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢). ومع ذلك تتقيد نيبال بهذه الاتفاقية، وبعض أحكامها مدرجة في قانون العمل لعام ١٩٩٢.

المسنون

معلومات أساسية

١٦٨- المسنون هم حسب شعبة السكان بالأمم المتحدة الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم ٦٠ عاماً فما فوق. ولهم الحق في الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي وتحسين وضعهم الاقتصادي والعيش حياة كريمة.

١٦٩- واعتمدت نيبال خطة عمل ماكاو المتعلقة بالشيخوخة. وشاركت الحكومة في حلقة العمل الإقليمية بشأن السياسات الوطنية في مجال الشيخوخة ومتابعة خطة عمل ماكاو بشأن الشيخوخة (مانيلا، الفلبين). كما حضرت الحكومة الاجتماع التحضيري الإقليمي الآسيوي الثاني للجمعية العالمية الثانية بشأن الشيخوخة (بوني، الهند، آب/أغسطس ٢٠٠١). وبالمثل، صادقت الجمعية العالمية الثانية بشأن الشيخوخة، مدريد، نيسان/أبريل ٢٠٠٢، على الإعلان السياسي المتعلق بحقوق المسنين الذي أقره ١٨٠ بلداً، بما فيها نيبال، وأعلنت هذه البلدان تضامنها مع تنفيذ خطة عمل جديدة بشأن الشيخوخة. وترجمت الحكومة خطة عمل مدريد الدولية بشأن الشيخوخة لعام ٢٠٠٢ إلى اللغة النيبالية ووزعتها على الناس.

مبادرات جديدة

١٧٠- اعتمدت الحكومة العديد من التدابير الرامية إلى حماية حقوق المسنين. وتهدف الخطة العاشرة إلى تعزيز معارف المسنين ومهاراتهم وخبراتهم إلى أقصى الحدود في قطاعات التنمية الاجتماعية وذلك بتهيئة بيئة تفضي إلى احترام المسنين وحمايتهم ورفاهيتهم. ووضعت برنامجاً من عشر نقاط يشمل تطوير القوانين واللوائح التنظيمية وتشجيع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المحلية على توفير الرفاه والرعاية للمسنين وإعادة تأهيلهم وأمور أخرى في مجال الخدمات الصحية والنقل. ونصت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان أيضاً على حماية حقوق المسنين (التقرير النيبالي للتنمية البشرية، ٢٠٠٤، ص ٦٨).

١٧١- وتقدم الحكومة المعاش التقاعدي للمسنين منذ عام ١٩٩٥. وتتلقى الأرامل اللائي تتجاوز أعمارهن ٦٠ سنة إعانة قدرها ١٢٥ روبية شهرياً. ويتلقى الرجال والنساء الذين تبلغ أعمارهم ٧٥ عاماً أو أكثر إعانات قدرها ١٧٥ روبية شهرياً لكل واحد. وأعلنت الحكومة عن سياسة مؤداها وضع القوانين المتعلقة مباشرة بالمسنين للانتفاع بخبراتهم ومهاراتهم وقدراتهم من أجل تنفيذ برامج الضمان الاجتماعي وتنسيق هذه الجهود ورصدها وتقييمها. ووضع مشروع قانون لحماية حقوق المسنين.

١٧٢- واعتمدت الحكومة سياسة للمسنين وسياسة العمل لعام ٢٠٠٢ والمبادئ التوجيهية لتنفيذ برنامج الخدمات الصحية للمسنين لعام ٢٠٠٤. وتعتبر سياسة المسنين وسياسة العمل وثيقتين أساسيتين لتوجيه البرامج والمشاريع المتعلقة بخدمة المسنين. وتشمل السياسة ثمانية جوانب، هي: `١` الجوانب الاقتصادية؛ `٢` الضمان الاجتماعي؛ `٣` الخدمات الصحية؛ `٤` التيسير والتشريف؛ `٥` المشاركة والتعهد؛ `٦` التعليم والترفيه؛ `٧` المسائل المتنوعة؛ `٨` التصنيف. وتنص السياسة على توفير العلاج الطبي والخدمات مجاناً والإعفاء من تكاليف النقل والاتصال. كما تنص على إنشاء صندوق للضمان الاجتماعي على الصعيد الوطني للقيام بالأعمال المتعلقة بالضمان الاجتماعي والخدمات الملائمة للمسنين. وتشمل المبادئ التوجيهية لخدمات علاج المسنين

٤٥ مقاطعـــة. وأقـــرت الحكومة خطة العمل بشأن المسنين في عام ٢٠٠٥. وتنفذها الوكالات الحكومية العامة والحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى.

١٧٣- وفي عام ٢٠٠٤ كان هناك ٥٢ مؤسسة/منظمة غير حكومية مسجلة في البلد تعمل لفائدة المسنين، من بينها ٢٠ داراً للمسنين. وتدير الحكومة دار ساماج كاليان كيندرا باشوباتي بريداسرام، في ديفاباتان، بكاتماندو، وتتحمل تكاليفها، وتبلغ قدرتها الاستيعابية ٢٢٥ شخصاً. وعلاوة على ذلك، هناك ١٥ داراً و٦ مراكز للرعاية اليومية تقدم خدمات لنحو ٧٥٢ مسناً (وزارة شؤون المرأة والطفل والرفاهية الاجتماعية، ٢٠٠٥).

١٧٤- وتدعم الحكومة مالياً دوراً أخرى للمسنين. وقدمت ٠٠٠ ١١٠ ٩٠ روبية لهذه الدور، بما فيها باشوباتي بريداسرام بكاتماندو في السنة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

التحديات المقبلة

١٧٥- تواجه الحكومة تحديات عدة لحماية حقوق المسنين، على رأسها المشكلة المالية. فعدد دور المسنين ومراكز الرعاية اليومية غير كافية والمرافق الموفرة لهم غير لائقة وغير فعالة. وهناك نقص في البرامج الفعالة لإعادة تأهيل المسنين وضعف برامج التمكين الاقتصادي وقلة أماكن ومؤسسات الترفيه المخصصة للمسنين. وإلى جانب ذلك، أضـــر الـــنـــزاع المســـلح كثيراً بحقوق الضمان الاجتماعي للمسنين. واضطُر أفراد الأسرة الأصغر سناً إما إلى الالـــتحاق بالجماعات المتمردة أو مغادرة بيوتهم وقراهم، ومن ثم اضطر المسنون إلى مزاولة أنشطة زراعية وتربية الماشية والتموين مما يتجاوز قدراتهم البدنية.

المادة ١٠- توفير الحماية والمساعدة للأسرة والأم والطفل

توفير الحماية والمساعدة للأسرة والأم

معلومات أساسية

١٧٦- لقـــد تم توضيح الأحكام القانونية لمكافحة الاتجار بالنساء واستغلالهن في التقرير الأولي. ووفقاً للقوانين المعمـــول بهـــا، يعاقب المتاجرون بالنساء بالسجن مدة أقصاها ٢٠ سنة، وهو ما يشكل رادعاً قوياً لهذه الجريمة الشـــنيعة. غـــير أن الأحكام القانونية لا يمكن أن توقف لوحدها ظاهرة الاتجار بالنساء والأطفال. فنقص الوعي وتفشي الأمية وقلة فرص العمل تشكل "عوامل مشجعة" لها. وكون ٣٥ في المائة من الفتيات المتاجر بهن لغرض الدعـــارة مـــن نيبال إلى البلدان المجاورة يُختطفن بدعوى إيجاد وظائف أو فرص زواج جيدة لهن إنما يدل على ضرورة عدم الاكتفاء بالقوانين في مكافحة الاتجار بالنساء (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التقرير الدوري الثاني والثالث، عام ٢٠٠٢، الصفحة ١٧).

١٧٧- والـــتفاوت بين الجنسين أعلى في المناطق الريفية. كما أنه في المنطقة الجبلية أعلى مما هو عليه في منطقة تـــيراي. وفـــيما يتعلق بالمناطق الحضرية، يوجد أعلى معدل من التفاوت بين الجنسين في المناطق الحضرية بأقصى

الغرب ووسطه بالمقارنة مع المناطق الأخرى. ويتسبب انتشار الفقر والأمية في تفاقم التفاوت بين الجنسين في نيبال (تقرير نيبال للتنمية البشرية، عام ٢٠٠٤، الصفحتان ١٩-٢٠).

مبادرات جديدة

١٧٨- أنشأت حكومة نيبال لجنة للتنسيق وفرقة عمل على الصعيد الوطني لتنسيق الأنشطة المزمع الاضطلاع بها لمكافحة ظاهرة الاتجار. وفي المقاطعات الأشد تضرراً، تم كذلك إنشاء فِرق عمل على صعيد الأحياء والقرى تضم ممثلين من الهيئات المحلية ووحدات الشرطة والمنظمات غير الحكومية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك ٢٦ فرقة عمل لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال على صعيد المقاطعات. كما اتُّخِذت تدابير إدارية في قطاع الشرطة. فقد أنشأت الشرطة النيبالية خلية شرطة للمرأة في مقرها. وبدأت الخلية، بالتنسيق مع اليونيسيف، في مختلف المقاطعات برامج للتوعية بالاتجار والاستغلال الجنسي. ويشتمل هذا المشروع أيضاً على عناصر أخرى مثل بناء قدرات ضباط الشرطة وإدارة قواعد البيانات المتعلقة بالأنشطة الإجرامية في هذا الميدان.

١٧٩- وأنشئ في البلد ٢٥ مركزاً لخدمات المرأة والطفل و٦ مراكز على الحدود تخضع لإدارة التحقيقات الجنائية التابعة للشرطة النيبالية. وهناك مركز لخدمات المرأة والطفل في وادي كاتماندو وثلاثة مراكز في مقاطعات كاتماندو ولاليتبور وباكتابور. ويوجد في بعض المقاطعات الواقعة خارج وادي كاتماندو مركزان من فئة مراكز المقاطعات والمراكز الحدودية. وتقع مراكز المقاطعات والمراكز الحدودية الأخرى في المناطق التي تتفشى فيها ظاهرة الاتجار. وتوجد مراكز من هذا النوع في جميع مقاطعات منطقة تيراي والمقاطعات الحدودية في المناطق الجبلية. وتعمل هذه المراكز بالتنسيق والتعاون مع وكالات مختلفة مثل رابطة المحامين النيباليين ومنتدى القانون والتنمية للمرأة ومراكز المساعدة والاستشارات القانونية ومركز البحوث القانونية وتنمية الموارد في مجال المساعدة القانونية وتقدم خدمات إعادة التأهيل لمن عاد من النساء والأطفال من مختلف بيوت الدعارة في الهند بالتعاون مع مؤسسة Maiti Nepal ومؤسسة ABC Nepal ومركز ضحايا التعذيب في نيبال. وبالإضافة إلى ذلك، يعكف مقر الشرطة النيبالية على تنفيذ مشروع مدته خمس سنوات لتدريب وتعبئة الشرطة في مجالي التوعية بظاهرة الاتجار والوقاية منها.

١٨٠- وتدير وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية مركزين لإعادة التأهيل في مقاطعتي كاسكي ونواكوت يسميان مبادرة مشتركة في الألفية لمكافحة الاتجار بالفتيات والنساء أُنشئا في عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٣ على التوالي. وقد أعادا تأهيل ٦٥ و٣٥ امرأة وفتاة وأنفقا ٤٤٣,٠٠ ٩٠٧ روبية نيبالية و٣٤٧,٥٧ ١ ٠٥١ روبية نيبالية على التوالي حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

١٨١- ووضعت وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال بغرض الاستغلال الجنسي. وتنسق بنفسها تنفيذ هذه الخطة. وتتألف من ثمانية عناصر هي: (أ) البحوث في مجال السياسة العامة والتنمية المؤسسية، (ب) سن القوانين وإنفاذها، (ج) التوعية والدعوة وإقامة الشبكات والتعبئة الاجتماعية، (د) مبادرات صحية وتعليمية، (هـ) خلق فرص الدخل والعمل، (و) الإنقاذ وإعادة الإدماج، (ز) القضايا عبر الحدودية والإقليمية والدولية و(ح) الرصد والتقييم. واقترحت الوزارة مشروع قانون لتعديل قانون مكافحة الاتجار بالبشر وذلك بغية مواءمته مع خطة العمل وإزالة ما يعتريه من عيوب.

١٨٢- وأعـــادت نيبال تأكيد التزامها بمحتويات إعلان بيجين بشأن المرأة الصادر عام ١٩٩٥ وهي: المساواة والتنمية والسلم، وشمل ذلك تنفيذ منهاج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (تقرير نيبال للتنمية البشرية، عام ٢٠٠٤، الصفحة ٥٢). وبغية تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين لعام ١٩٩٥، أنشأت حكومة نيبال وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية وإدارة تنمية المرأة و٧٥ مكتباً لتنمية المرأة.

١٨٣- ومـــا فتئت إدارة تنمية المرأة تطبق برامج لتنمية المرأة تشمل التعبئة الاجتماعية والتدريب والعمل المدر للدخـــل وتنمية الأعمال التجارية وتنمية المجتمعات المحلية والتنمية المؤسسية بدعم من عدة وكالات مانحة، وهي اليونيســـيف ومصرف التنمية الآسيوي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المـــتحدة والاتحـــاد الأوروبي والوكالـــة الألمانية للتعاون التقني وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والوكالة الدانمركـــية للتنمـــية الدولية. وتهدف هذه البرامج إلى التعبئة الجماعية وتنظيم حملات لمكافحة الاتجار بالفتيات والعنف المترلي وزواج الأطفال وتعدد الزوجات وإدمان الكحول والقمار والمهر والفساد والشعوذة.

١٨٤- واعتمدت البلدان الأعضاء في رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي اتفاقية الرابطة المتعلقة بمنع ومكافحة الاتجار بالنساء والأطفال لأغراض البغاء خلال مؤتمر القمة الحادي عشر للرابطة الذي عُقِد في كاتماندو في كانون الـــثاني/يناير ٢٠٠٢. وقد وقعت نيبال تلك الاتفاقية وصادقت عليها مؤخراً. كما وافق مؤتمر قمة الرابطة على إنشـــاء صندوق ممول من التبرعات لإعادة تأهيل وإدماج ضحايا الاتجار (اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، عام ٢٠٠٢، الصفحة ١٩).

١٨٥- كما أن السلطة القضائية تضطلع بدور يشكل مصدر دعم قوياً وذلك بتفسيرها للأحكام القانونية المتعلقة بالاتجار بطريقة مواتية لضحايا المتاجرين. وعلى سبيل المثال، حكمت المحكمة في قضية *دورغا ديمال ضد هـ. م. غ.* بأن "ما ذكرته صاحبة الدعوى موثوق به وينبغي اعتباره دليلاً في هذه القضية" وألقت عبء الإثبات على الجاني (NLR، عام ١٩٩٨، الصفحة ٣٣٢). وشجع هذا الحكم ضحايا الاتجار على رفع دعاوى إلى المحاكم.

١٨٦- وأنشأت حكومة نيبال اللجنة الوطنية لشؤون المرأة في عام ٢٠٠٢ لتسدي لها المشورة فيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للصكوك الدولية لحقوق الإنسان ولترسم سياسات وخططاً تهدف على وجه التحديد إلى النهوض بالمرأة. كمـــا أنشئت مراكز تنسيق الشؤون الجنسانية في الوزارات القطاعية (تقرير نيبال للتنمية البشرية، عام ٢٠٠٤، الصفحة ٥٢).

١٨٧- وأجرت وزارة شؤون المرأة والطفل والرعاية الاجتماعية دراسات تقييمية للقضايا الجنسانية في قطاعات التعليم والصحة والزراعة في عام ٢٠٠٢، كما قامت مؤخراً بعمليات تقييم ومراجعة للميزانية من منظور جنساني شملـــت فضـــلاً عنها وزارة التنمية المحلية وذلك بهدف جعل الوزارتين أكثر مراعاة للقضايا الجنسانية في مجالات التخطيط ورسم السياسات والبرمجة وإعداد الميزانية والرصد والتقييم على الصعيدين المركزي والمحلي (تقرير نيبال للتنمية البشرية، عام ٢٠٠٤، الصفحة ٥٥).

١٨٨- كما أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أنشأت بدعوة من أعضائها من النساء لجنة من ١١ عضواً لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة لكي تخدم مصلحة المرأة. وتم أيضاً إنشاء مكتب المقرر الوطني لمراقبة ظاهرة الاتجار بالنساء والفتيات. وبإمكان المكتب إجراء التحقيقات والاطلاع على الوثائق.

١٨٩- وتسعى حكومة نيبال إلى حظر بعض الممارسات التقليدية الضارة الشائعة في البلد مثل ظاهرة *ديوكي* ***Deuki*** أي (فتاة تُقدَّم حسب التقاليد قربانا للإله أو الإلهة؛ ويحدث ذلك في الأغلب في الجزء الغربي من نيبال، ولا سيما في دوتي وداديلذورا) وظاهرة *كوماري* ***Kumari*** (ويتعلق الأمر بنظام لآل شاكيا، حيث تُختار شابة بوذية من نيوار لتكون إلهة حية وتُعبد بوصفها تجسيداً للإلهة الهندوسية دورغا إلى أن تبلغ أو تحيض، فتفقد تلقائياً ألوهيتها وتُختار فتاة أخرى لتحل محلها. غير أنها لا يُسمح لها بالزواج طيلة حياتها) وظاهرة *جوما* ***Jhuma*** (فتاة تُقدَّم حسب التقاليد قرباناً للإله أو الإلهة في المنطقة التلية من نيبال، ولا سيما موستانغ ومانغانغ حيث تشكل جماعتا *بوتي* و*شيربا* أغلبية السكان) وظاهرة *كاملاري* ***Kamlari*** (وهي نوع من السخرة يتمثل في توظيف أنثى للقيام بالأعمال المترلية من ثارو حصراً مقابل مبلغ معين من المال بعقد مدته سنة قابل للتمديد) وظاهرة *تشهوبادي* (نظام يتمثل في وضع المرأة في مكان معزول بعيداً عن البيت خلال فترة الحيض. ولا يُسمَح لها آنذاك بأن تستعمل أو تلمس أي شيء يستخدمه أفراد الأسرة الآخرون. ولا تزال هذه العادة السيئة موجودة في منطقتين في نيبال وهما سيتي وماهاكالي). وجميع هذه الممارسات أشكال مختلفة من الاستغلال الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، ينتشر الإيمان بالسحر في أوساط سكان الأرياف الأميين. وتقع النساء في الغالب ضحايا لهذه الممارسات. وقامت حكومة نيبال بصياغة قوانين لحظر هذه التقاليد الضارة وقدمت الدعم للمنظمات غير الحكومية في تنفيذها لبرامج الدعوة والتوعية، وهو ما ساعد إلى حد كبير في تقليص عدد الباغيات حتى في أوساط طبقة *بادي*. و*بادي* طبقة من الفئة المضطهدة والمسحوقة التي تقيم في الجزء الغربي من البلاد ويصر أفرادها على ممارسة البغاء بوصفه مهنتهم التقليدية. وما لم ينشأ الوعي وتتوافر مهن بديلة مدرة للدخل وما يلزم لها من الموارد، لن يتسنى القضاء على تعاطي البغاء في أوساط طبقة *بادي*. وقد أقر قانون البلاد هذه العادات القديمة التي تمارسها الجماعات العرقية. وللقضاء على ظاهرة تعدد الزوجات وتعدد الأزواج، ينبغي رفع مستوى التعليم وتقليص مستوى الفقر. وإذا ارتفع مستوى التعليم والدخل، انخفض اعتماد الإناث على الذكور والعكس بالعكس واندثر بالتالي تعدد الزوجات وتعدد الأزواج أو تضاءل على الأقل. وقد ذكر التقرير الأولي أن القانون يحظر المهر. فقد خلق مشكلاً كبيراً في بعض مجتمعات نيبال، ولا سيما مجتمعات *تيراي*. وصدر الأمر من المحكمة مؤخراً بإلغاء قوانين تميز بين الجنسين من قبيل المادة ٥ من (قانون عام ١٩٧٤ لتسجيل) المواليد والوفيات وغير ذلك من الأحوال الشخصية التي لا تسمح سوى لأكبر فرد ذكر سناً في الأسرة بتسجيل الأحوال الشخصية وبند في قانون الجوازات يشترط موافقة الوالدين لحصول من تقل أعمارهن عن ٣٥ سنة على جواز السفر.

توفير الحماية والمساعدة للأطفال

معلومات أساسية

١٩٠- قدم التقرير الأولي معلومات أساسية عن حماية الأسرة والأم والطفل. وبالإضافة إلى ذلك، صادقت حكومة نيبال على اتفاقية حقوق الطفل وعلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين بها وهما (أ) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية

و(ب) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة. كما صادقت حكومة نيبال في عام ٢٠٠٢ على اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي المتعلقة بالترتيبات الإقليمية لتعزيز رعاية الطفل في جنوب آسيا وعلى الاتفاقية رقم ١٨٢ المتعلقة بالقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال والاتفاقية رقم ٢٩ المتعلقة بإلغاء السخرة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وسنت حكومة نيبال ونفَّذت قانون عام ١٩٩٩ (لحظر عمل الأطفال ووضع نظم ذلك الحظر). كما اعتمدت الخطة الرئيسية المتعلقة بعمل الأطفال للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠.

مبادرات جديدة

١٩١- وافقت حكومة نيبال على خطة العمل الوطنية الخاصة بالطفل (٢٠٠٤/٢٠٠٥-٢٠١٤/٢٠١٥) بناءً على الإعلان الصادر عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية بشأن الأطفال في عام ٢٠٠٢. وتم إعدادها بمشاركة الوكالات الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات غير الحكومية والأطفال أنفسهم الذين شاركوا في سلسلة من حلقات العمل نُظِّمت حتى على الصعيد الإقليمي. وشملت خطة العمل الوطنية ٦ قطاعات هي: (أ) الصحة، (ب) نوعية التعليم، (ج) حماية حقوق الطفل، (د) مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، (ه) إشراك الطفل و(و) التنسيق والرصد والتقييم.

١٩٢- وتنفِّذ حكومة نيبال `برنامجاً محدوداً زمنياً` للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال بحلول عام ٢٠٠٧ بالتعاون مع منظمة العمل الدولية. وحددت بالتعاون مع الجهات صاحبة المصلحة أولويات العمل المتعلق بأسوأ أشكال عمل الأطفال وفقاً للاتفاقية. والقطاعات التي تحظى بالأولوية هي: (أ) سخرة الأطفال، (ب) عمل الأطفال في البيوت، (ج) الحمالون من الأطفال، (د) الأطفال العاملون في المناجم، (ه) من يفرزون القمامة، (و) الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي و(ز) الأطفال العاملون في مصانع السجاد.

١٩٣- ويحظر قانون عام ١٩٩٩ (لحظر عمل الأطفال ووضع نظم ذلك الحظر) توظيف من تقل أعمارهم عن ١٦ سنة من الأطفال للقيام بعمل ينطوي على خطر. كما أنه يتضمن أحكاماً تهم التفتيش ورصد شروط عمل الأطفال وينظم عمل الأطفال في القطاع الرسمي. وعلاوة على ذلك، نص على إنشاء صندوق للرعاية يعد برامج تعليمية وترفيهية ومكتبات لأطفال الآباء العاملين.

١٩٤- واعتمدت الخطة الرئيسية المتعلقة بعمل الأطفال للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ نهجاً شمولياً وكلياً لمعالجة مسألة عمل الأطفال وذلك بالتنسيق بين جميع الجهات صاحبة المصلحة لتفادي التعارض والازدواجية في العمل. ويهدف هذا الأمر أيضاً إلى (أ) زيادة فعالية النظام التعليمي، (ب) خلق بيئة صحية، (ج) رفع مستوى المعيشة العام للأسر و(د) إنشاء مزيد من برامج التنمية الاقتصادية. وقد تم الإعراب عن القلق بخصوص التنفيذ الفعال للأحكام القانونية، بما في ذلك مبادئ اتفاقية حقوق الطفل. واعتمدت حكومة نيبال خطة العمل الوطنية الخاصة بالطفل النيبالي للفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥-٢٠١٤/٢٠١٥ التي تتسم بالشمولية.

١٩٥- وتعمل حكومة نيبال والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية على الحد من عمل الأطفال في البلد من خلال تدابير قوامها الوقاية من تلك الظاهرة وعلاجها وإعادة التأهيل. وفي إطار إعادة

التأهيل، تقدم المنظمات غير الحكومية أيضاً برامج الإرشاد والتعليم غير الرسمي والتدريب المهني والتربية الصحية والخدمات فضلاً عن دعمها للتعليم الرسمي. ولكن معظم أنشطتها يتركز في المناطق الحضرية. ويتزايد القلق على الصعيد الشعبي إزاء عمل الأطفال في نيبال كما يتبين من مشاركة أكثر من ١ ٠٠٠ مؤسسة حكومية وغير حكومية ومهنية وتعليمية ومحلية عام ١٩٩٨ في المسيرة العالمية ضد عمل الأطفال.

١٩٦- وبسبب الفقر المنتشر في البلد، يعمل عدد كبير من الأطفال الفقراء في ظروف تتسم بالاستغلال والخطر وبخاصة في المصانع والمناجم. وتتعاون حكومة نيبال والمنظمات غير الحكومية من أجل إنقاذ الأطفال من الأوضاع المتسمة بالاستغلال وإعادة تأهيلهم.

١٩٧- وتقع على مفتشي العمل مسؤولية التحقيق في حالات عمل الأطفال غير القانونية والإبلاغ عنها، ويمكن للمواطنين العاديين أيضاً الإبلاغ عنها. ونظرا لقيود الميزانية، يتعين على ١٧ مفتش عمل فقط معالجة جميع المسائل المتصلة بالعمل. وقد تسبب هذا الأمر في إعارة قدر ضئيل جداً من الاهتمام لظاهرة عمل الأطفال رغم انتشارها الواسع. وتتوقع حكومة نيبال من عامة الناس ومن المنظمات غير الحكومية عونها وتخفيف العبء عنها وذلك برفع دعاوى في المحكمة ضد عمل الأطفال غير القانوني.

التحديات المقبلة

١٩٨- هناك عدة مشاكل تتصل بإعادة التأهيل الذي تتسم عملياته بكونها مطولة ومكلفة، كعدم وجود ضمانة لإعادة الإدماج أو إمكانية العودة إلى نفس المهنة، وعدم وجود فرص العمل أو غير ذلك من مصادر الدخل بعد التدريب، وتردد المستشفيات والمرضى الآخرين إلى حد ما في قبول المصابين بفيروس نقص المناعة البشري، وبطء الإجراء القانوني لإلقاء القبض على المتاجرين، وانعدام شهادة الجنسية الذي يعسِّر الحصول على الخدمات القانونية واستحالة مباشرة الزوجة لإجراءات الطلاق في حال كان زوجها هو المتاجر بها.

١٩٩- ورغم المبادرات المتخذة، فإن مستوى تحقيق أهداف السياسات ومراميها غير مرضٍ. فلا بد من تنفيذ البرامج بفعالية. ولكن حكومة نيبال تواجه تحديات عدة في كفالة الحماية للأسرة والأم والطفل وتطلب الدعم المالي لتنفيذ البرامج. وإن هيئات الأمم المتحدة والدول المتقدمة مدعوة إلى مواصلة دعمها لها وتوسيع نطاقه. وهناك بعض البرامج التي تركز اهتمامها على أسوأ أشكال عمل الأطفال مثل فرز القمامة والعمل في البيوت وتتلقى الدعم من منظمة العمل الدولية واليونيسيف.

المادة ١١- الحق في مستوى معيشي لائق

معلومات أساسية

٢٠٠- تبذل حكومة نيبال جهوداً من أجل كفالة الحق في مستوى معيشي لائق للسكان. وقد قدم التقرير الأولي المعلومات الأساسية المتعلقة بهذا الحق. والحكومة ماضية في وضع عدة سياسات واستراتيجيات وخطط عمل وبرامج لتحسين المستوى المعيشي للسكان.

مبادرات جديدة

٢٠١- يعـــد تخفيف حدة الفقر أحد الأهداف الرئيسية للخطة التاسعة. وكان هدفها التقليص التدريجي لمعدل الفقر من ٤٢ في المائة إلى ٣٢ في المائة. ولكن هذا الهدف لم يتحقق خلال الفترة المحددة. فلم ينخفض معدل الفقر خلالها إلاّ إلى حدود ٣٨ في المائة. وحددت الخطة التاسعة فترة ٢٠ سنة لبلوغ هدف تقليص مستوى الفقر المدقع إلى ١٠ في المائة.

٢٠٢- ومـــا فتئت حكومة نيبال تنفِّذ الخطة العاشرة، وتغطي الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧. وصيغت بدورها لتحقيق الهدف الرئيسي المتمثل في تخفيف حدة الفقر. وتبنت أيضاً اقتراحات الشركاء في التنمية الذين يدعمون مساعي نيبال وشعبها من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وراعت الأهمية البالغة التي يكتسيها تقدم ورقي جميع قطاعـــات المجتمع وطبقاته وشرائحه والحالة الاقتصادية والاجتماعية السائدة والتحديات التي تطرحها على صعيد التنفيذ، وقد وضعت الحكومة خطة عملية وواقعية وقابلة للإنجاز. وصُمِّمت السياسات بطريقة تمكن الحكومة من الاضطلاع بدور ريادي فعال لأخذ مصلحة طبقة المحرومين والمسحوقين والمنتمين إلى جماعة *داليت* والمتخلفين عن ركب التنمية ومناطقها في الاعتبار للقضاء على الفقر. وتتوخى الخطة العاشرة تقليص معدل الفقر من ٣٨ في المائة إلى ٣٠ في المائة بحلول موعد انقضاء فترة سريانها. ولكن معدل الفقر انخفض إلى ٣١ في المائة في نهاية السنة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٤، وهذا رقم قريب من الهدف المتوخى.

٢٠٣- ولتحقـــيق الهدف المتوخى فيما يتعلق بتقليص معدل الفقر، تمت صياغة استراتيجية الحد من الفقر للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧. وتقـــوم عـــلى أربعـــة أركان هي: `١` النمو الاقتصادي الواسع النطاق، `٢` تنمية القطاع الاجتماعي، بما في ذلك التنمية البشرية، `٣` برامج ذات أهداف محددة تشمل الإدماج الاجتماعي لإشراك الفئات الفقـــيرة والمهمشة في تيار التنمية، فضلاً عن برامج محددة الأهداف خاصة بالفئات الأشد فقراً وضعفاً وحرماناً (الـــتي قـــد لا تستفيد بالقدر الكافي من الركنين الأولين) و`٤` الحكم السليم. والأركان الأربعة كلها ضرورية لتحسين مستويات معيشة الفقراء وأخذ الفئات الشديدة الفقر والحرمان في الاعتبار وبالتالي تعزيز التنمية الشاملة. وتشـــدد الخطـــة أيضـــاً فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية ذات الأركان الأربعة على اتباع نهج استراتيجية شاملة فيما يخص: (أ) إعادة تحديد دور الدولة، وتقييد تدخلات القطاع العام، (ب) الاستعانة بالقطاع الخاص ليضطلع بدور ريادي في توفير فرص العمل وكسب الدخل ويكمِّل إلى جانب المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية غـــير الحكومـــية ومـــنظمات المجتمع المدني جهود الحكومة فيما يتعلق بمهام إيصال الخدمات في المناطق الرئيسية وكذلـــك في تنفـــيذ الأنشطة الرئيسية، (ج) تعزيز مشاركة المجتمعات في الأنشطة وإدارتها لها على الصعد المحلية و(د) تســـريع عملية اللامركزية التي تشكل أيضاً عنصراً أساسياً في إطار الحكم السليم (الخطة العاشرة - ورقة استراتيجية الحد من الفقر، الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧). وترد الأهداف والمرامي الرئيسية في الجدول التالي:

الجدول ٧: الغاية والأداء فيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية

الهدف	الفترة الأساس ١٩٩٠/١٩٩٥	الفترة الأساس للخطة العاشرة (٢٠٠١/٢٠٠٢)	هدف الخطة العاشرة (٢٠٠٦/٢٠٠٧)		الموعد المتوخى لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (٢٠١٥)	التقدم المحرز في الفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٤	أهداف الخطة الثانية عشرة
			الحالة العادية	الحالة الأدنى			
وفيات الرضع لكل ١ ٠٠٠ مولود	١٠٧	٦٤,٢	٤٥	٤٧	٢٦	*٦٤,٢	
وفيات من تقل أعمارهم عن ٥ سنوات لكل ١ ٠٠٠ مولود	١٩٧	٩١,٢	٧٢		٥٤	*٩١,٢	٣٤,٤
وفيات الأمهات لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي	٥٣٩	٤١٥	٣٠٠	٣١٥	١٤٥	لا ينطبق	٢٥٠
محو الأمية في أوساط من تتجاوز أعمارهم ١٥ سنة (النسبة المئوية)		*٤٤	٦٣	٦١	١٠٠	٤٨,٢	١٠٠
محو الأمية في أوساط الإناث اللواتي تتجاوز أعمارهن ١٥ سنة (النسبة المئوية)		٣٥,٦	٥٥	٥٣	١٠٠	٢٤,٧	١٠٠
صافي التسجيل في المدارس الابتدائية (النسبة المئوية)	٦٤	٨٠,٤	٩٠	٨٩	١٠٠	٨٤,٢	١٠٠
وجود مصدر للمياه الصالحة للشرب في المتناول (النسبة المئوية)		٧١,٦	٨٥	٨٣	١٠٠	٧٣,٠	١٠٠
الأطفال دون الخامسة من العمر الذين يعانون من سوء التغذية (النسبة المئوية)	**٥٧	٤٨,٣			٢٨		١٠٠
معدل الفقر حسب عدد الأشخاص (النسبة المئوية)	٤٢	٣٨	٣٠	٣٣	٢١	٣٠,٨	١٠

(تضع الخطة العاشرة سيناريوهين: الحالة العادية (حالة السلم) والحالة الأدنى (تواصل النزاع).

* عدَّلت وزارة التعليم والرياضة معدل محو الأمية في أوساط البالغين من نسبة ٤٩,٢ في المائة الواردة في الخطة العاشرة إلى ٤٤ في المائة. ** مقدر بالاستناد إلى الاتجاه الخطي. * يشير إلى الفترة (٢٠٠١/٢٠٠٢).

المصادر: الخطة العاشرة، الدراسة الاستقصائية الوطنية المتعلقة بالديمقراطية والصحة لعام ١٩٩٦، والدراسة الاستقصائية الوطنية المتعلقة بالديمقراطية والصحة لعام ٢٠٠١، والدراسة الاستقصائية الثانية المتعلقة بمستويات المعيشة في نيبال لعام ٢٠٠٤، والأهداف الإنمائية للألفية: التقرير المرحلي لعام ٢٠٠٢ وتقارير وزارة التعليم والرياضة .

٢٠٤- وتوفر خطة عام ١٩٩٥ المتعلقة بالتوقعات في مجال الزراعة ومداها ٢٠ سنة بيئة داعمة لتنفيذ الخطة العاشرة. وتسعى هذه الخطة إلى إضفاء الطابع التجاري على قطاع الزراعة بغرض تشجيع إنتاج سلع زراعية رفيعة القيمة وإيجاد تسهيلات وعمليات للتسويق وتوفير خدمات دعم أفضل. وقد وضعت هذه المشاريع قيد التنفيذ خلال السنوات السبع الأخيرة. كما حصل تقدم ملموس في قطاعات التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأولية والمياه الصالحة للشرب والطرق والاتصالات الإلكترونية وغير الإلكترونية وفي بعض القطاعات الأخرى (الأهداف الإنمائية للألفية: التقرير المرحلي لعام ٢٠٠٢، الصفحتان ٨-٩).

٢٠٥- ويجري تنفيذ عدة برامج متوسطة الحجم محددة الأهداف للحد من الفقر. واعتُمِدت اللامركزية والتعبئة الاجتماعية كوسائل رئيسية للحد من الفقر. وتم إنشاء صندوق التخفيف من حدة الفقر، وهو مؤسسة مستقلة. ومع ذلك، لم يترجم الهدف الإنمائي الرئيسي لاستراتيجية الحد من الفقر حتى الآن إلى سياسات وبرامج قطاعية ومالية واقتصادية - كلية مناسبة.

٢٠٦- كما اعتمدت حكومة نيبال الأهداف الإنمائية للألفية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وتحدد خطوطاً أساسية وأهدافاً مرقمة وتتيح فرصة لن تتكرر للتأمل في إنجازات نيبال خلال العقد الماضي وتحديد التحديات المطروحة والفرص المتاحة وتحديد أولوية المساعدة الإنمائية بدقة وتسلط الضوء على المجالات التي تحتاج فيها نظم الرصد والتقييم إلى تحسين. وتشتمل على ثمانية أهداف وهي: `١` استئصال الفقر المدقع والجوع، `٢` تعميم التعليم الابتدائي، `٣` تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، `٤` تقليص وفيات الأطفال، `٥` تحسين صحة الأم، `٦` مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والملاريا وغيرها من الأمراض، `٧` كفالة الاستدامة البيئية و`٨` إقامة شراكة عالمية للتنمية (الأهداف الإنمائية للألفية، عام ٢٠٠٢).

٢٠٧- وبدأت حكومة نيبال برامج مثل الائتمان الإنتاجي للمرأة الريفية ومشاريع الائتمانات الصغيرة وبرامج توعية المرأة ودر الدخل في جميع مقاطعات نيبال الخمسة والسبعين بغرض إشراك المرأة في الأنشطة المدرة للدخل ومساعدتها في كسر حلقة الفقر. وتوجد مصارف التنمية الريفية في ٣٨ مقاطعة تغطي جميع الأقاليم الإنمائية الخمس. ويهدف برنامج تنمية صغار المزارعين أيضاً إلى الحد من الفقر ورفع المستوى المعيشي للمزارعين. ويشارك الشريك الخارجي في التنمية مشاركة واسعة في تلك البرامج. كما عبئت لها موارد ثلاثة مصارف نيبالية.

٢٠٨- وقدم التقرير الأولي معلومات أساسية عن خطة العمل الوطنية لعام ١٩٩٦. وقد صيغت بغرض تعزيز القدرة المؤسسية وتحسين عملية إيصال خدمات التغذية. وساهم تنفيذها في تقليص معدل سوء التغذية بنسبة ٠,٦ في المائة سنوياً فقط، وهو رقم عديم الأهمية. إن الإنتاج الغذائي لنيبال غير مستقر لأن جميع الأراضي المزروعة لا توجد بها أي وسيلة للري ولأن نظام الري يعتمد على سقوط الأمطار. فمعظمه يعمل بعد هبوب الرياح الموسمية. وتتأخر الرياح الموسمية في بعض الأعوام وتعود قبل الأوان. وتهب الرياح الموسمية عموما في منتصف حزيران/يونيه وتستمر حتى مطلع أيلول/سبتمبر. ويؤثر الجفاف ونقص الأمطار على الإنتاج. لذلك، يحقق إنتاج المحاصيل الرئيسية فائضاً في بعض السنوات

وعجـــزاً في ســـنوات أخـــرى. وظهـــر مؤخراً مشكل آخر يخلق عجزاً خطيراً في القوة العاملة المنتجة في مجال الأنشـــطة الزراعـــية في القـــرى ويتمـــثل في هجـــرة الســـكان النشيطين للمناطق الريفية التي لا يظل فيها إلاّ المسنون والأطفال والنساء.

٢٠٩- ويـــبدو أن حالـــة الإنـــتاج الغذائـــي عرفـــت تحسناً في السنوات الأخيرة. فعلى سبيل المثال، حققت نيـــبال فائضـــاً في إنـــتاج الحـــبوب. غـــير أن توافـــر الأغذية في مختلف المناطق لم يكن حتى كافياً، فمناطق الهضـــاب والجـــبال عـــلى ســـبيل المـــثال تعاني إلى حد ما من ضُعف في الأمن الغذائي. كما أن دراسة حديثة بحثـــت حالـــة انعـــدام الأمـــن الغذائـــي على صعيد المقاطعات كشفت أن الأمن الغذائي يعد بشكل رئيسي مشـــكلاً عـــلى صـــعيد الأســـر المعيشـــية (SAWTEE/Action Aid, 2004). وتُعرَض في الجدول الوارد أدناه البيانات المتعلقة بإنتاج الحبوب الصالحة للأكل والمطلوب والمتوفر من المحاصيل الرئيسية في نيبال:

الجدول ٨: إنـــتاج الحـــبوب الصـــالحة للأكـــل والمطلـــوب والمـــتوفر مـــن المحاصـــيل الرئيسية في نيبال (١٩٩٨/١٩٩٧-٢٠٠٢/٢٠٠١) بالأطنان المكعبة

المحاصيل		١٩٩٨/١٩٩٧	١٩٩٩/١٩٩٨	٢٠٠٠/١٩٩٩	٢٠٠١/٢٠٠٠	٢٠٠٢/٢٠٠١
الأرز	الإنتاج	٢ ٠٣٥ ٧٥٢	٢ ٠٧٤ ١٩٣	٢ ٢٥٩ ٣٩٣	٢ ٣٥٦ ٦٤٦	٢ ٢٩٤ ٢٠٤
الذرة	الإنتاج	٩٤٠ ٧٦٧	٩٢٠ ٠٩٤	١ ٠٠٧ ١٧٨	١ ٠٠١ ٤٧٨	٩٩٩ ٨٣١
القمح	الإنتاج	٨٠٦ ٨٤٦	٨٥٥ ٦٤٧	٩٣٤ ٥٥٩	٩١٤ ٨٨٥	١ ٠٠٨ ٨٢٧
الدخن	الإنتاج	٢٣٣ ٩٦٨	٢٣٨ ٩٦٨	٢٤٢ ٣٣١	٢٣١ ٩١٥	٢٣١ ٧١٤
الشعير	الإنتاج	١٠ ٢٤٤	٨ ٧١٠	٨ ٤٧٨	٨ ٢٢٥	٨ ٤٧٢
إجمالي	الإنتاج	٤ ٠٢٧ ٣٤٨	٤ ٠٩٧ ٦١٢	٤ ٤٥١ ٩٣٩	٤ ٥١٣ ١٧٩	٤ ٥٧٥ ٠٤٩
إجمالي	المطلوب	٤ ١٧٨ ٠٧٧	٤ ٢٧٩ ٤٩١	٤ ٣٨٣ ٤٤٣	٤ ٤٢٤ ١٩٢	٤ ٤٦٣ ٠٢٧
المتوفر		-١٥٠ ٧٢٩	١ ٨٦١ ٨٧٩	+٦٨ ٤٩٦	+٨٨ ٩٨٧	+٨٠ ٠٢٢

المصدر: حكومة نيبال، عام ٢٠٠٣، الحولية الإحصائية لنيبال لعام ٢٠٠٣، المكتب المركزي للإحصاءات.

٢١٠- ويدعم برنامج الأغذية العالمي نيبال في حال العجز الغذائي الحاد وكذلك في إطار برنامج الغذاء مقابل العمل. وفي إطار هذا البرنامج، يعمل سكان المنطقة التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي في بناء الطرق والقنوات والســـدود ومشاريع المياه الصالحة للشرب ويتلقون أجورهم في شكل الحبوب الغذائية. إن مناطق وسط وأقصى غرب نيبال والمناطق الجبلية المرتفعة لا تنتج ما يكفي من الحبوب الغذائية وتعتمد بالتالي على الواردات من المناطق الأخرى، ولا سيما الجزء الشرقي من البلاد ومناطق تيراي. لقد أضحت برامج الغذاء مقابل العمل جد فعالة. غير أن برامج أخرى تدعمها الوكالات المانحة تساعد أيضاً في التغلب على مشكلة انعدام الأمن الغذائي في نيبال.

٢١١- وأنشـــأت حكومة نيبال مؤسسة منفصلة هي المؤسسة النيبالية للأغذية لتوفير الحبوب الغذائية في المناطق التي تعاني من النقص في الأغذية. وتقدم الحكومة إعانات في مجال نقل الحبوب الغذائية والملح والنفط وذلك بغرض سد النقص ومنع ارتفاع الأسعار. وفي *قضية مادهاف كومار باسنيت ضد رئيس الوزراء وآخرين*، أقرت المحكمة العلـــيا بـــأن حكومة نيبال مسؤولة عن توفير الحبوب الغذائية للسكان وهي تبذل كافة الجهود للقيام بذلك في المقاطعـــات التي تعاني من العجز الغذائي. وألغت المحكمة العليا عريضة الدعوى بناءً على الترتيبات التي وضعتها حكومة نيبال لتوفير الحبوب الغذائية. وتتحمل المؤسسة النيبالية للأغذية تكلفة نقل الأغذية إلى أن تصل إلى بيت المستفيد (المرسوم رقم ٣٣٤١ لعام ١٩٩٣). وفي هذه القضية، اتهم صاحب عريضة الدعوى حكومة نيبال بأنها لم تعـــر الاهـــتمام الكـــافي لمسألة مواجهة مشكلتي النقص الغذائي والجفاف في مقاطعات هوملا وجوملا وموغو وكاليكوت ودولبا وباجهانغ وباجورا ودارتشولا. وتعمل وزارة الزراعة والتعاونيات على تعزيز الإنتاج المحلي بغية تحقيق الأمن الغذائي. وفي عام ١٩٩٩، أصاب جفاف حاد تلك المقاطعات وحصل فيها نقص في الأغذية. ومنذ عام ٢٠٠٠، حدث تحسن في المستويات المعيشية والخدمات الأساسية في نيبال. وبنهاية عام ٢٠٠٤، صار ٤٣,٩ في المائة من السكان يستفيدون من الرعاية الصحية و٣٨,٧ في المائة منهم يستفيدون من مرافق الإصحاح (ورقة استراتيجية الحد من الفقر لعام ٢٠٠٥).

٢١٢- وتبنت حكومة نيبال مؤخراً مفهوم مصرف الأراضي بغية زيادة إمكانية حصول تجمعات السكان الفقراء الذيـــن لا يملكون الأراضي عليها وذلك بتزويدهم بقروض ميسرة من خلال مصرف تنمية القطاع الزراعي. وفي المرحلة الأولى، اختيرت مقاطعتان وهما بانكي وكايلالي بغرض تنفيذ الطور التجريبي من المشروع. وفي إطار هذه الخطة، سيحصل من لا يملكون الأراضي من أهل كامايا السابقين على قرض ميسر لشراء قطعة أرض زراعية تصل مساحتها إلى ٠,٩٩ هكتار.

التحديات المقبلة

٢١٣- يشـــكل المعدل المرتفع للنمو السكاني والفقر والبطالة وضعف الموارد العوامل التي تؤثر سلباً على إعمال هذا الحق. وتعد محدودية الميزانية وانعدام بيئة السلم التحديين الرئيسيين أمام الحكومة.

حالة الإسكان

معلومات أساسية

٢١٤- يملك ٩١,٦ في المائة من سكان نيبال مساكنهم. وعدد من هم بلا مأوى ضئيل. وتظهر التقديرات أنهم يشـــكلون نحـــو ٣٠٠ ٠٠٠ شخص من بين ٢٣,٥ مليون نسمة من السكان. وهم أساساً من الرُّحل وضحايا الكوارث الطبيعية. ويعرض الجدول التالي حالة الإسكان:

الجدول ٩: حالة الإسكان

الرقم التسلسلي	وصف الحالات	الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالمستويات المعيشية في نيبال	
		٩٢/١٩٩٥	٠٤/٢٠٠٣
١	النسبة المئوية للأسر المعيشية التي تملك مسكنها	٩٣,٨	٩١,٦
٢	النسبة المئوية للأسر المعيشية المستأجرة لمحال سكناها	٢,٢	٥,٤
٣	متوسط حجم المساكن (بالقدم المربع)	٦٠٤	٥٣١
٤	النسبة المئوية للأسر المعيشية التي تعيش في مباني ذات جدران إسمنتية	١٠,٧	١٨,٣
٤-١	السقف الإسمنتي	٥,٧	١٣,٦
٤-٢	السقف المكون من صفائح معدنية	١١,٢	٢١
٤-٣	الأرض المغطاة بالإسمنت/المبلطة	٥,١	١٥,٢
٥	النسبة المئوية للأسر التي لديها كهرباء	١٤,١	٣٧,٢
٦	النسبة المئوية للأسر المعيشية المستفيدة من المياه المنقولة عبر الأنابيب	٣٢,٨	٤٣,٩
٧	النسبة المئوية للأسر المعيشية التي لديها مرحاض خاص بها	٢١,٦	٣٨,٧

المصدر: وزارة التصميم الهندسي والمنشآت، عام ٢٠٠٤.

٢١٥- وتقل نسبة سكان المستقطنات في المناطق الريفية والحضرية عن ١ في المائة. ولم تحدث أي حالة إخلاء بالقوة في المناطق الحضرية. وفي المناطق الريفية، حصلت بعض الحالات وتم نقل السكان إلى أماكن أخرى. غير أن نسبة ضئيلة منهم ليس بمقدورهم تحمُّل تكلفة السكن. ويعيش ٣١ في المائة من السكان تحت عتبة الفقر المدقع.

٢١٦- والنوع الغالب من المساكن هي التي يبنيها أصحابها، وتشكل ما نسبته ٩١,٦ في المائة من مجموع الرصيد من المساكن. ويتوزع الرصيد من المساكن من حيث النسبة المئوية على النحو التالي: ٩١,٦ في المائة بناها أصحابها و٢,٥ في المائة تابعة لمؤسسات و٥,٤ في المائة يسكنها مستأجرون و٠,٥ في المائة عبارة عن مستقطنات.

٢١٧- ويكفل القانون النيبالي بعض الحقوق لمن يملكون مساكنهم وللمستأجرين. ويتناول قانون ملكية الشقق لعام ١٩٩٧ بشكل مباشر حقوق أصحاب الشقق. وينظم قانون الإصلاح الزراعي لعام ١٩٦٤ حيازة الأراضي ويحدد أقصى ما يجوز امتلاكه منها. ويحدد قانون (مسح الأراضي وقياسها) لعام ١٩٦٢، وقانون حيازة الأراضي لعام ١٩٧٨، وقانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩، وقانون تنمية المدن لعام ١٩٨٨، وقانون البناء لعام ١٩٩٩، وقانون الكهرباء لعام ١٩٩٢، وقانون حماية البيئة لعام ١٩٩٧، ومدونة البناء لعام ٢٠٠٣ الأنظمة المتعلقة بالحق في التمتع بمستوى معيشي لائق. وتعكف حكومة نيبال على صياغة مشروع القانون المتعلق بمراقبة الإيجار.

٢١٨- وتقع مسؤولية الحصول على السكن في نيبال على الفرد وينحصر دور الحكومة في تيسير العملية. ويتحكم المشيدون في قطاع السكن. وتنتظم المجتمعات المحلية ومجموعات المستفيدين لتوفير خدمات من قبيل الطرق والإمداد بالمياه وإنارة الشوارع والتخلص من النفايات الصلبة. وتتلقى بعض لجان المستفيدين الدعم من

الحكومة المركزية والحكومات المحلية في شكل تقاسم تكلفة الهياكل الأساسية. ولا تبني الدولة في نيبال وحدات السكن. غير أن الحكومة تقوم في السنة المالية الجارية ببناء وحدات مؤقتة في مختلف أرجاء البلاد لإيواء المشردين داخلياً. وتجدر الإشارة إلى أن حكومة نيبال اعتمدت مؤخراً سياسات تتعلق بالمشردين داخلياً.

مبادرات جديدة

٢١٩- تخصص حكومة نيبال أراضي الغابات غير المستغَلة لبناء المساكن لمن تحرروا من نظام السخرة في الجزء الغربي من البلاد. وترصد الدولة ميزانية سنوية تناهز ١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لقطاع السكن والتنمية الحضرية، وهي غير كافية بالنظر إلى حجم الطلب. وتقارب النسبة المئوية المخصصة للسكن من الميزانية الوطنية ١ في المائة. وخلال مرحلة صياغة وتنفيذ المشاريع، تؤخذ احتياجات أشد الفئات حرماناً في الاعتبار. ويدرج المانحون الدوليون بنوداً متعلقة بهذه المسألة في اتفاقات المشاريع.

٢٢٠- وتنفذ الحكومة منذ عام ١٩٩٤ برامج تنمية المدن الصغيرة ومراكز الأسواق التي تهدف إلى تطوير الهياكل الأساسية في المدن الناشئة ومراكز الأسواق في المناطق الريفية من البلاد. وفي إطار برنامج تحديد المدن، تضمن الحكومة أن يبلغ الضرر الذي يلحق بالسكان أدنى درجاته وألاّ تجري عمليات الإخلاء القسري. ويتلقى المتضررون التعويض المناسب ويعاد توطينهم في أماكن لائقة إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٢٢١- واعتمدت حكومة نيبال زيادة هامة في ميزانية القطاع الاجتماعي. وتنقسم الميزانية إلى نوعين رئيسيين وهما: ميزانية التنمية والميزانية العادية. ويعد الاستثمار في القطاع الاجتماعي أمراً مهماً للحد من الفقر في المناطق الريفية. وأدت جهود الحكومة من أجل تحديد أولويات البرامج والأنشطة وجعلها متوافقة مع أهداف استراتيجية الحد من الفقر أيضاً إلى حدوث تغيرات في شكل ميزانية التنمية المتسم بتداخل القطاعات. وقد ارتفعت حصة القطاعات الاجتماعية (التعليم والصحة والمياه الصالحة للشرب والتنمية المحلية) من نحو ٣٧ في المائة من الإنفاق الفعلي في مجال التنمية في الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠١ إلى ٤٢ في المائة في الفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٢ وإلى ٤٧ في المائة في الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٤. وضمن هذه المجموعة من القطاعات، ارتفعت الحصة المخصصة للتعليم من ٨,٨ في المائة إلى ١٣,٣ في المائة وللصحة من ٦ في المائة إلى ٩,٦ في المائة وللمياه الصالحة للشرب من ٥,٦ في المائة إلى ٧,٦ في المائة، بينما ظلت حصة التنمية المحلية قارة في حدود ١٣ في المائة.

التحديات المقبلة

٢٢٢- رغم التقدم المحرز فيما يتعلق بالإسكان، هناك عدة تحديات تحول دون كفالة الحكومة للمساكن الكافية. فحالة نظم التدفئة والتبريد والتهوئة والإمداد بالكهرباء والمياه الصالحة للشرب رديئة للغاية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن سوء حالة الطرق وقنوات الصرف الصحي والشوارع ونقص الفضاءات المفتوحة في المناطق الحضرية من بين المشاكل الأخرى المرتبطة بالإسكان.

٢٢٣- وللاستثمار في هذا القطاع، تحتاج نيبال إلى المساعدة الدولية التي ستساعد في بناء قدرات الحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية وتكون مفيدة في تحسين المستوطنات البشرية القائمة المخصصة للفقراء.

المادة ١٢- الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه

معلومات أساسية

٢٢٤- تعتبر حكومة نيبال الخدمة الصحية مجالاً هاماً جداً من مجالات حقوق الإنسان. وقد اعتمدت عدة تدابير من قبيل السياسات والاستراتيجيات والخطط والبرامج لحماية حق الأشخاص في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه. واعتمدت خططاً لتنمية القطاع الصحي منذ عام ١٩٥٦، ويجري في الوقت الراهن تنفيذ الخطة الخماسية العاشرة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧. وقد تناول التقرير الأولي السياسات والخطط والبرامج التي تم اعتمادها في إطار الخطتين الثامنة والتاسعة والسياسة الصحية الوطنية لعام ١٩٩١ والخطة الصحية الثانية الطويلة الأجل الخاصة بالفترة ١٩٩٧-٢٠١٧.

٢٢٥- واعتمدت حكومة نيبال ونفَّذت الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، وبرنامج خدمات الرعاية الصحية الأساسية لعام ٢٠٠٥، والسياسة المالية الوطنية المتعلقة بالعقاقير، والبرنامج النيبالي لقطاع الصحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ وذلك بغرض كفالة التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه للأشخاص. وأعدت حكومة نيبال مؤخراً الخطة الصحية العاجلة لعام ٢٠٠٥ وتقوم اللجنة الوطنية للتخطيط باستعراضها.

٢٢٦- واشترطت الخطة العاشرة تحقيق أمرين: (أ) الأهداف الوطنية الشاملة و(ب) أهداف أخرى. ومن بين الأهداف الوطنية الشاملة تقليص مستوى الفقر في أوساط النيباليين بقدر هائل وبطريقة قابلة للاستمرار وذلك بتنمية الموارد البشرية ذات الكفاءة وتعبئتها. ويندرج ضمن البند المعنون أهداف أخرى (ب) ما يلي: (١) عدا تحسين نوعية الخدمات الصحية، يجب توسيع نطاق استفادة الفقراء والمعوزين من سكان المناطق الريفية والنائية من الخدمات الصحية؛ (٢) فضلاً عن تنظيم النمو السكاني المتزايد، ستمتد خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة إلى المناطق الريفية على نطاق واسع في إطار الاهتمام بصحة الأم (الخطة العاشرة، الصفحة ٤٧٥).

٢٢٧- وتشمل الاستراتيجيات المعتمدة في الخطة العاشرة: زيادة الاستثمارات لتقديم الخدمات الصحية الأساسية إلى الفئات الفقيرة والمعوزة؛ وتطوير خدمات المداواة الطبيعية Ayurved ونظم العلاج التقليدية مثل المعالجة المثلية ويوناني Yunani كخدمات صحية تكميلية وذلك بتشجيع استخدام الأعشاب الطبية المحلية وتحسين المهارات والخبرات؛ وإنهاء تحكم السلطة المركزية في الخدمات الصحية وفقاً لقانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩؛ وتحسين الخدمات الصحية الأساسية في المناطق الريفية والنائية من خلال توفير خدمات خاصة من قبيل الأمومة الآمنة والصحة الإنجابية وصحة الطفل والتغذية ومكافحة السل وتيفوس *kala-zar* والملاريا والالتهاب الدماغي الياباني وغير ذلك من الأمراض المعدية؛ وتقديم الخدمات الصحية الأساسية عبر المؤسسات المحلية والمركزية والمؤسسات الصحية الحكومية وغير الحكومية والخاصة؛ وإدارة الموارد البشرية والمالية والمادية عن طريق تحسين نوعية الخدمات الصحية المقدمة وذلك بإقامة التعاون بين القطاع الحكومي والخاص وغير الحكومي؛ وتقليص وفيات الأمهات والأطفال وذلك بتطبيق برامج الصحة الإنجابية وخدمات تنظيم الأسرة (الخطة العاشرة، الصفحة ٤٧٧).

٢٢٨- وتشمل السياسات وخطط العمل المعتمدة في الخطة العاشرة: توسيع نطاق الخدمات الصحية الأساسية؛ وتطوير خدمات المداواة الطبيعية Ayurved ونظم العلاج التقليدية مثل المعالجة المثلية ويوناني Yunani كخدمات صحية تكميلية؛ وإدارة القطاع الصحي وإنهاء تحكم السلطة المركزية فيه؛ وتوفير خدمات صحية خاصة لمنع انتشار الأمراض المعدية وغير المعدية؛ وتعميم النظام الصحي؛ وإقامة شراكة تضم القطاع الحكومي وغير الحكومي والخاص وخدمات الصحة الإنجابية. واشترطت الخطة إنشاء لجنة اقتصاد جزئي صحية وطنية مستقلة في إطار البرنامج الوطني للقضاء على الفقر تنسق تنفيذ برامج القطاع الصحي (الخطة العاشرة، الصفحتان ٤٧٧-٤٨٠).

٢٢٩- وصنفت الخطة العاشرة برامج الخدمات الصحية إلى ثلاثة محاور تحظى بالأولوية على الأسس التالية: العبء الذي تشكله الأمراض، وقدرة التنفيذ، والمساواة، والبرامج الموجَّهة للفقراء والمسحوقين والمحرومين من الفرص، والبرامج التي تساهم في القضاء على الفقر وتوافر الموارد. ويندرج ضمن البرنامج الأول من حيث الأولوية تعميم التلقيح وتوفير اللقاح ضد شلل الأطفال على الصعيد الوطني؛ والحد من عدوى الأمراض التنفسية الحادة؛ ومكافحة الإسهال؛ والتغذية؛ والأمومة الآمنة؛ وتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية للمراهقين؛ وتعبئة متطوعات في الميدان الصحي على صعيد المجتمعات والقابلات المدربة؛ ودراسة الأوبئة ومكافحتها الأمراض (الملاريا والتيفوس والأمراض الناجمة عن الكوارث الطبيعية وإدارتها)؛ والأمراض التي تحملها النواقل ومكافحتها وإجراء البحوث بشأنها والتدريب على التصدي لها؛ والسل؛ والجذام؛ وفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي؛ والمعلومات الصحية والاتصال والتثقيف؛ وإدارة الإمدادات؛ والطب الاجتماعي؛ والتأمين الصحي؛ وبرامج إدارة المعلومات. ويندرج ضمن البرنامج الثاني من حيث الأولوية إنشاء المركز الوطني للتدريب الصحي؛ وتطوير مستشفى بير بوصفه مستشفى وطنياً؛ وتطوير مستشفى شهيد شوكراج للأمراض الاستوائية والمعدية بوصفه مركزاً للخدمات ودراسة الأمراض الاستوائية وإجراء البحوث بشأنها؛ وتطوير مستشفى كانتي للأطفال بوصفه مستشفى مركزياً للأطفال يقدم جميع أنواع خدمات العلاج المتخصصة للأطفال؛ وتطوير مستشفى إندرا راجيا لاكسمي للتوليد بوصفه مركز تنسيق خاص بصحة الأم تستخدمه منظمة الصحة العالمية لتقديم خدمات رفيعة المستوى فيما يتعلق بالأمومة وطب النساء والمواليد الجدد وتنظيم الأسرة؛ وتنسيق المساعدة التقنية وتقديمها إلى المؤسسات الصحية في الحواضر من طرف وزارة الصحة والسكان؛ وإنشاء مستشفيات للمداواة الطبيعية Ayurved في خمسة أقاليم وإقامة مخيمات صحية متنقلة لتقديم ذلك النوع من العلاج؛ وتطوير التجارب التي يجريها المتخصصون بزيادة المختبرات وغير ذلك من الخدمات المساعدة؛ وتعزيز نظم المراقبة والرصد والتقييم؛ واعتماد سياسة لإنشاء مصارف الدم وخدمات لنقل الدم في المستشفيات على الصعيد المركزي وعلى صعيد المناطق والمقاطعات وتفعيل مجلس البحوث الصحية المعني بأنشطة البحث. وتندرج ضمن البرنامج الثالث من حيث الأولوية البرامج التالية: تطوير المستشفى النيبالي لأمراض العيون بوصفه مؤسسة تقدم خدمات متخصصة؛ وتقديم خدمات ممتازة لمرضى العيون عبر مستشفى نيترا جيوتي سانغ بالتنسيق مع المنظمات غير الحكومية؛ زيادة أسرَّة مستشفى BP Koirala Memorial لعلاج السرطان وتقديم خدمات متخصصة لمرضى السرطان هناك؛ وجعل مركز الشهيد غانغالال الوطني للصحة مستشفى متطور جداً لعلاج أمراض القلب سعته ٢٠٠ سرير، (ووضع سياسة لرعاية صحة الأسنان؛ وتطوير أساليب للتداوي من قبيل بانشكارما *panchkarma* وكشاتراسوترا *kshatrasutra* (تركيبة الألكينات/الملح) وتشغيل جناح الطوارئ وإنشاء مكتبة ومتحف لعينات الأعشاب في مستشفى نارادي للمداواة الطبيعية *Ayurved*؛ وتعزيز قدرة منظومة Singha Durbar Vaidyakhana والمعالجة

المثلية ويوناني والعلاج الطبيعي؛ وصرف الأدوية؛ وتطوير برامج الدراسات العليا؛ وتطوير وتوسيع المستشفيات ومراقبة العقاقير الإدمانية (الخطة العاشرة، الصفحات ٤٨١-٤٩٠).

٢٣٠- وتهدف الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل إلى تطوير نظام صحي فعال لتقديم خدمات الرعاية الصحية الأساسية بتكلفة يمكن تحملها؛ وتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية من أجل توفير الرعاية الصحية؛ وإنهاء تحكم السلطة المركزية في النظام الصحي وضمان اعتماد نهج تشاركية على جميع الصعد؛ وتحسين نوعية الرعاية الصحية المقدمة عبر الشراكة بين القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية وذلك باعتماد الإدارة الشاملة الرفيعة المستوى للموارد البشرية والمالية والمادية (حكومة نيبال، إدارة الخدمات الصحية، التقرير السنوي للفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٤، الصفحة ١٧).

٢٣١- ويغطي برنامج القطاع الصحي النيبالي للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩ الصحة الإنجابية وصحة الطفل والحد من انتشار الأمراض القابلة للانتقال والمعدية والأمراض الحيوانية التي تصيب الإنسان. وتعد خدمات الرعاية الصحية الأساسية من بين العناصر المهمة المكونة لبرنامج القطاع الصحي النيبالي. وهي عبارة عن تدابير للصحة العامة وخدمات علاجية أساسية ذات أولوية تعالج أهم الاحتياجات الصحية للسكان وهي عالية الفعالية من حيث التكلفة. ويندرج ضمنها عشرون عنصراً وهي الصحة الإنجابية؛ والتحصين؛ والوقاية ومكافحة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري والإيدز وغير ذلك من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي؛ ومكافحة داء الجذام؛ والإدارة المتكاملة لأمراض الأطفال؛ وتكميل الأغذية وتقويتها والتثقيف وإعادة التأهيل؛ والوقاية من العمى ومكافحته؛ والإصحاح البيئي والنظافة؛ والخدمات الصحية في المدارس؛ وخدمات صحة الفم؛ والإدمان بما في ذلك التبغ والكحول؛ وخدمات الصحة العقلية؛ والوقاية من الحوادث وإعادة التأهيل؛ وإعادة التأهيل على أساس مقومات المجتمع؛ وخدمات الصحة المهنية؛ والتأهب لمواجهة حالات الطوارئ وإدارتها؛ ومكافحة الأمراض التي تحملها النواقل؛ والخدمات العلاجية (برنامج خدمات الرعاية الصحية الأساسية لعام ٢٠٠٥).

٢٣٢- وتضمنت خطة العمل الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ برامج عدة خاصة بحقوق الإنسان المتصلة بالصحة، وتشمل ما يلي: استعراض وتعديل القوانين لجعلها في مستوى القواعد والمعايير الدولية؛ وبناء مرافق إضافية للرعاية الصحية الأولية وتعزيز مراكز الرعاية الصحية الريفية القائمة وتحسين معداتها وتوسيع نطاق الخدمات الصحية الأساسية والأولية على صعيد المجتمعات؛ وتنظيم حملات للتوعية في المناطق الريفية بشأن حقوق الإنسان في التمتع بصحة جيدة والحق في الصحة الإنجابية والتنسيق والتعاون مع المنظمات غير الحكومية في مجال الصحة الإنجابية وتنظيم حملات توعية تشمل الإصحاح والنظافة وفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والصحة الجنسية والتحصين كجزء من المناهج الدراسية؛ والحفاظ على جودة الأدوية والمعدات ومراقبة الأسعار وإقامة برامج للرصد والمراقبة الفعالة لفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ومكافحة الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي وإرشاد المراهقين وتثقيفهم فيما يتعلق بالصحة الإنجابية؛ وتنفيذ برامج للتلقيح ذات تغطية واسعة وبرنامج لتزويد الأغذية بفيتامين ألف والمغذيات الدقيقة؛ وإجراء بحوث في القطاع الصحي (خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، عام ٢٠٠٤، الصفحات ١٩-٢١).

مبادرات جديدة

٢٣٣- تـــنفِّذ حكومة نيبال برنامجاً شاملاً خاصاً لكفالة الخدمات الصحية لسكان ٢٥ مقاطعة لديها مؤشرات متدنـــية في مجال التنمية الصحية. ومن بين تلك المقاطعات الـ ٢٥، اتضح أن ١٤ مقاطعة لديها أدنى المؤشرات في مجـــال التنمية الصحية. وفي إطار هذا البرنامج، بدأت حكومة نيبال عدة برامج تشمل ما يلي: إرسال أطباء إلى المقاطعـــات التي لديها مؤشرات متدنية في مجال التنمية الصحية وذلك بالقيام بتعيينات خاصة. وبحلول منتصف آب/أغسطس ٢٠٠٥، أُرسِل سبعة أطباء إلى ست من المقاطعات الـ ٢٥ التي لديها مؤشرات متدنية في مجال التنمية الصحية. وتنفذ حكومة نيبال برنامجاً للصحة البيئية في إطار البرنامج الشامل الخاص في المقاطعات الـ ١٤ التي لديها أدنى المؤشرات في مجال التنمية الصحية. ووضعت الحكومة برنامجاً لبناء دور لرعاية الحوامل في عشر مقاطعات هي (أشهام وأرغاخانشي وباجهانغ ودايليخ وغولمي وجوملا وكاسكي وروكوم وساليان وسورخيت) وغرفة للتوليد في مركزين صحيين من مراكز المقاطعات الـ ٢٥؛ وتدريب العاملين في المجالات المتعلقة بالأم والطفل والعاملين في قطـــاع الصحة في القرى و١٢٥ خريجاً عاطلاً في المقاطعات الخمس الواقعة في منطقة كارنالي لكي يحصلوا على عمل في المستقبل. وشرعت حكومة نيبال في تنفيذ خطة لتقاسم تكاليف النقل والخدمات الصحية المجانية الخاصة بالنســـاء اللواتي يلجأن إلى المستشفيات الحكومية للولادة. وتجمع الحكومة بيانات عن دهامي وجهانكري وهم (المداوون التقليديون) في الهضاب النائية بمنطقتي وسط وأقصى الغرب وتدربهم على تحفيز الناس على الاستفادة من الخدمات الصحية الضرورية جداً.

٢٣٤- وتوفـــر حكومة نيبال التدريب على تقنيات التوليد لـ ٤٣٢ عاملاً في قطاع صحة الأم والطفل في السنة الجارية ووُفِّر نفس التدريب لـ ٥٠٠ منهم السنة الماضية. وفي إطار برنامج اللامركزية، سلمت الحكومة أكثر من ١ ٤٢٤ مركـــزاً صـــحياً فرعياً للهيئات المحلية في السنوات الماضية؛ وسيُسلَّم ١٨ مستشفى آخر إلى لجان تنمية المقاطعـــات والمؤسسات الصحية بعشر مقاطعات إلى الجماعات المحلية. وستصبح الهيئات المحلية والجماعات المحلية مسؤولة عن إدارة هذه المؤسسات الصحية. ويخضع مستشفيان عامان لإدارة القطاع الخاص. وتشير الدلائل إلى أن حالتهما تحسنت بإشراك القطاع الخاص في إدارتهما. وتوفر حكومة نيبال الميزانيات اللازمة لإدارتهما.

٢٣٥- وتـــنفذ حكومة نيبال برامج التعليم الصحي المدرسي في جميع المقاطعات الـ ٧٥. وقد أنجزت برامج من ذلـــك القبيل في مدارس مختلفة نحو ٩٨١ ٣ مرة حتى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وتنجز برامج التلقيح، أي لقاح BCG ضـــد السل واللقاح ضد الخناق والدفتريا والسعال الديكي واللقاح ضد شلل الأطفال والحصبة والالتهاب الكـــبدي باء، في جميع أرجاء البلاد. وتُقدَّم ثلاث جرعات من اللقاح ضد الخناق والدفتريا والسعال الديكي إلى ٣,٣ ملايين طفل (٦٧ في المائة) كل سنة.

٢٣٦- وتـــوزع حكومة نيبال كبسولات فيتامين ألف على نحو ٣,٥ ملايين طفل في المقاطعات الـ ٧٥ كل سنة ونفذت برنامجاً لمكافحة الإيدز (ميزانية الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦).

٢٣٧- وقدِّمت الخدمات الصحية الأساسية خلال السنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٤ من طرف ٨٤ مستشفى و١٨٨ مركزاً للرعاية الصحية الأولية و٦٩٩ مركزاً صحياً و١٧٩ ٣ مركزاً صحياً فرعياً. كما تم تقديم الرعاية الصحية

الأولـــية في مصـــحات الرعاية الصحية الأولية المتنقلة. ودعم هذه الخدمات ٣٠٧ ٤٨ متطوعة صحية اجتماعية و٥٥٣ ١٥ قابلة مدربة. وترد المؤسسات الصحية الحكومية في الجدول التالي:

الجدول ١٠: المرافق الصحية الحكومية

الرقم التسلسلي	المؤسسات الصحية الحكومية	المجموع
١	المستشفيات المتخصصة/المركزية	٥
٢	المستشفى الإقليمي	١
٣	المستشفى دون الإقليمي	١
٤	مستشفى المنطقة	٨
٥	مستشفى المقاطعة	٦٧
٦	مكتب المقاطعة الصحي	٧٥
٧	مركز الرعاية الصحية الأولية	١٨٢
٨	المركز الصحي	٦٩٩
٩	المركز الصحي الفرعي	٣ ١٣١
	المجموع	**٤ ١٦٩**

المصدر: حكومة صاحب الجلالة/نيبال، وزارة الصحة والسكان، صحيفة البيانات لعام ٢٠٠٥.

٢٣٨- وحظـــي القطاع الصحي بقدر أكبر من الأولوية. فقد خصصت لـــه حكومة نيبال ٠٠ ٤٣١ ٥٥٥ ٧ روبـــية في الســـنة المالـــية الجارية ٢٠٠٥-٢٠٠٦. ويمثل هذا المبلغ ٦,٠٥ في المائة من الميزانية الإجمالية. وترد الميزانيات التي خصصتها حكومة نيبال خلال ست سنوات في الجدول التالي:

الجدول ١١: مخصصات القطاع الصحي في الميزانية في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥

الرقم التسلسلي	السنة المالية	الميزانية السنوية (بالآلاف)	النسبة المئوية
١	٠١/٢٠٠٠	٤ ٦٠٥ ٦٠٢	٥,٣
٢	٠٢/٢٠٠١	٥ ١٩٠ ٩٥٥	٥,٩
٣	٠٣/٢٠٠٢	٤ ٨٧٢ ٤١٦	٥,٥
٤	٠٤/٢٠٠٣	٥ ٠٤٧ ٣٠٢	٧,٢
٥	٠٥/٢٠٠٤	٦ ٥٥٣ ٤٤١	٥,٨
٦	٠٦/٢٠٠٥	٧ ٥٥٥ ٤٣١	٦,٩

المصدر: حكومة صاحب الجلالة/نيبال، وزارة الصحة والسكان، آب/أغسطس ٢٠٠٥.

٢٣٩- وكنتيجة للتحسن الذي حصل في الخدمات الصحية خلال السنوات الأربعين الماضية، تم القضاء على داء الجدري. وتم تقليص حالات السل والجذام والدُراق والملاريا والإسهال بقدر كاف. وحسب المؤشرات الصحية، ارتفع العمر المتوقع إلى ٦٢ سنة. وانخفض معدل وفيات الرضع والأطفال إلى ٦٤ و٩١ لكل ٠٠٠ ١ مولود حي على التوالي. واستفاد من خدمات التوليد التي يقدمها عمال صحيون مدربون ٢٠,٢ في المائة من الحوامل. وأدت بـــرامج التوعية بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي إلى اعتماد

الأساليب الوقائية والعلاجية. ويتزايد إشراك القطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحية، ولا سيما في المناطق الحضرية. ويتسع نطاق الخدمات الصحية الحكومية من المركز إلى الجماعات المحلية من خلال مؤسسات مثل المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية والمراكز الصحية والمراكز الصحية الفرعية. كما أن الخدمات الصحية القائمة على العلاج الطبيعي Ayurved والأدوية الطبيعية والعشبية والمعالجة المثلية ويوناني تعرف انتشاراً في البلد.

التحديات المقبلة

٢٤٠- رغم هذه السياسات والبرامج، فإن مستوى الخدمات الصحية المتاحة في البلد غير كاف كما يتضح من أن ٧٠ في المائة من السكان فقط يستفيدون من خدمات الرعاية الصحية الأساسية. ولا تملك حكومة نيبال ما يكفي من الموارد (المالية والبشرية والتكنولوجية) لتنفيذ برامج خدمات الرعاية الصحية الأساسية بفعالية. وشكل التمرد فيما مضى أحد العوامل التي أثَّرت على إيصال الخدمات الصحية إلى السكان. فلم يلتحق معظم الأطباء والعمال الصحيون بالمستشفيات والمراكز الصحية التي عُينوا فيها خشية التعرض للاختطاف من قبل المتمردين. غير أن القطاع الصحي كان أقل تضرراً من غيره من القطاعات.

٢٤١- وتنظم حكومة نيبال مخيمات متنقلة للرعاية الصحية في المناطق النائية. ويحصل فيها السكان بالمجان على الفحص الطبي والأدوية. كما أن المنظمات غير الحكومية تنظم مخيمات من ذلك النوع.

٢٤٢- وتتوقع حكومة نيبال دعماً مالياً وتقنياً متزايداً من هيئات الأمم المتحدة والبلدان المانحة لتنفيذ برنامج خدمات الرعاية الصحية الأساسية وتعمل على استقطاب الدعم لضحايا النزاع.

المادة ١٣- الحق في التعليم

معلومات أساسية

٢٤٣- الحق في التعليم مكفول في نيبال. وقد قدم التقرير الأولي معلومات أساسية بشأنه. وشددت الخطة النيبالية العاشرة على تعميم التعليم الابتدائي لتزويد المواطنين بالمعارف والمهارات التي يحتاجون إليها لعيش حياة أفضل. وتتوقع الخطة نسبة ٩٠ في المائة من التسجيل الصافي في المدارس الابتدائية و٧٠ في المائة في محو الأمية في أوساط من تتجاوز أعمارهم ٦ سنوات و٦٣ في المائة في محوها في أوساط من تتجاوز أعمارهم ١٥ سنة و٥٥ في المائة في أوساط الإناث بحلول عام ٢٠٠٧.

٢٤٤- واعتبرت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التعليم أحد الحقوق الأساسية. لذلك، يلزم تحسين المعدل الإجمالي للالتحاق به ونوعيته. وشددت الخطة على ضرورة إصلاح قوانين التعليم وجعلها في مستوى المعايير الدولية؛ وكفالة التعليم بوصفه حقاً أساسياً وأصيلاً من حقوق الإنسان؛ وجعل التعليم الجيد متاحاً بسهولة للجميع؛ والحفاظ على جودته وحمايتها وتشجيعه وإشاعته.

٢٤٥- وتتوخى الأهداف الإنمائية للألفية أن تتوافر دورة كاملة من التعليم الابتدائي بحلول عام ٢٠١٥ لجميع الأطفال، ذكوراً وإناثاً.

٢٤٦- والتعليم الابتدائي من (الصف الأول إلى الخامس) مجاني في المدارس العمومية في نيبال. ولا يؤدي تلاميذ التعلـــيم الابتدائي أي رسم من أي نوع. وتوفر لهم الحكومة الكتب المدرسية دون مقابل في جميع أرجاء البلاد. ولجعل التعليم الابتدائي في متناول الجميع، اعتمدت نيبال خطة عمل وطنية شمولية لإتاحة فرصة التعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥ وفق ما نص عليه إطار عمل داكار. وعلاوة على ذلك، يجري إعداد البرامج التعليمية الخاصة بكل سنة دراسية بطريقة تستجيب للاحتياجات التعليمية لأشد الفئات فقراً وحرماناً تماشياً مع استراتيجية الحد من الفقر والأهداف الإنمائية للألفية. وبغية رصد البرامج بطريقة فعالة، تصدر تقارير جديدة كل ستة أشهر عن إدارة التعليم. ويعد الرسم الذي تتقاضاه المدارس العمومية زهيداً جداً بالمقارنة مع المدارس الخاصة.

٢٤٧- وتوفر حكومة نيبال ميزانية تسيير المدارس العمومية ومراكز التعليم التقني والتدريب المهني. وقد أنشأت مجلس التعليم التقني والتدريب المهني في سانوثيمي. ويمتلك ١٤ مدرسة تقنية و١٩ مدرسة مدة الدراسة فيها سنة واحـــدة في مخـــتلف أرجـــاء البلاد ويمنح التراخيص لمختلف معاهد القطاع الخاص المتعددة التخصصات التقنية. ووقعـــت حكومـــة نيبال اتفاق مشروع لاكتساب "المهارات من أجل الحصول على عمل" مع مصرف التنمية الآسيوي في مانيلا يهدف إلى توفير التدريب لاكتساب المهارات لمن تركوا المدارس في إطار استراتيجية الحد من الفقر. وهناك برامج تعليمية بديلة للأطفال الذين لم يتموا التعليم الابتدائي.

مبادرات جديدة

٢٤٨- برنامج التعليم البديل ترتيب تكميلي يتيح فرصة التعليم للأطفال الذين لم يلتحقوا بنظام التعليم الرسمي بســـبب عوامـــل جغرافية واجتماعية واقتصادية. والأنشطة الرئيسية التي يضمها هذا البرنامج هي: `١` برنامج تاركي الدراسة `٢` برنامج التوعية بأهمية الالتحاق بالمدارس و`٣` برنامج التعلم المرن. وتهدف هذه البرامج على وجه الخصوص إلى منح فرصة التعلم للأطفال ضحايا نقص الخدمات التعليمية من الفئة العمرية ٦ سنوات إلى ١٤ ســـنة. وعـــلى سبيل المثال، يمنح برنامج التعلم المرن الفرصة لمن تتراوح أعمارهم بين ٨ سنوات و١٤ سنة من الأطفـــال العـــاملين لإتمام التعليم الابتدائي في غضون ثلاث سنوات من خلال منهج دراسي موحد. ولدى إتمام التلاميذ التعليم في إطار البرنامج البديل، يجري تحفيزهم على التسجيل في نظام التعليم الرسمي. ويرد عرض لعدد التلاميذ الذين انتقلوا من نظام التعليم غير الرسمي إلى نظام التعليم الرسمي في الجدول ١٣. وفي عام ٢٠٠٣، انتقل مـــا مجموعـــه ٤ ٨٤١ تلميذاً من نظام التعليم غير الرسمي إلى الصف الأول. وتعد برامج التعلم البديلة الوسيلة الممكنة للوصول إلى أطفال فئة الكادحين بغية تحقيق أهداف برنامج التعليم للجميع. غير أن نطاق تغطيتها ضيق؛ لذلك، فإنها بحاجة إلى التحسين كماً ونوعاً.

٢٤٩- يبلغ معدل محو الأمية في نيبال ٥٣,٧ في المائة. ويرد عرض لصافي تسجيل الفتيات والفتيان في كل صف في الجدول ١٣. وبلغت النسبة المئوية لتسجيل الفتيات في المدارس الابتدائية بالمقارنة مع تسجيل الفتيان ٤٦,٣ في المائة في عام ٢٠٠٤. وترد تفاصيل صافي التسجيل في الجدول ١٤. وبلغ صافي تسجيل التلاميذ ٨٤,٢ في المائة في عام ٢٠٠٤، وبلغ ٧٢,١ في المائة في عام ١٩٩٩. وبلغ صافي تسجيل الفتيات في المدارس الابتدائية ٧٨ في المائة فقط في عام ٢٠٠٤ مقابل ٩٠,١ في المائة من الفتيان. ورغم أن هناك تفاوت في التسجيل بين الفتيات والفتيان، فإن ما يمكن ملاحظته هو أن صافي تسجيل الأطفال يشهد ارتفاعاً كل سنة. ونسبة التخلي عن الدراسة مرتفعة في مرحلتي الصف الأول (١٥ في المائة) والصف الخامس (١٣,٥ في المائة) حسب بيانات عام ٢٠٠٣. ويرد معدل

تـــرك الدراسة في الجدول ١٥. وترد الإحصاءات المتعلقة بالتخرج أو الانتقال إلى المراحل التالية في الجدول ١٦. ولم تبلغ نسبة الانتقال من الصف الأول إلى الصف الثاني في عام ٢٠٠٣ سوى ٥٠ في المائة، ويمكن اعتبارها نسبة متدنية جداً. وترد النسب المئوية لإتمام المرحلة الثانوية أو الحصول على شهادة التخرج في الجدول ١٧. ولم يجتز اختبار التخرج في عام ٢٠٠٤ سوى ٤٦,١٨ في المائة من التلاميذ. ويمكن اعتبار هذا القدر من الأداء ضعيفاً.

٢٥٠- ورغـــم مـــا يُبذل من الجهود الجبارة، لا تزال شريحة ممن هم في سن الدراسة (نحو ١٦ في المائة) خارج صفوف التعليم الأساسي، وينتمون أساساً إلى الفئات المحرومة. ويجري إنجاز عدد من برامج الاستقطاب والتوعية على صعد مختلفة لاستدراج هذه الفئات إلى المدارس. وقد كان لبرنامج أسبوع التسجيل (حملة مرحباً في المدرسة) الذي يجري في الأسبوع الثاني من شهر نيسان/أبريل من الموسم الدراسي أثر هائل في تسجيل الأطفال في المدارس. وتسعى الحكومة إلى خلق فرص متكافئة لأطفال الفئات المتأخرة عن الركب من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والإثنية والتعليمية لولوج التعليم الابتدائي بتوفيرها منحاً دراسية تغطي ١٠٠ في المائة من التكاليف في جميع أنحاء الـــبلاد. وقد أدى توزيع المنح على أطفال جماعة *داليت* إلى ارتفاع معدل التسجيل في منطقة *تيراي*. ويرد عرض لمجمـــوع المســـجلين مـــن الفئات المحرومة في مختلف الصفوف في مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي ومرحلة التعليم الابتدائي في الجدول ١٨. وهناك برامج تحفيزية أخرى للتشجيع على الالتحاق بالتعليم مثل برنامج الغذاء مقابل التعلـــيم، وهو برنامج يقدم وجبات غداء خفيفة للأطفال في المدارس في ٢١ مقاطعة تعاني من نقص في الأغذية ويعيش فيها تقريباً جميع السكان المحرومين. وتشترك في تنظيم هذا البرنامج حكومة نيبال وبرنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة.

٢٥١- ولقـــد ظلت مسألة تعليم الفتيات والمساواة بين الجنسين تحتل موقع الصدارة في جدول أعمال حكومة نيبال. ويجري إنجاز عدد من البرامج لضمان ولوج الفتيات التعليم الأساسي وإتمامهن لـــه. ويهدف برنامج التعليم للجمـــيع كذلك إلى تحقيق المساواة بين الجنسين. ولهذا الغرض، أنشأت حكومة نيبال برنامجاً وطنياً للمِنح يقدم منحاً قيمتها ٢٥٠ روبية للطفل سنوياً يستفيد منه نحو ٣٠٠ ٠٠٠ فتاة في المناطق التي سُجِّل بها مستوى متدنٍ من تنمية الموارد البشرية (في حوالي ٤٠ مقاطعة). كما يجري إنجاز برامج للتوعية بالأمور الجنسانية وحشد التأييد لها بقصد بث الوعي في أوساط الآباء لتشجيعهم على إرسال بناتهم إلى المدارس. وفي المقاطعات الـ ١١ التي سُجِّل بها معدل متدنٍ من التكافؤ بين الجنسين ونقص في الأغذية، هناك برنامج تحفيزي للفتيات؛ ذلك أن التلميذة تصطحب إلى البيـــت لـــترين مـــن زيت الطبخ. وقد أثبت هذا البرنامج فعاليته في رفع معدل تسجيل الفتيات وبقائهن في المـــدارس. وفي الأوســـاط الفقيرة، يُطالَب بتوسيع نطاق هذا البرنامج التحفيزي للفتيات. وتفيد التقارير المتعلقة بجمـــيع هـــذه الـــبرامج أنها تبقى عاملاً يساهم في تحسين معدل تعليم الفتيات وتقليص التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي.

٢٥٢- وأعـــد مركـــز تطوير المناهج الدراسية التابع لوزارة التعليم والرياضة برنامج تعليم انتقالي يعتمد لغتين لتدريس غير الناطقين بالنيبالية من التلاميذ بلغتهم الأم. ويجري ترجمة الكتب المدرسية الخاصة بالصف الأول إلى الخامس من اللغة النيبالية إلى مايثيلي وأوادي وثارو ونيوار وتامانغ وليمبو وماغار وراي وانتاوا وغورونغ وشيربا وراي تشـــامبلينغ. وأُدرِج في الكتب المدرسية فصل عن حقوق الطفل في مستوى الصفين الرابع والخامس وعن حقـــوق الإنســـان في مســـتوى الصفين التاسع والعاشر. وتم إدماج مواضيع حقوق الإنسان في الكتب الخاصة

بمستويات أخرى في سياق دروس التربية المدنية والاجتماعية. وعلاوة على ذلك، تم إدراج موضوع حقوق الإنسان في المناهج الدراسية لمرحلتي الإجازة والماجستير في جامعة تريبهيوفان وجامعة بوربانتشال. كما تم استحداث دورات عن حقوق الإنسان في كليات العلوم الإنسانية والاجتماعية التابعة لجامعة تريبهيوفان. وأدرجت حكومة نيبال مؤخراً ورقة متعلقة بالقانون في المستوى ١٠+٢ كمادة اختيارية. وتتعلق بعض وحدات مادة القانون بحقوق الإنسان.

٢٥٣- والمدرسون هم الوسيلة الرئيسية التي يتعلم التلاميذ عن طريقها. لذلك، تُقدَّر أهمية المدرسين في نيبال حق قدرها. وهم مصنفون إلى درجات مختلفة: الدرجة الأولى والثانية والثالثة في مرحلة التعليم الابتدائي؛ والدرجة الأولى والثانية والثالثة في مرحلة التعليم الثانوي الأدنى؛ والدرجة الأولى والثانية والثالثة في مرحلة التعليم الثانوي. ويبلغ المرتب الأول لمدرس المرحلة الابتدائية من الدرجة الأولى ٠٠٠,٠٠ ٩ روبية نيبالية والدرجة الثانية ٨٨٠ ٥ روبية نيبالية والدرجة الثالثة ٩٢٠,٠٠ ٤ روبية نيبالية. ويحصل مدرسو مرحلة التعليم الثانوي الأدنى من الدرجة الأولى على ٦٠٠,٠٠ ٩ روبية نيبالية والدرجة الثانية على ٠٠٠,٠٠ ٩ روبية نيبالية والدرجة الثالثة على ٨٨٠,٠٠ ٥ روبية نيبالية كأول مرتب. وبالمثل، يحصل مدرسو المرحلة الثانوية من الدرجة الأولى على ٦٠٠,٠٠ ١١ روبية نيبالية والدرجة الثانية على ٣٨٠,٠٠ ١٠ روبية نيبالية والدرجة الثالثة على ٠٠٠,٠٠ ٩ روبية نيبالية كأول مرتب. وليس هناك أي فرق بين من يؤدون الخدمة المدنية وموظفي سلك التدريس في المدارس العمومية. ويوجد في المجموع ما يناهز ٠٠٠ ١٤٨ مدرس في نيبال حسب بيانات عام ٢٠٠٤. ويرد العدد الإجمالي للمدرسين حسب المستوى في الجدول ١٩. ويرد عدد المدرسين حسب الجنس ومرحلة التدريس وعدد من تلقوا تدريباً كاملاً ومن تلقوا تدريباً جزئياً ومن لم يتلقوا أي تدريب في الجدول ٢٠. وحسب إحصاءات عام ٢٠٠٤، لم يتلقَّ التدريب الكامل سوى ٣٣ في المائة من المدرسين في نيبال. وسيعار الاهتمام في المستقبل لمسألة تدريب المدرسين. وقد استحدثت لجنة دائرة المدرسين التابعة لوزارة التعليم والرياضة نظاماً لمنح التراخيص للمدرسين اعتبارا من عام ٢٠٠٤. وتجرى بانتظام اختبارات الحصول على ترخيص التدريس كل سنة. وتعلن اللجنة عن هذا الاختبار في وسائل الإعلام. ومن المؤمل أن يمنح نظام الترخيص التراخيص لأشخاص مؤهلين وأن يأتي إلى هذا الميدان بمدرسين جيدين.

٢٥٤- ومنحت الحكومة للقطاع الخاص فرصة إنشاء المدارس وتسييرها. وفي عام ٢٠٠٤، كانت هناك ٢٧٧ ٢٦ مدرسة في البلد، منها ٧٤٦ ٢٤ مدرسة ابتدائية و٤٣٦ ٧ مدرسة للتعليم الثانوي الأدنى و٥٤٥ ٤ مدرسة ثانوية. ويرد عدد المدارس العمومية والخاصة حسب المستويات والوحدات في الجدول ٢١. وهناك ٩١٩ ٥ مدرسة خاصة في نيبال. وقد انخفض عددها في السنوات الأخيرة. ومن بين العوامل التي أدت إلى ذلك التهديد الخطير الذي يشكله المتمردون. وترد الجداول المرقمة ١٢ إلى ٢١ في المرفق الثالث.

٢٥٥- ولقد حظي قطاع التعليم بالأولوية منذ عدة سنوات. وحصل على ما نسبته ١٢,٤٩ في المائة إلى ١٦,٧٠ في المائة من الميزانية الإجمالية من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٥. وقد زادت الميزانية الإجمالية والنسبة المنفَقة منها على قطاع التعليم، وهذا ما يجري عرضه في الجدول التالي:

الجدول ٢٢: الميزانية الإجمالية والنسبة المئوية التي تمثلها منها الميزانية المنفقة على قطاع التعليم (بالروبيات النيبالية)

الرقم التسلسلي	السنة المالية	الميزانية الوطنية الإجمالية	الميزانية المنفقة على قطاع التعليم	النسبة المئوية
١	٠٦٣/٢٠٦٢ (٠٦/٢٠٠٥)	١٢٦ ٨٨٥ ١٠٠	٢١ ٢٥٠ ٤٤٧	١٦,٧
٢	٠٦٢/٢٠٦١ (٠٥/٢٠٠٤)	١١١ ٦٨٩ ٩٠٠	١٨ ٠٥٩ ٦٥٤	١٦,١
٣	٠٦١/٢٠٦٠ (٠٤/٢٠٠٣)	١٠٢ ٤٠٠ ٠٠٠	١٥ ٦١٣ ٢٧٤	١٥,٢
٤	٠٦٠/٢٠٥٩ (٠٣/٢٠٠٢)	٩٦ ١٢٤ ٧٩٦	١٤ ٤٠٢ ٤٢١	١٤,٩
٥	٠٥٩/٢٠٥٨ (٠٢/٢٠٠١)	٩٩ ٧٩٢ ٢١٩	١٤ ٠٧٢ ٨٤٧	١٤,١
٦	٠٥٨/٢٠٥٧ (٠١/٢٠٠٠)	٩١ ٦٢١ ٣٣٥	١١ ٧٤٩ ٥٧٩	١٢,٨
٧	٠٥٧/٢٠٥٦ (٠٠/١٩٩٩)	٧٧ ٢٣٨ ٢٢٦	١٠ ١٧٦ ٠٧٤	١٣,١
٨	٠٥٦/٢٠٥٥ (٩٩/١٩٩٨)	٦٩ ٦٩٣ ٣٣٧	٨ ٧٠٤ ٣٧٣	١٢,٤

المصدر: حكومة صاحب الجلالة/نيبال، الكتاب الأحمر، وزارة المالية، أعوام ١٩٩٨ و١٩٩٩ و٢٠٠٠ و٢٠٠١ و٢٠٠٢ و٢٠٠٣ و٢٠٠٤ و٢٠٠٥.

٢٥٦- وظلت المساعدة المالية والتقنية التي يقدمها شركاء نيبال في التنمية ذات أهمية. ويرد ذكر بعض هؤلاء الشركاء والمساعدة التي قدموها أدناه:

`١` **مصرف التنمية الآسيوي:** يقدم مصرف التنمية الآسيوي المساعدة لبناء قدرات قطاع تدريب المدرسين. ويتمثل هدف هذه المساعدة التقنية في تحسين معارف المدرسين في المدارس الابتدائية ومهاراتهم التعليمية وذلك ببناء قدرة مؤسسة تدريب المدرسين، ولا سيما المركز الوطني لتطوير التعليم. وعلاوة على ذلك، تم توقيع مشروع المهارات من أجل العمل في عام ٢٠٠٤ كاستراتيجية للحد من الفقر. ويساعد المصرف الحكومة لتطبيق برنامج النهج الشاملة للقطاعات على قطاع التعليم بوصفه أحد البرامج الحكومية.

`٢` **الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية:** عادةً ما تُستخدم المساعدة التقنية المقدمة من الفريق الاستشاري المعني بقطاع التعليم في أنشطة مثل بناء القدرات على المدى القصير والمتوسط والطويل والتجارب ومشتريات السلع والخدمات. وتتمثل الأهداف الرئيسية للتمويل المباشر في مساعدة وزارة التعليم والرياضة وإدارة التعليم وغيرها من الوكالات المركزية في الاضطلاع بالأنشطة الابتكارية والإنمائية. وتشمل الأنشطة الرئيسية: إنشاء المكتبات المدرسية وإنشاء مراكز لتعليم لغة الإشارة في جامعة تريبهيوفان ودعم المنظمات غير الحكومية في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة.

`٣` **المفوضية الأوروبية:** تتصل المساعدة التقنية التي تقدمها المفوضية الأوروبية ببناء القدرات وإصلاح السياسات وإجراء الدراسات والرصد والإعلام. وكانت المجالات التي حظيت على

الأخص بالمساعدة هي عملية اللامركزية والشراكة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية والأمور الجنسانية.

`٤` **الوكالة الفنلندية للمساعدة التقنية:** تقدم الوكالة الفنلندية للمساعدة التقنية إسهامات في شكل التفاعل التقني اليومي مع موظفي وزارة التعليم والرياضة، ولا سيما المتخصصون العاملون في مركز تطوير المناهج الدراسية. ولهذا، فإن خطة عمل الوكالة في جوهرها خطة عمل مع هذا المركز.

`٥` **الوكالة اليابانية للتعاون الدولي:** ركز الدعم التقني الذي تقدمه الوكالة اليابانية للتعاون الدولي على إعداد مشروع بناء المدارس الابتدائية دعماً لبرنامج التعليم للجميع. وبالإضافة إلى ذلك، تدعم مشروع التعليم البديل الذي يستمد مقوماته من طبيعة المجتمعات ومشروع بناء مراحيض الفتيات في بعض المقاطعات.

`٦` **الوكالة النرويجية للتنمية:** قدمت الوكالة النرويجية للتنمية المساعدة لعدة مشاريع دراسات وبحوث.

`٧` **اليونيسيف:** تقدم اليونيسيف المساعدة لبرامج نمو الطفل في المرحلة المبكرة من الطفولة والتعليم غير الرسمي.

`٨` **برنامج الأغذية العالمي:** يدعم برنامج الأغذية العالمي برنامج الغذاء مقابل التعليم، وهو برنامج يقدم وجبات غداء خفيفة في المدارس في ٢١ مقاطعة تعاني من نقص في الأغذية (إلى جانب البرنامج التحفيزي للفتيات وبرنامج تقديم أدوية إزالة الديدان إلى أطفال المدارس ورعاية صحة الأم والطفل) للحد من ظاهرة الانقطاع عن الدراسة والغياب عن المدارس بسبب الجوع.

٢٥٧- وكنتيجة لهذه الجهود، حصل تحسن هام في قطاع التعليم. وقد ارتفع صافي التسجيل من ٦٩ في المائة في عام ١٩٩٥ إلى ٨٤ في المائة في عام ٢٠٠٤. وكان معدل تسجيل الفتيات أفضل بكثير من معدل تسجيل الفتيان وتقلصت الهوة بين الجنسين في صافي التسجيل من ٢٣ في المائة إلى ١٢ في المائة خلال نفس الفترة. وسُلِّمت إدارة نحو ٢ ٠٠٠ مدرسة عمومية إلى المجتمعات المحلية.

التحديات المقبلة

٢٥٨- تواجه نيبال تحديات عديدة في مجال تحقيق أهداف السياسة التعليمية وأهمها التمرد المسلح الذي دام عقداً من الزمن. ومن الصعب تحديد العدد الدقيق للأطفال الذين يوجدون في سن الدراسة الذين حُرِموا من التعليم، وبخاصة في المناطق المتضررة بسبب التمرد. وقد أثر اختطاف أطفال المدارس من قبل المتمردين على نفسية الأطفال ووسطهم الدراسي. وحصل تدفق للأطفال على المناطق الآمنة نسبياً مما أدى إلى اكتظاظ في المدارس في مراكز المقاطعات أو قربها. ومن المؤمل أن يوفر التغير الذي وقع مؤخراً في الوضع السياسي هنا في نيبال حلاً لهذه المشكلة (الأهداف النيبالية الإنمائية للألفية، عام ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤).

٢٥٩- لقد تأثرت المؤسسات التعليمية سلباً بالتمرد بطرق عديدة. فعلى سبيل المثال، ضاع عدد هائل من الأيام الدراسية بسبب حالات الإغلاق الاضطراري للمدارس إما كنتيجة لإضراب موظفي قطاع التعليم أو الإغلاق العام للمدارس من طرف المتمردين. وأثر إغلاق المؤسسات التعليمية كذلك على تدريب المدرسين. وتعرضت بعض مكاتب التعليم الحكومية على صعيد الأقاليم والمقاطعات للقصف والتدمير الكلي أو الجزئي. كما أن عملية الإشراف على المدارس ومراقبتها تعرقلت جراء العوامل الأمنية (الأهداف النيبالية الإنمائية للألفية، عام ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤).

٢٦٠- وأدت الحملة من أجل التسجيل وكذلك التمرد إلى وقوع اكتظاظ في قاعات الدراسة. فقد أضافت هذه الحملة ٢٠٠ ٠٠٠ طفل آخر إلى المدارس العمومية والأهلية. وهناك نقص في قاعات الدراسة والأثاث والملاعب ومواد اللعب ومرافق النظافة والمياه الصالحة للشرب في بعض المدارس.

٢٦١- وأفضت سياسة تسليم إدارة المدارس إلى المجتمعات المحلية إلى تزايد رغبتها في امتلاك زمام المبادرة في هذا المجال.

٢٦٢- وهناك هوة بين المؤسسات التعليمية الواقعة في المركز ونظيرتها الموجودة في المناطق الفرعية. وتكمن أسباب مختلفة وراء هذه الظاهرة. ومن بينها عدم توافر المباني والمدرسين المؤهلين.

٢٦٣- ويطرح تقليص معدلات الرسوب والانقطاع عن الدراسة مشكلاً عويصاً على حكومة نيبال، ولا سيما في الصف الأول. وهناك أسباب عديدة لهذه المسألة مثل: كِبر السن وصغره، وضخامة أحجام الصفوف ونقص المدرسين المدربين.

٢٦٤- وتواجه نيبال تحدياً خطيراً في مجال تمويل برامج التدخل اللازمة لتوفير التعليم الابتدائي الجيد للجميع. ورغم أن حكومة نيبال أعارت الأولوية القصوى لقطاع التعليم في السنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦، فإن الميزانية المرصودة لم تكن كافية لتنفيذ البرامج بفعالية. وحسب دراسة لتقييم الاحتياجات، تم إجراؤها في عام ٢٠٠٥، فإن نيبال كانت بحاجة إلى ما مجموعه ١٢٨ ٢٢ مليون روبية نيبالية في عام ٢٠٠٥. فقد وقع عجز قيمته ٤٢٤ ٩ مليون روبية نيبالية في ميزانية عام ٢٠٠٥ (الأهداف النيبالية الإنمائية للألفية، عام ٢٠٠٥، الصفحة ٢٤).

٢٦٥- وهناك نقص في رصد البرامج التعليمية على الصعيدين المركزي والمحلي. وعلاوة على ذلك، ليس ثمة أي مؤشرات للجودة لقياس الأداء في المدارس، وهو ما يقوض عملية الرصد.

٢٦٦- وتسعى حكومة نيبال إلى الحصول على مزيد من المساعدة المالية من هيئات الأمم المتحدة والبلدان الأخرى لاستثمارها في قطاع التعليم. وقد أعلنت الحكومة المؤسسات التعليمية منطقة سلم خلال فترة التمرد. ولكن، لا بد من إعادة بناء المدارس المدمرة والمهدمة. وفي هذا السياق، يُتوقع من هيئات الأمم المتحدة والبلدان المانحة أن تتعاون مع حكومة نيبال في توفير التعليم لجميع النيباليين ورفع مستوى التعليم في نيبال.

المادة ١٤- توفير التعليم الإلزامي

معلومات أساسية ومبادرات جديدة

٢٦٧- لقد جعلت نيبال التعليم الابتدائي (الصف الأول إلى الخامس) متاحاً لجميع الأطفال بالمجان وتوفر التعليم بالمجان للفتيات حتى الصف العاشر في المدارس العمومية. وتقدم الحكومة الكتب المدرسية لتلاميذ التعليم الابتدائي مجانا. وتعهدت الحكومة في خطتها التاسعة، ١٩٩٧-٢٠٠٢، بتحسين التعليم وتوسيع نطاقه وجعله إلزامياً. كما نصت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان على توفير التعليم الإلزامي بالمجان لأطفال الأسر المحرومة اجتماعياً واقتصادياً والتي تعيش تحت عتبة الفقر. لذلك، تبذل الحكومة قصارى جهودها لتنفيذ هذه السياسة.

التحديات المقبلة

٢٦٨- تواجه نيبال عدة تحديات فيما يتعلق بجعل التعليم الابتدائي إلزامياً. ويشكل الوضع الجغرافي والفقر والضغط السكاني والعوائق المالية أهمها. فهناك كثافة سكانية قليلة في بعض المناطق الجبلية والتلية ولا توجد أي مدرسة قرب البيوت. ولا يقدر الأطفال الصغار على المشي مسافات طويلة لمتابعة الدراسة. كما أن التمرد أثر سلباً على تنفيذ سياسة جعل التعليم الابتدائي إلزامياً في المناطق النائية في الجبال والهضاب ومنطقة تيراي. وتقدم الوكالات المانحة المساعدة لتشجيع التعليم وتطويره في نيبال، ولكن الحاجة تدعو إلى مزيد منها. وتلتمس منها حكومة نيبال مواصلة المساعدة المالية والتقنية وزيادة حجمها.

المادة ١٥- الحق في الحياة الثقافية والبحوث العلمية والابتكار

معلومات أساسية

٢٦٩- تعد ثقافات الشعوب الأصلية وديانتها ولغاتها وكتاباتها وفنونها ملكاً لنيبال. وتكتسي حمايتها وتعزيزها أهمية بالغة. ويعد الرقي بمستوى الشعوب الأصلية المهمشة جداً أمراً ضرورياً في هذا الصدد. وحكومة نيبال ملتزمة أيما التزام بالعمل مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والشركاء الدوليين من أجل خدمة هذه القضية النبيلة، وتعمل على ذلك.

٢٧٠- وتزخر نيبال بالثقافات والإرث الثقافي. وتكفل القوانين النيبالية الحق في المشاركة في الحياة الثقافية. ويتضمن التقرير الأولي معلومات أساسية عن هذه المسألة.

٢٧١- وسنت حكومة نيبال ونفذت قانون المؤسسة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية لعام ٢٠٠٢. وقد أنشأ هذا القانون المؤسسة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية واللجنة الوطنية لتنمية شعوب نيبال. وقد تم الاعتراف بـ ٥٩ قومية كشعوب أصلية في البلد.

٢٧٢- ونصت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان على استعراض القوانين المتعلقة بتعزيز ثقافات جميع المجموعات الإثنية واللغوية والثقافية المختلفة وتقاليدها وبحمايتها والحفاظ عليها.

٢٧٣- وهـــناك عدة مؤسسات مسؤولة عن حماية الحياة الثقافية للأشخاص والإرث الثقافي والمحافظة عليه وحفظه. ومن بينها: إدارة البحث الأركيولوجي ومؤسسة Guthi Sansthan والمؤسسة الثقافية والمؤسسة الوطنية لتنمية الشعوب الأصـــلية واللجنة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية في نيبال والأكاديمية الملكية النيبالية. ويجري إعداد السياسات الوطنية المتعلقة بالثقافات من طرف وزارة الثقافة والسياحة والطيران المدني وهي في المرحلة النهائية.

٢٧٤- وفي عام ٢٠٠١، تمت إعادة هيكلة وزارة الشباب والرياضة والثقافة وتسميتها وزارة السياحة والثقافة والطيران المدني، وهي الوزارة التي تنسق عملية الحفاظ على الحياة الثقافية وتعزيزها. وتعكف على إعداد السياسة المتعلقة بالثقافة، وهي في المرحلة النهائية.

٢٧٥- وســـكان نيـــبال مخـــتلفو الأعراق والديانات واللغات والثقافات والتقاليد. وقد أورد المكتب المركزي للإحصاءات بيانات عن ١٠٠ طبقة ومجموعة إثنية في عام ٢٠٠١. وتتكلم ٩٢ لغة مختلفة. وقد اعترفت حكومة نيبال بـ ٥٩ مجموعة كشعوب أصلية استجابةً لتوصية المؤسسة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية. وتشير التقديرات إلى أن السكان الأصليين يشكلون ٣٧,٢ في المائة من مجموع السكان.

٢٧٦- وتلتزم نيبال بكفالة حقوق الإنسان الأساسية لمواطنيها. ويضمن الدستور الحق في المساواة ويتضمن بنداً خاصاً يقضي بصون مصلحة الفئة الأضعف في المجتمع والرقي بها ويأمر الدولة بالقضاء على التباينات الاجتماعية والاقتصادية والحفاظ على تعددية الثقافات وتنوعها وتشجيعها والرقي بالمجموعات المحرومة من خلال وضع تدابير خاصة وإشراك السكان في تسيير أمورهم قدر الإمكان.

٢٧٧- والمؤسســـة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية وكالة رئيسية تتولى تنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بتعزيز الحياة الثقافية للشعوب الأصلية وفق ما ينص عليه القانون المؤسس لها.

٢٧٨- وأنشـــأت حكومة نيبال متحفاً نيبالياً وطنياً للإثنيات في عام ٢٠٠٥ في كاتماندو ليحافظ على الثقافات القومـــية المختلفة. ويقدم عروضاً لأساليب عيش جماعات براهمين وتامانغ وغورونغ وثارو وماغار وراي ونيوار وشيربا وثاكالي وتشيبانغ وسونووار وليمبو.

مبادرات جديدة

٢٧٩- وضعت حكومة نيبال عدة سياسات وخطط وبرامج لصون الحق في الحياة الثقافية وتعزيزه. وقد تضمنت الخطـــة العاشرة عدة أهداف تتعلق بحماية وتعزيز الحياة الثقافية للمجموعات والأقليات الإثنية، وتشمل ما يلي: القضـــاء عـــلى التباينات التي تعاني منها الشعوب الأصلية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي؛ والرقي بمستوى الشـــعوب الأصلية وذلك بإجراء بحوث جدية بشأن إرثها الثقافي وحمايته؛ وتحسين قدرات الشعوب الأصلية من خـــلال تمكينها في مجال الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية؛ وإشراكها في عملية التنمية الوطنية وذلك بتحسين معارفها ومهاراتها لتعزيز قدرتها على الاستفادة من الموارد الوطنية من خلال عصرنة وسائل عملها.

٢٨٠- وقانون الحكم الذاتي المحلي لعام ١٩٩٩ هو الصك القانوني لمأسسة عملية التنمية من خلال تعزيز مشاركة الجمـــيع بمن فيهم الشعوب الأصلية في تحقيق المساواة الاجتماعية في مجال تعبئة ورصد وسائل تنمية إقليمها وفي

التوزيع المتوازن والمتساوي لثمار التنمية. ولذلك، نص هذا القانون على ترشيح أشخاص من الشعوب الأصلية إلى مجالس ولجان الهيئات المحلية. وتشترط الهيئات المحلية إعطاء الأولوية للمشاريع التي تفيد النساء والأطفال بمن فيهم المهمشون لدى صياغة خطط التنمية وفقاً لقانون الحكم الذاتي المحلي. كما أن النص المتعلق بترشيح أشخاص من الشعوب الأصلية إلى الجمعية الوطنية (راستريا سابها) يمنح فرصة إضافية لهؤلاء الأشخاص ليكونوا ممثلين في الهيئة التشريعية.

٢٨١- وبُذِلت جهود في الخطط الإنمائية لنيبال لمعالجة قضايا الشعوب الأصلية. فقد اشتملت الخطة الثامنة (١٩٩٢-١٩٩٧) على برامج اجتماعية واقتصادية خاصة تستهدف الفئات المحرومة بما في ذلك الشعوب الأصلية. كما اعتمدت الخطة التاسعة (١٩٩٧-٢٠٠٢) سياسات واستراتيجيات وبرامج محددة لفائدة هذه الفئات من الأشخاص. ولكن نتائج هاتين الخطتين لم تكن جد مشجعة.

٢٨٢- ومن بين المؤشرات المعتمدة في تقييم ورصد المشاريع المدرجة في الخطة العاشرة ألاّ يقل عدد المستفيدين من جماعة داليت والشعوب الأصلية على الصعيد المحلي عن ٣٠ في المائة.

٢٨٣- ووضعت حكومة نيبال ترتيبات لتمويل البرامج الخاصة بالشعوب الأصلية في الخطة العاشرة من خلال لجنة تنمية المقاطعات ولجان تنمية القرى. ويبلغ إجمالي الإنفاق في هذا القطاع ٦٠٠ ١ مليون روبية نيبالية سيتحمل صندوق تخفيف وطأة الفقر ٥٠٠ مليون منها وسيقدَّم المبلغ الباقي وهو ١٠٠ ١ مليون روبية نيبالية كمنحة مساعدة إلى الهيئات المحلية لتنفيذ البرنامج. ولا يشمل هذا المبلغ نفقات الوزارات الرئيسية.

٢٨٤- وتم إنشاء المؤسسة الوطنية لتنمية الشعوب الأصلية، وهي هيئة مستقلة، لتعنى بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للشعوب الأصلية في نيبال والرقي بمستواها وتعزيز مشاركتها على قدم المساواة في حقل التنمية الوطنية. وقد باشرت عدة أنشطة مفيدة تشمل برامج عدة للحفاظ على التراث اللغوي والثقافي للفئات المهمشة من الشعوب الأصلية وتمكينها اجتماعياً واقتصادياً.

٢٨٥- وحكومة نيبال ملتزمة بالعمل مع المجتمع المدني على معالجة قضايا الشعوب الأصلية. ويعد الاتحاد النيبالي للشعوب الأصلية منظمة شاملة للهيئات الإثنية التي تكرس جهودها للرقي بمستوى المجتمعات الأصلية وتمكينها والتي تركز على الشعوب الأصلية المهمشة إلى حد كبير. ويعد مشروع جاناجاتي لتوفير الإمكانيات أحد برامجها الرئيسية التي تتلقى الدعم من إدارة التنمية الدولية لتعزيز هيئات الشعوب الأصلية. وتتزعم ٤٨ منظمة تنتسب إليها وعدة هيئات أخرى. وتحظى منظمات عديدة للشعوب الأصلية بتمثيل واسع.

٢٨٦- ويتضمن مشروع إصلاح الحكم خطة لتخصيص حصة لجماعة داليت والشعوب الأصلية والمرأة وذوي القدرات المحدودة في قطاع الخدمات العامة. ويلزم سنّه لوضعه موضع التنفيذ. كما أن وزارة التعليم والرياضة وجامعة تريبهيوفان شرعتا في تنفيذ خطط تقضي بتخصيص حصص في قطاع الدراسات العليا لجماعة داليت والشعوب الأصلية والمرأة وذوي القدرات المحدودة. وتم إنشاء لجنة رفيعة المستوى لصياغة توصيات بشأن تخصيص حصص لجماعة داليت والشعوب الأصلية والمرأة في قطاعات التعليم والعمل والصحة والخدمة المدنية والمؤسسات التمثيلية. ولدى وزارة التعليم والرياضة برنامج مِنح خاص بالفئات المحرومة والشعوب الأصلية برسم السنة المالية

٢٠٠٥/٢٠٠٦ ناهز ما أنفقه ٤٧٠ مليون روبية نيبالية. كما أن الميزانية خصصت منح لجماعة جاناجاتي (١٥ في المائة) وللنساء من (جماعتي جاناجاتي وداليت) (٢٠ في المائة) ولجماعة داليت (١٠ في المائة) خاصة بالتعليم العالي في الكليات والجامعات. غير أن المحكمة العليا وجهت في قضية *اتحاد عموم طلبة كلية الهندسة بجامعة تريبهيوفان ضد حكومة صاحب الجلالة ملك نيبال وآخرين* أمراً إلى الحكومة بتنفيذ الإعلان الوارد في بيان ميزانية السنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٦ بشأن الحصص المخصصة بعد سن القوانين اللازمة لذلك.

٢٨٧- وأصدرت حكومة نيبال إعلاناً سياسياً في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٣ يدعو إلى القضاء على جميع أشكال التمييز والاستغلال ويؤكد تمثيل الشعوب الأصلية وجماعة داليت في الجمعية الوطنية حسب نسبتها في سكان الدولة وتمثيل المرأة بنسبة ٢٥ في المائة في البرلمان وغيره من المؤسسات التمثيلية ويحدد النسب المخصصة لهذه الفئات في مجالات التعليم والصحة والتمثيل والعمل وينص على استخدام اللغات الوطنية كلغة ثانية في الهيئات المحلية. وبادرت وزارة التعليم والرياضة إلى وضع المناهج الدراسية المتعلقة بلغات الشعوب الأصلية.

٢٨٨- كما أن نيبال قطعت تعهدات في اجتماع الصندوق الوطني للتنمية الذي عُقد في كاتماندو في عام ٢٠٠٤ بمعالجة قضية الشعوب الأصلية ضمن قضايا أخرى وذلك باعتماد نهج اللامركزية ونظم فعالة لإيصال الخدمات واستراتيجيات لتسوية النزاعات وتحقيق التنمية.

٢٨٩- وتعد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ من بين الصكوك الدولية التي تحمي وتعزز حقوق الشعوب الأصلية. ومنذ اعتمادها في عام ١٩٨٩، حظيت بالاعتراف كصك دولي فعال لتسوية مشاكل عديدة وحماية حقوق السكان الأصليين. وقد صادق عليها نحو ١٧ بلداً معظمها من أمريكا اللاتينية. وشرع المجتمع المدني والاتحاد النيبالي للشعوب الأصلية في إجراء مناقشة بشأن مصادقة نيبال عليها. ورغم أن نيبال لم تصادق عليها بعد، فإن معظم أحكامها تُطبَّق بالفعل بطريقة أو أخرى.

٢٩٠- وعلى صعيد المقاطعات، تم إنشاء لجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية برئاسة رئيس لجنة تنمية المقاطعات وتضم أصحاب المصلحة لتعمل كمرصد لعملية تنفيذ الخطط والبرامج التي يجري إطلاقها عبر الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية على الصعيد المحلي. وتم إنشاء مركز تنسيق أو مكتب اتصال في كل لجنة من لجان تنمية المقاطعات وفي كل بلدية ليعنى بهذه المسألة. كما أن هذا المكتب يتولى مسؤولية تنفيذ أحكام قانون الحكم الذاتي المحلي المتعلقة بالشعوب الأصلية.

٢٩١- وفضلاً عن هذه التدابير القانونية والمؤسسية العديدة، يندرج عدد كبير من الشعوب الأصلية ضمن الفئات المهمشة على الصعيد المجتمعي في نيبال. ويعد التقدم المحرز في العقود القليلة الماضية مشجعاً وإن لم يكن كافياً. فلا تزال بيئة المشاركة في عملية التنمية الوطنية غير مواتية للسكان الأصليين الأشد تهميشاً. ولا تزال الأنشطة الرامية إلى التمكين غير كافية وغير فعالة لتحقيق هذه الغاية. وقد زادت حالة التمرد من تعقيد المشكلة. فقد كان من العسير جداً تنفيذ الترتيبات القانونية والسياسية والمؤسسية المسطَّرة في هذا المضمار بفعالية. غير أن حكومة نيبال تحاول بصدق تحقيق الأهداف المنشودة.

٢٩٢- وتـــنفذ وزارة الثقافة والسياحة والطيران المدني عدة برامج تهدف إلى الحفاظ على الثقافة التقليدية للبلد وتعزيزها. وقد أعارت أولوية قصوى لمسألة إقامة وتوطيد العلاقات الثقافية وذلك بإبرام اتفاقات ثقافية ثنائية مع البلدان المختلفة. وفي هذا الصدد، تبذل باستمرار جهوداً من أجل الترويج للثقافة النيبالية في الخارج.

٢٩٣- وتشـــرف هذه الوزارة على مشروع إعداد جرد التراث الثقافي غير المادي في سائر أرجاء البلد، وقد تم إنجازه في المنطقة الإنمائية الشرقية ولا يزال قيد الإنجاز في منطقة أقصى الغرب الإنمائية خلال السنة الجارية. وتقدم الـــوزارة المســـاعدة المالية من خلال الصندوق الوطني لرعاية المواهب *(Rastriya Prativa Smarak Kosh)* إلى القطاعـــات غير الحكومية لتمويل ما تقوم به من جهود في تعزيز وتطوير الأدب والثقافة والفنون الجميلة. وتقدم أيضـــاً الدعـــم المالي إلى القطاعات غير الحكومية للحفاظ على الثقافات التقليدية. وتم تقديم الوثائق الضرورية واللازمـــة إلى اليونســـكو لإعلان موكب *Rato Machindranath Jatra* تحفةً من التراث الإنساني؛ فهو أطول موكـــب يجـــري في الـــبلد. وتم إنشـــاء مكتـــب تسجيل الحقوق الفكرية الذي شرع في عمله في مجال حماية الملكية الفكرية.

التحديات المقبلة

٢٩٤- رغـــم هـــذه الجهـــود، هناك مشاكل مختلفة تواجهها حكومة نيبال من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياســـية. وهـــي تدرك أنه يجب عليها أن تنمي وترسِّخ ثقافة الاهتمام لدى الجماهير بدل الاكتفاء بصياغة السياسات. ذلك أن التنفيذ اللائق للخطط والسياسات الموضوعة سيساهم بالتأكيد في تمكين الشعوب الأصلية. لذلك، ثمة حاجة هائلة إلى الدعم المالي لتحقيق أهداف هذه الخطط والسياسات.

٢٩٥- إن نيـــبال تواجه عدة تحديات في تنفيذ العهد. ويشكل نقص الموارد وضُعف القاعدة المؤسسية وارتفاع معدل النمو السكاني وتفشي الفقر وبطء النمو الاقتصادي والاقتصاد الزراعي الريفي والديون الخارجية وأثر بعض جوانب برامج التكيف الهيكلي وحالة التمرد والاضطراب السياسي وانتشار بعض العادات وعدم انسجام القوانين مـــع الصـــكوك الدولية لحقوق الإنسان التحديات الرئيسية. لذلك، تسعى نيبال للحصول على المساعدة المالية والتقنية المتواصلة والمتزايدة من هيئات الأمم المتحدة والوكالات المانحة لتنفيذ العهد بطريقة فعالة.

- - - - -